

# الْبَارِزَاتُ التَّبَوِيَّةُ

تألیف

الشَّرِيفِ الرَّضِيِّ

أُبْيُ الْحَسَنَةِ مُحَمَّدَ بْنَ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى

العلوِيُّ الحسینیُّ الموسویُّ

المتوفى ٦٤٦ هـ

عَلَيْهِ وَبِحَمْدِهِ وَبِسُورَتِهِ

كَرِيم سَيِّدِ مُحَمَّدِ حَمُودَ



دار الكتب العلمية

أنسها محمد علي بيضون سنة 1971

بيروت - لبنان

# المجاہدات النبویة

تألیف  
الشّریف الرّضی  
أبی الحسّنه محمد بن الحسین بن موسی  
العلوی الحسینی الموسوی  
المتوفی ٤٦٤ھ

عَلَیْهِ وَبَرَکَاتُهُ وَسَلَامٌ

کریم سید محمد محمود



دار الكتب العلمية

أنسها محمد علي بيضون سنة 1971

بيروت - لبنان

**Title: AL-MAJĀZĀT AL-NABAWIYYAH**  
**(The Prophetic metaphors)**

**Author:** Al-Sārif al-Rādiy

**Editor:** Karim Sayid Muhammed Mahmūd

**Publisher:** Dar Al-kotob Al-Ilmiyah

**Pages:** 272

**Year:** 2007

**Printed in:** Lebanon

**Edition:** 1<sup>st</sup>

**الكتاب: المجازات النبوية**

**المؤلف: الشريف الرضي**

**المحقق: كريم سيد محمد محمود**

**الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت**

**عدد الصفحات: 272**

**سنة الطباعة: 2007 م**

**بلد الطباعة: لبنان**

**الطبعة: الأولى**

ISBN 2-7451-5502-4 (10 dig)

ISBN 978-2-7451-5502-3 (13 dig)

9 0 0 0 0



مُنشَرَاتِ عَلِيِّ بَيْرُوت



**دار الكتب العلمية**

جميع الحقوق محفوظة

Copyright

All rights reserved ©  
Tous droits réservés

جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة

لدار الكتب العلمية - بيروت - لبنان  
ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تفخيم الكتاب كاملاً أو  
جزءاً أو تسبيحه على شرطه كاملاً أو إدخاله على الكمبيوتر  
أو برحمته على أسلوبات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً.

**Exclusive rights by ©**

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beirut - Lebanon

No part of this publication may be translated,  
reproduced, distributed in any form or by any means,  
or stored in a data base or retrieval system, without the  
prior written permission of the publisher.

Tous droits exclusivement réservés à ©

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beyrouth - Liban

Toute représentation, édition, traduction ou reproduction  
même partielle, par tous procédés, en tous pays, faite  
sans autorisation préalable signée par l'éditeur est illicite  
et exposerait le contrevenant à des poursuites  
judiciaires.

**الطبعة الأولى**

٢٠٠٧ م - ١٤٢٨ هـ

مُنشَرَاتِ عَلِيِّ بَيْرُوت

**دار الكتب العلمية**

بيروت - لبنان

Mohamad Ali Baydoun Publications Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah

الإدارة: رuel الظريف، شارع البحيري، بناية ملکارت  
Ramel Al-Zarif, Bohtory Str., Melkart Bldg., 1st Floor  
هاتف وفاكس: ٣٣٦٣٦٣٥ - ٣٣٦٣٦٣٨

فرع عرمون، القرنة، مبنى دار الكتب العلمية  
Aramoun Branch - Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Bldg.

電話: ٩٦٣ ٦ ٨٤٤٨١٣٠ / ١١ - ٩٦٣ ٦ ٨٤٤٨١٣٠ - ١١  
fax: ٩٦٣ ٦ ٨٤٤٨١٣٠ - ١١ - ٩٦٣ ٦ ٨٤٤٨١٣٠ - ١١

<http://www.al-ilmiyah.com>

e-mail: [sales@al-ilmiyah.com](mailto:sales@al-ilmiyah.com)

[info@al-ilmiyah.com](mailto:info@al-ilmiyah.com)

[baydoun@al-ilmiyah.com](mailto:baydoun@al-ilmiyah.com)

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

## التعریف بالشّریف الرضی

### اسمہ و نسبہ و مولده

الشّریف الرضی : أبو الحسن محمد بن الطاھر أبي أحمد الحسین بن موسی بن محمد بن موسی بن إبراهیم بن موسی الكاظم ابن جعفر الصادق ابن محمد الباقر ابن علی زین العابدین ابن الحسین بن علی صهر رسول الله ﷺ وابن عمه المعروف بالموسی وأمه فاطمة بنت الحسین بن الحسین الناصر الأصم .

ولد رضی الله عنه سنة تسع و خمسين و ثلاثة مائة من هجرة المصطفى ﷺ الموافقة لسنة تسعمائة و سبعين ميلادية في بغداد ، وعاش في القرن الرابع الهجري الذي عرفت فيه الأمة العربية فطا حل العلماء أمثال الجرجاني وأبي بكر الباقياني وأبي القاسم الأمدي وأبي هلال العسكري وابن العميد وابن عباد والخوارزمي وغيرهم .

تمثل الشّریف علوم الكثیر من علماء بغداد وهضمها حتى قال فيه الشاعری في يتيمة الدهر : ( وهو اليوم أبدع أبناء الزمان وأنجب سادات العراق يتحلى مع محنته الشریف ومفخره المنیف بأدب ظاهر وفضل باهر وحظ من جميع المحسن . أخذ عن الفارسي والرّبّعي وابن جنی والمرزباني ) .

قال الشّعر بعد أن اعتقل أبوه سنة ٣٦٩ هـ وعمره عشر سنوات .

فقد قبض عضد الدولة على أبي أحمد الموسوي والد الشّریف واعتقله وصادر أملاكه ليعرض أبناءه للاحتجاج فلم يبق أمامه وأخيه إلا أملاك

أمهما وحللها تبعها لتضمن لولديها عيش الكفاف.

قال ابن كثير في البداية والنهاية في سبب القبض على أبيه : (اتهم بأنه يفشي الأسرار، وأن عز الدولة أودع عنده عقداً ثميناً ووجدوا كتاباً بخطه في إفشاء الأسرار، فأنكر أنه خطه، وكان مزوراً عليه، واعترف بالعقد فأخذ منه وعزل عن نقابة الطالبيين ولولا غيره).

وقد ولى الخليفة الطائع الشريف نقابة الطالبيين والنظر في أمور مساجد بغداد، وخلافة والده على النظر في المظالم، وإمارة الحج، ولكنه أُعفي بعد أربع سنوات، وبعد أربع سنوات أخرى عينه بهاء الدولة البويمي خليفته ببغداد وخلع عليه لقبه الذي عرف به (الشريف الجليل) ثم أعيد إلى نقابة الطالبيين وإمارة الحج، ولقب (الرضي ذا الحسين) ثم استعفى من النقابة فأُعفي. ولقب (الشريف الأجل) ثم عهد إليه بأمر الطالبيين في جميع البلاد.

كان رضي الله عنه عفيف النفس لا يقبل صلة من أحد حتى الملوك والوزراء.

يقول صاحب عمدة الطالب: (إن معلمه وهبه داراً يسكنها فاعتذر إليه  
وقال:

إني لا أقبل بر أبي فكيف أقبل برك. فقال له : إن حقي عليك أعظم من حق أبيك وتوسل إليه فقبلها).

وحيثما مدح الرضي القادر بالله الخليفة العباسى لم ير أنه أفضل منه بل  
هما في المجد والمعالي سواء:

عطفاً أمير المؤمنين فإننا في دوحة العلياء لا نتفرق  
ما بيننا يوم الفخار تفاوت أبداً كلانا في المعالي معرق  
إلا الخلافة ميزيتك فإنني أنا عاطل منها وأنت مطوق  
لقد كان يعتز بنفسه لا يهمه المال قدر اهتمامه بمكانته والاحتفاظ بها بين  
كبار الدولة يقول:

**اشتر العزبما شئت فما العزبغال  
بالق صار إن شئت أو بالسمر الطوال**

ليس بالمخربون عقلا من شری عزا بسمال  
 إنما يدخل الماء للاحاجات الرجال  
 والفتى من جعل الأموا لاثمان المعالي  
 ولقد كان الشريف شيئاً ولكنه معتدل غير متغصب؛ فقد ورث الاعتدال  
 من أبيه، فقد تلافي الفتنة بين السنة والشيعة سنة ٣٨٠ هـ وقد سجل الشريف  
 هذا الصلح فقال:

وخطب على الزوراء ألقى جرانه مدید النواحي مدّلهم الجوانب  
 وأضرمها حمراء ينزو شرارها كما انجاب غيم العارض المتراكب  
 وأقشعـت عن بغداد يوماً دويه إلى الآن باق في الصبا والجنايب  
 ولو لاك علا بالجماجم سورها وخندق فيها بالدماء الذوائب  
 والشريف لا ينسى لصاحب الفضل فضله؛ فحينما سمع أن فيبني أمية  
 رجلاً عادلاً هو عمر بن عبد العزيز - رضي الله عنه - كان رقيق القلب على  
 أهل البيت، يصلهم بالدرارم والدنانير في زفاف العسل لثلاثة يثور عليه أهل  
 بيته، تؤثر هذه الحوادث في نفس الرضي فيمدح عمر بن عبد العزيز فيقول:  
 يا ابن عبد العزيز لو بكت العـ ين فـتـى من أمـيـة لـبـكـيـتكـ  
 غـيـرـأـنـيـأـقـولـإـنـكـقـدـطـبـتـ وإنـلـمـيـطـبـأـوـيـزـكـبـيـتكـ  
 أـنـتـنـزـهـتـنـاـعـنـالـسـبـوـالـقـذـفـ فـفـلـوـأـمـكـنـالـجـزـاءـجـزـيـتكـ  
 وـلـوـأـنـيـرـأـيـتـقـبـرـكـلـاـسـتـحـبـيـتـ منـأـنـأـرـىـوـمـاـحـيـتـكـ  
 وـقـلـلـأـنـلـوـبـذـلـتـدـمـاءـالـبـُذـنـ حـزـنـاـعـلـىـالـذـرـىـوـسـقـيـتكـ  
 ولقد غبن في حياته فلم يصل إلى ما يصبوا إليه وما يستحقه، وغبن أيضاً  
 بعد موته؛ فلم يشتهر الاشتئار الواجب لمثله فلم تنشر كتبه حتى ديوانه الذي  
 حوى الأعاجيب من فنون القول حتى قال الخطيب في (تاريخ بغداد):

(سمعت أبا عبد الله محمد بن عبد الله الكاتب بحضوره أبي الحسين بن محفوظ . وكان أحد الرؤساء . يقول : سمعت جماعة من أهل العلم بالأدب يقولون : إن الرضي أشعر قريش . فقال ابن محفوظ : هذا صحيح . وقد كان في قريش من يجيد القول إلا أن شعره قيل ، فأما مجيد مكثر فليس إلا

الشريف)، وديوانه يربو على الألف صحفة.

وقول الثعالبي في (يتيمة الدهر) :

"هو أشعر الطالبين من ماضى منهم ومن غبر على كثرة شعرائهم المفلقين، وإن قلت : إنه أشعر قريش لم أبعد من الصدق، وسيشهد بما أخبر به شاهد عدل من شعره عالي القدر؛ الممتنع عن القدر، الذي يجمع إلى السلasse متانة، وإلى السهولة رصانة، ويشتمل على معانى يقرب جناها، ويبعد مداها".

نظم في المدح والافتخار وشكوى الزمان والرثاء والغزل والإخوانيات فتغنى بالآلامه وفخر بأصله. وكان في شعره الأول يحاكي المتنبي في أفكاره وصوره ونفسيته، وقلل من ذلك فيما بعد، وتغلب على شعره القوة والجزالة والأنسياط والعذوية والصبغة البدوية والبعد عن المحسنات الخارجية.

وحسبك أن يكون أشعر قبيلة في أولها مثل: الحارث بن هشام وهبيرة بن أبي لهب وعمر بن أبي ربيعة، وفي آخرها مثل محمد بن صالح الحسيني وعلي بن محمد الحمامي وابن طباطبا الأصفهاني وعلي بن محمد صاحب النرج.

**ألف رحمة الله العديد من الكتب لم يصل إلينا أغلبها منها الكتب الأدبية الآتية:**

- ١ - ديوان شعر طبع في المطبعة الأدبية في بيروت سنة ١٣٠٧ هـ في مجلدين كبيرين.
- ٢ - نهج البلاغة (جمعها من كلام الإمام علي).
- ٣ - المجازات النبوية.
- ٤ - الزيادات في شعر أبي تمام.
- ٥ - مختار شعر أبي إسحاق الصابي.
- ٦ - حقائق التأويل في متشابه التنزيل.
- ٧ - تلخيص البيان في مجازات القرآن.

- ٨ - خصائص الأئمة .
- ٩ - أخبار قضاة بغداد .

### || وفاته ||

توفي رضي الله عنه سنة ٤٠٦ هـ بكرة يوم الأحد السادس من المحرم وقيل صفر وحضر جنازته الوزير والقضاة والناس كافة وصلى عليه الوزير ودفن بداره بمسجد الأنباري . وقيل إنه نقل إلى مشهد الحسين بكرباء فدفن عند أبيه ورثاه كثير من الشعراء منهم أخيه المرتضى قال :

يا للرجال لفجعة جذمت يدي ورددتها ذهبت علي براسي  
 ما زلت آبى وردها حتى أنت فحسرتها في بعض ما أنا حاسي  
 ومطلتها زمنا فلما صممت لم يثنها مطلي وطول مكاسي  
 لا تنكروا من فيض دمعي عبرة فالدموع خير مساعد ومواسي  
 واهـا لعمركـ من قصير طاهر ولربـ عمر طالـ بالأرجـاس







### بسم الله الرحمن الرحيم

أما بعد حمد الله سبحانه بمحامده التي يستحقها، واحتصاص نبيه محمد وأله الطاهرين بالصلوات التي هم أهلها، فإني عرفت ما شافهتهني به من استحسانك الخبيثة<sup>(١)</sup> التي أطلعتها، والدفينة<sup>(٢)</sup> التي أثرتها من كتابي الموسوم<sup>(٣)</sup> بـ [تلخيص البيان عن معجازات القرآن]، وأنني سلكت من ذلك محجة<sup>(٤)</sup> لم تسلك، وطرقت بابا لم يطرق، وما رغبت إلى فيه من سلوك مثل تلك الطريقة في عمل كتاب يشتمل على معجازات الآثار الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وأله، إذ كان فيها كثير من الاستعارات البديعة، ولمع<sup>(٥)</sup> البيان الغريبة، وأسرار اللغة اللطيفة، يعظم النفع باستنباط معادنها، واستخراج كوامنها، وإطلاعها من أكمتها وأكتانها<sup>(٦)</sup>، وتجريدها من خللها<sup>(٧)</sup> وأجفانها، فيكون هذان الكتابان بإذن الله لمعتين يستضاء بهما وعرنيين<sup>(٨)</sup> لم أسبق إلى قرع بابهما، فأجبتك إلى ذلك مستخيرا الله سبحانه فيه على كثرة الأشغال

(١) الخبيثة: فحيلة بمعنى مفهولة أي المخبأة، وأطلعتها: أظهرتها بعد أن كانت مخبأة.

(٢) الدفينة مثل الخبيثة أي المدفونة، وأثرتها: أظهرتها، والمراد بالدفينة والخبيثة كتابه تلخيص البيان كما سيوضحه.

(٣) الموسوم: أي المسمى بتلخيص البيان، وأصل الوسم أثر الكي، والمسمى: المكواة وهي الحديدة التي تحمى في النار ويكتوى بها.

(٤) المحجة: الطريق.

(٥) اللمع جمع لمعة: وهي القطعة المضيئة من الشيء.

(٦) الأكمة والأكمام: أوعية الشمار التي تغلفها والأكتان جمع كن وهو البيت والمراد هنا إخراج أسرار اللغة من الأحاديث النبوية الشريفة.

(٧) خللها (الخلة بالكسر جفن السيف المغشى بالأدم أو بطانة يغشى بها جفن السيف، والجمع خلل وخلال) والأدم هو الجلد، انظر القاموس المحيط.

(٨) عرنين الشيء أوله.

القاطعة، والعوائق المانعة، والأوقات الضيقة، والهموم المخنقة، وعملت بتوفيق الله على تبع ما في كلامه صلى الله عليه وعلى آله من ذلك، والإشارة منه إلى مواضع النكت وموضع الغرض بالاعتبارات الوجيزة والإيماءات الخفيفة على طريقي في كتاب "مجازات القرآن" لئلا يطول الكتاب، فيجفو<sup>(١)</sup> على الناظر، ويشق على الناقل، فإن القلوب في هذا الزمان ضعيفة عن تحمل أعباء العلوم الثقيلة، والإجراء في مسافات الفضائل الطويلة، لأنه لم يبق من الفضل إلا الذماء<sup>(٢)</sup>، ومن الفضلاء إلا الأسماء. ولله الحمد على السراء والضراء، والبؤس والنعماء. ولست شاكا في أن ما يفوتني من الجنس الذي أقصده أكثر من الحاصل لي والواقع إلى، ولكنني أقتصر على ما تناه في هذا الوقت يدي، ويقرب من تصفحي وتأ ملي، وإذا ورد بمشيئة الله من هذه الآثار ما فيه موضع مجاز قد تقدم الكلام على نظير له أو ما يقوم مقامه، اقتصرت على القول الأول، طليا للاقتصاد، ووقفا دون الإبعاد، على مثل الأصل المقرر في كتاب "مجازات القرآن". ولو لا أن أبي علي محمد بن عبد الوهاب قد سبق إلى تفسير متشابه الأخبار التي ظاهرها التشبيه<sup>(٣)</sup> والتجمسي، وصريحها التجویر<sup>(٤)</sup> والتظلیم، واستقصى هذا المعنى في كتابه الموسوم بشرح الحديث. وتعاطى ذلك جماعة غيره من علماء أهل العدل<sup>(٥)</sup> في مواضع من كتبهم، لتتبعت هذا الفن جمیعا تتبعا يكشف الشبه، ويوضح المشتبه، على طريقي في كتابي الكبير الموسوم (بحقائق التأویل في متشابه التنزيل) إلا أنني بعون الله أورد من ذلك من ما كان داخلا في باب الاستعارات اللغوية بكلية، أو بسعة كثيرة من سعته، والذي أعتمد عليه في استخراج ما يتضمن الغرض

(١) يجفو على الناظر أي يشق عليه.

(٢) الذماء: بقية الروح، أي لم يبق من الفضل إلا شيء قليل كالذي يبقى من الروح في إنسان أو شرك على الهلاك.

(٣) التشبيه: أي تشبيه الله تعالى بالحوادث، والتجمسي أي جعل الله تعالى جسما.

(٤) التجویر: أي نسبة الله تعالى إلى الجور في حكمه على عباده، والتظلیم نسبته إلى ظلم عباده.

(٥) أهل العدل يقصد المعتزلة.

الذي أنحو نحوه<sup>(١)</sup>، وأقصد قصده، كتب غريب الحديث المعروفة، وأخبار المغازي المشهورة، ومسانيد<sup>(٢)</sup> المحدثين الصحيحة، مضيفاً إلى ذلك ما يليق بهذا المعنى من جملة كلامه عليه الصلاة والسلام، الموجز الذي لم يسبق إلى لفظه، ولم يفترع من قبله، وجميع ذلك مما أتقنا بعضه روایة، وحصلنا بعضه إجازة<sup>(٣)</sup>، وخرجنا بعضه تصفحاً وقراءة، مستمددين في ذلك، وفي سائر الأحياء والمرامي والمطالب والمغازي، توفيق الله سبحانه، الذي يهون الشديد ويقرب البعيد، ويدلل الصعب إذا أبي، ويقوم المعوج إذا التوى. وما توفيقنا إلا بالله، عليه توكلنا وإليه نتيب.

١ - فمن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "هَذِهِ مَكَّةُ قَدْ رَمَثُكُمْ بِأَفْلَادِكِيدِهَا"<sup>(٤)</sup>، وفي رواية أخرى: "قَدْ أَلْقَتُ إِلَيْكُمْ أَفْلَادَ كَبِدِهَا" ، وهذه من أنسع العبارات وأوقع الاستعارات. وقال ذلك عليه الصلاة والسلام عند خروجه إلى بدر للقتال، وقد خرج قريش من مكة مجابة<sup>(٥)</sup> عليه ومحلبة إليه<sup>(٦)</sup>، وكان المسلمون قد ظفروا ببعض فرطهم، فأتوا به النبي عليه الصلاة والسلام، فسأله عن خرج في ذلك الجمع من علية قريش، فقال فلان وفلان، وعدد قادتهم وذادتهم، والوجوه والسدادات منهم، فقال عليه الصلاة والسلام: "هذه مكة قد رمتكم بأفلاذ كبدتها". ولهذا الكلام معنian:

(١) يزيد أنه يتعرض لما كان داخلاً في باب الاستعارات اللغوية دخولاً بينا ظاهراً، أو يحتمل احتمالاً راجحاً الدخول في باب الاستعارات اللغوية.

(٢) المسانيد: جمع مستند وهو كتاب الحديث الذي نسبت فيه الأحاديث إلى رواتها.

(٣) الإجازة: هي أن يجيز الأستاذ ل聆ميته التحديث بعد أن يصبح قادراً على ذلك.

(٤) الفلذ: كبد البعير، والفلذة القطعة من الكبد ومن الذهب والفضة واللحام، والجمع أفالذ ويكثر استعمال الأفالذ في قطع الكبد كما سيذكره المؤلف بعد ذلك، والفلذ بكسر الفاء وسكون اللام.

(٥) الجلب: اختلاط الصوت، وجلب وأجلب صاح، ومن ذلك قوله تعالى لا بليس: (وأجلب عليهم بخيلك ورجلك) سورة الإسراء ٦٤.

(٦) حلب القوم وأحليوا: اجتمعوا من كل وجه، ومعنى محلبة إليه أي مجتمعة من كل وجه صائرة إليه.

أحدهما: أن يكون المراد به أن هؤلاء المعدودين صميم قريش ومحضها<sup>(١)</sup> ولبابها وسرها، كما يقول القائل منهم: فلان قلب في بني فلان إذا كان من صرحاهم، وفي النضار من أحسابهم، فيجوز أن يكون المراد بالكبد ها هنا كالمراد بالقلب هناك لتقارب الشيئين وشرف العضوين، فيكتنى باسم كل واحد منهمما عن العلق<sup>(٢)</sup> الكريم واللباب الصميم. والأفلاذ: القطع المتفرقة عن الشيء، وقل ما يستعمل ذلك إلا في الكبد خاصة. قال الشاعر:

**تَكْفِيهِ فِلْذَةُ كُبْدَانِ أَلَّمَ بِهَا      مِنَ الشَّوَاءِ وَيَرْوِي شَرِبَةُ الْعَمَرُ**

(والمعنى الآخر) أن يكون المراد بذلك أعيان القوم ورؤساؤهم والعراين المتقدمة منهم، فكأنه عليه الصلاة والسلام أقام مكة مقام الحشا التي تجمع هذه الأعضاء الشريفة كالقلب والنطاط<sup>(٣)</sup>، والكبд والفواد<sup>(٤)</sup>، وجعل رجال قريش كشعب الكبد التي تحنو عليها الأضالع، وتشتمل عليها الجوانح، وقاية لها، ورفقة عليها.

٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد نظر إلى أحد منتصرٍ<sup>(٥)</sup> من غزوة خيبر: "هذا جبل يحبنا ونجده"، وهذا القول محمول على المجاز، لأن الجبل على الحقيقة لا يصح أن يحب ولا يحب، إذ محبة الإنسان لغيره إنما هي كنایة عن إرادة النفع له، أو التعظيم المختص به على ما بيناه في عدة مواضع من كتابينا المشهورين في علوم القرآن<sup>(٦)</sup>، وكلا الأمرين لا يصح على الجماد: لا التعظيم المختص به، ولا النفع العائد عليه، فمستحيل أن يعظم، أو يعظم، أو ينفع، أو ينتفع به، فالمراد إذاً أن أحداً جبل يحبنا أهله، ونحب أهله، وأهله هم أهل المدينة من الأنصار، أو سهم وخزرجهم، وغير خاف جبهم النبي عليه الصلاة والسلام وحبه لهم،

(١) يريد الشريف أن يكون معنى الكبد هو القلب، وقد يطلق الكبد كثيراً على القلب في لغة العرب.

(٢) العلق: النطاط.

(٣) النطاط: الفواد، وهو القلب فهو من عطف المرادف.

(٤) الفواد: هو القلب.

(٥) منتصر: اسم زمان من الفعل انصرف والمعنى وقت انصرافه من غزوة خيبر.

(٦) هما «حقائق التنزيل ودقائق التأويل» و«تلخيص البيان عن مجازات القرآن».

وتعظيمهم له وإعظامه لقدرهم. ألا ترى إلى قوله عليه الصلاة والسلام في كلام طويل: "ولو سلك الأنصار شعباً، وسلك الناس شعباً، لسلكت شعب الأنصار، ولو لا الهجرة لكنت امراً من الأنصار"، إلى غير ذلك من الكلام الذي يطول بذكره الكتاب، وينقض قاعدتنا في الاختصار. ومثل هذا الحديث ما روي عنه عليه الصلاة والسلام في حديث آخر قال: "نَهَرَانٌ مُؤْمِنَانِ، وَنَهَرَانٌ كَافِرَانِ. أَمَا الْمُؤْمِنَانِ: فَالنَّيلُ وَالْفَرَاتُ، وَأَمَا الْكَافِرَانِ: فَدِجلَةُ، وَنَهْرُ بَلْخٍ". والأولى أن يكون تأويل هذا الخبر إن كان صحيحاً تأويل الخبر المتقدم، فكأنه عليه الصلاة والسلام قال: أهل هذين النهرين مؤمنون، وأهل هذين النهرين كافرون، وتكون هاتان الصفتان جاريتين على هذه الأنهر في وقت مخصوص، أو على الأغلب من الأحوال في زمان معلوم، لأن من أهل هذين النهرين المؤمن والكافر، كما أن من أهل ذينك النهرين البر والفارجر. وقد قيل في ذلك قول آخر لست أرتضيه، وهو أن يكون إنما جعل النيل والفرات مؤمنين على التشبيه والتلميل لكثره انتفاع الناس بسقياهما كالانتفاع بالمؤمنين، وجعل دجلة ونهر بلخ كافرين، لقلة الانتفاع بهما كقلة الانتفاع بالكافرين.

والقول الأول أخلق بالصواب، وأشبه بالمراد.

٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الْمُسْلِمُونَ تَكَافَأُوا مَا هُمْ وَيَسْعَى بِذِمَمِهِمْ أَذْنَاهُمْ، وَيَرِدُ عَلَيْهِمْ أَقْصَاهُمْ، وَهُمْ يَدْعُونَ مِنْ سَوَاهُمْ"، فقوله عليه الصلاة والسلام: وهم يد على من سواهم استعارة ومجاز. ولذلك وجهان:

أحدهما: أن يكون شبه المسلمين في التضاد، والتوازن<sup>(١)</sup>، والمجتمع، والترافق<sup>(٢)</sup> باليد الواحدة التي لا يخالف بعضها بعضاً في البسط، والقبض، والرفع، والخفض، والإبرام، والنقض. وقد يسمى أنصار الرجل وأعوانه يداً على طريق الاتساع، تشبيهاً لهم باليد التي يتتصر بها ويدافع بقوتها. قال الراجز:

(١) التوازن والتآزر: التعاون، ومن ذلك الوزير لأنه يعين الملك.

(٢) الترافق: التعاون من الرفد، وهو العطاء والصلة.

**أَغْطَى فَأَغْطَطَانِي يَدًا وَدَارًا وَبَاحَةً خَوَّلَهَا عَقَارًا<sup>(١)</sup>**  
يقول: بوأني دارا، وأحف بي أعوانا، وأنصارا.

والوجه الآخر: أن يكون اليد هاهنا بمعنى القوة فكأنه عليه الصلاة والسلام قال: وهم قوة على من سواهم، والقوة أحد المعاني التي يعبر عنها باسم اليد، وقد استقصيت ذلك في كتابي الكبير الموسوم "بحفائق التأويل"، وذكرت أن قول القائل: لا أفعل ذلك يد الدهر، معناه عندي لا أفعل ذلك قوة الدهر، أي مادام الدهر قوي الأركان قائم البنيان. فأما الحديث الآخر عنه عليه الصلاة والسلام، وهو قوله: "عَلَيْكُم بِالجَمَاعَةِ فَإِنَّ يَدَ اللَّهِ عَلَى الْفُسْطَاطِ". فليس المراد باليد فيه كالمراد باليد في الحديث الأول، بل المراد باليد هنا حفظ الله ورعايته كما يقول القائل: مالي في يد فلان. إذا أراد أنه حافظ له وأمينه عليه. والفسطاط هاهنا البلد، ومنه سمي فسطاط مصر، فكأنه عليه الصلاة والسلام، أمرهم بلزم الجماعة في الأ MCSار ونهائهم عن الانشغال والافتراق. ولم يرد أن الخارج من المصر خارج عن قبضة الله ومملكته، لكنه خارج عن حفظه ورعايته. وإنما أمرهم بلزم الأ MCSار لأنها في الأكثر مواضع الجماعة، وإلا فالأمر على الحقيقة إنما هو بلزم الجماعة ولو كان أهلها في أكناf الفيافي ومطارح البوادي.

٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في الخيل: "ظُهُورُهَا حِرْزٌ وَبَطْوَنُهَا كَنْزٌ" وهذا القول خارج على طريق المجاز لأن بطون الخيل على الحقيقة ليست بكنز. وإنما أراد عليه الصلاة والسلام أن أصحابها ينتجونها من الأفلاء<sup>(٢)</sup> ما تمنى به أموالهم، وتحسن معه أحوالهم، فهم باستيداع بطونها نطف الفحولة<sup>(٣)</sup> كمن كنز كنزا إذا أراده وجده، وإذا لجأ إليه دعم<sup>(٤)</sup> ظهره

(١) الباحة: الساحة والنخل الكثير، والمراد هنا الثاني.

(٢) الفلوكثير، والفلوكعدو، والفلوكسمو: المهر إذا فطم عن الرضاع، أو بلغ السنة وجمعاً أفلاء كما هنا. والمعنى أن الخيل تلد المهارى التي تكون مالاً عظيماً كالكنز.

(٣) الفحولة: جمع فعل وهو الذكر من كل حيوان، وقدد المؤلف هنا: ذكر الخيل.

(٤) دعمه: قواه.

كما يكون الكانز عند الرجوع إلى كنزه، والتعويل على ما تحت يده. وقوله عليه الصلاة والسلام: وظهورها حرز<sup>(١)</sup> أوضح من أن نوضّحه. والمراد أنها منجاة من المعاطب، وملجأة عند المهارب.

٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "فِي الْجَنِينِ غُرْةٌ عَبْدٌ أَوْ أَمَّةٌ"<sup>(٢)</sup> وفي هذا الكلام مجاز، لأنّه عليه الصلاة والسلام إنما جعل العبد، أو الأمة غرة لأنهما أفضل ما يملكه المالك، وأفخره، وأطهره وأشهره. ولذلك سمي أيضاً في لسانهم الفرس غرة لأنّه من أنفس ما يملك. ولمثل هذا المعنى أيضاً ما سمووا الخيل جبهة. وفي الحديث المشهور: "لِيسْ فِي الْجَبَهَةِ، وَلَا فِي النَّخْةِ، وَلَا فِي الْكَسْعَةِ صَدَقَةٌ". والنخة الرقيق، ومن قال النخة بالضم قال هي البقر العوامل، والكسعة الحمير. وهذا أشهر الأقوال في معنى هذا الحديث قال ابن أحمر:

إِنَّ نَخْنَ إِلَّا أَنَاسٌ أَهْلُ سَائِمَةٍ وَمَا لَهُمْ دُونَهَا حَرْثٌ وَلَا غُرْرٌ

أي ليس لهم زرع يعتمد، ولا خيل تقتعد. وقال الآخر:

كُلُّ قَتِيلٍ فِي كُلَّ يَبِغُ غُرْةً حَتَّى يَنَالَ الْقَتْلُ آلَ مُرَّةٍ

يقول: كل قتيل نقتله بكليب من غير آل مرة عبد لا نقتله بواء، ولا نرضي به كفاء<sup>(٣)</sup>، وكان فحوى الكلام، أن العبد والأمة والفرس من أظهر الأسماء المملوكة وأدلها على وفارة الشروة، وفخامة النعمة. لأنّ غيرها من الأعراض<sup>(٤)</sup> في الأكثر لا يشتهر اشتهرها، ولا يتشرّد انتشارها.

٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَيْدَ خَيْرًا عَسَلَهُ". قيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَمَا عَسَلَهُ؟ قَالَ: يَفْتَحُ لَهُ بَيْنَ يَدَيْ مَوْتَهِ عَمَلًا صَالِحًا يُرْضِي حَتَّى يُرْضِي عَنْهُ مَنْ حَوْلَهُ". وفي هذا الكلام مجازان:

(١) حرز الشيء: هو الذي يصونه إذا وضع فيه، وظهور الخيل تصون راكبها من الهلاك فيهرب بها من الأخطار فينجو، ويسبق عليها عدوه فلا يلحق به.

(٢) الغرة بياض في الجبهة، وأول ضوء الصبح.

(٣) أي كفاء وبديل.

(٤) الأعراض: جمع عرض بوزن سهم.

أحدهما قوله عليه الصلاة والسلام عسله، وهو مأخوذ من العسل كما يقول القائل: عسلت الطعام إذا جعل فيه عسلاً، وسمنته إذا جعل فيه سمناً، وزيته إذا جعل فيه زيتاً. ومعنى عسله: أي جعل عمله حلواً يحمده الصالحون ويرضاهم المتقوّن، فيكون كالشيء المعسول الذي يسوغ في اللهوّات<sup>(١)</sup>، ويؤذ على المذاقات.

**والمجاز الآخر:** قوله عليه الصلاة والسلام: بين يدي موته. ولا بد للموت على الحقيقة. ولكنها كنایة عن الشيء الواقع أمام الشيء المتوقع. وقد تكلمنا على هذا المعنى في كتاب مجازات القرآن عند قوله سبحانه في البقرة: ﴿جَعَلْنَاهَا نَكَلًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا كَلَفَهَا﴾ [البقرة: ٦٦]. وعند قوله تعالى في سبأ: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾ [سبأ: ٤٦]. وذلك كما تقول لمن يسأل عن أحد بالعشيرة وهو سالك طريق، وسائل عن رفيق: ها هؤذا بين يديك، أي قد تقدمك، ولا يقال ذلك إلا فيما إذا كنت وراءه، وهو أمامك، لا فيما إذا كنت أمامه وهو وراءك. وكل ذلك إنما يراد به في الأكثر تقريب الشيء من الإنسان حتى كأنه لفاف<sup>(٢)</sup> يده وقارب<sup>(٣)</sup> تناوله، كما تقول: هذا الشيء أخذ يدي، أي ممكن لها، وقرب من تناولها.

٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "وَيَلٌ لِأَقْمَاعِ الْفَوْزِ وَيَلٌ لِلْمُصْرِينَ" وفي هذا الكلام مجاز واستعارة، لأنّه عليه الصلاة والسلام، عنّي به الذين يكرثون استماع الأقوال واختلاف الكلام. فيكون ذلك ثالماً في دينهم، وقد أحدا في يقينهم، فشبه عليه الصلاة والسلام آذانهم بالأقمام التي يفرغ فيها ضروب القول إفراط المائعتات. وهذه من أحسن العبارات عن هذا المعنى، لأن الآذان هي الطرق التي يوصل منها إلى الصدور، والأنقاب<sup>(٤)</sup> التي يدخل منها على القلوب، فهي أبواب موصلة، وطرق مبلغة. وقد حمل

(١) اللهوّات: جمع لهأة وهي أول الحلق.

(٢) اللفافة ما يلف به على الرجل وغيرها، والجمع لفاف.

(٣) قراب الشيء بالكسر وقاربه وقاربه بضمها، ما قارب قدره.

(٤) الأنقاب: جمع نقب وهو الثقب.

بعض العلماء هذا الحديث على تأويل غير مشبه لفحوى اللفظ، لأنه قال المراد بذلك الذين تتكرر المواقف على أسمائهم، وهم مع ذلك مصرون على المعاصي، وموضعون<sup>(١)</sup> في طرق المغاوي. وهذا القول، وإن كان سائغاً، فإن الأشبه بظاهر هذا الكلام أن يكون على ما قدمت القول فيه من ذم من يجعل سمعه مساغاً للأقوال المختلفة، والأنباء المتضادة ويكون قوله عليه الصلاة والسلام: المصريين، تماماً لهذا المعنى المراد، وببالغة في وصف هؤلاء بالمذمومين بكثرة استماع الأقوال، فيكون ذلك من قولهم: أصر الفرس أذنيه إذا نصبهما للتوجس، لأنه يقال: أصر أذنيه، وصر بأذنيه. وهذا التأويل لم أعلم أحداً سبقني إليه.

٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام حين أتاه الفضل بن العباس وابن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب يسألانه عن أبيهما السقاية<sup>(٢)</sup> فتواكلا الكلام<sup>(٣)</sup>، فقال عليه الصلاة والسلام: "آخر جاً ما تَصْرَّانْ"<sup>(٤)</sup>. وفي هذا القول استعارة لأنه عليه السلام أراد أظهراً ما تكتمان في قلوبهما وصرحاً بما تلجلج به ألسنتهما، فجعل القلب بمنزلة الوعاء والكتمان بمنزلة الوكاء<sup>(٥)</sup>، والأمر المكتوم بمنزلة الشيء الموعى<sup>(٦)</sup>. وكل شيء جمعته فقد صررته، ومنه قيل للأسير مصروف إذا جمعت يداه بالغل<sup>(٧)</sup> وقدماه بالحجل.

٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في عمرة الحديبية عندَ كلامَ جرَى في شأنِ قُرَيْشٍ: "فَإِنْ اتَّبَعُونَا اتَّبَعْنَا مِنْهُمْ عُنْقَ يَقْطَعُهَا اللَّهُ" ، وفي هذا القول استعارة، لأنه عليه الصلاة والسلام شبه من تبعه منهم في التلاحق والامتداد

(١) موضعون: مسرعون.

(٢) أي يسألانه أن ينرب كل منهما عن أخيه في تولي سقاية الحجاج.

(٣) تواكلا الكلام: أي طلب كل منهما من صاحبه أن يتكلم نيابة عنه كأنه جعله وكيلاً عنه في بيان ما يريده.

(٤) صر المتع: وضعه في الصرة وهي كيس يوضع فيه الشيء ويصر أي يربط حتى يحفظ ما فيه.

(٥) الوكاء: الرباط الذي يربط به المتع.

(٦) الموعى: أي الموضوع في الوعاء، اسم مفعول من أواعي بمعنى وضع الشيء في الوعاء.

(٧) الغل: القيد يوضع في اليد أو في العنق، والحجل القيد.

والجد والاجتهد بالعنق الواحدة التي لا تختلف أجزاؤها، ولا تتبادر أعضاؤها، فهو أشد لقوتها، وأوهن لصمتها. وعلى هذا المعنى قول الشاعر، وأنشدناه شيخنا أبو الفتح عثمان بن جني التحوي رحمه الله في حال القراءة عليه:

**أَبْلِغْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَخَا الْعِرَاقِ إِذَا أَتَيْتَ  
أَنَّ الْعِرَاقَ وَأَهْلَكَهُ عُنْقَ إِلَيْكَ فَهَيْتَ هَيْتَ<sup>(١)</sup>**

ولقول الشاعر: عنق إليك معنيان:

أحدهما: أن يكون على الوجه الذي ذكرناه أولاً من تشبيه الطالبين له، والقادسين إليه، بالعنق في التلاحم إلى فنائه، والتسرع إلى لقائه.

والمعنى الآخر: أن يكون أراد: أهل العراق على توقع لوروده وتشوق إلى طلوّعه، فهم كالعنق الممتدة نحوه، وذلك على المتعارف بيننا من قول القائل منا إذا أراد أن يعبر عن انتظاره لوارد أو توقعه لطالع أن يقول: عنقي ممتدة إلى ورود فلان. كما يقول: عيني ممدودة إلى طلوّع فلان. وقول الشاعر في البيت الثاني: (فهيست هيستا) يشهد بأن مراده الوجه الأخير من الوجهين لأن في هذا القول حثاً له على التعجل، وإزعاجاً إلى التسرع. فأما قول الله سبحانه وتعالى: ﴿فَظَلَّتْ أَغْنَتُهُمْ لَمَّا خَاضُعُنَّ﴾ [الشعراء: ٤]. فقد فسر أيضاً على وجهين أورداهما في مواضع من كلامنا في تأويل القرآن.

فأحد الوجهين: أن يكون سبحانه ذكر الأعناق، ثم رد الذكر على أصحاب الأعناق لأن خضوع الأعناق هو خضوع أصحابها لما لم يكن خضوعهم إلا بها.

والوجه الآخر: أن يكون أراد الجماعات، لأنه قد تسمى الجماعة عنقاً على الوجه الذي قدمنا ذكره. يقول القائل: جاءني عنق من الناس، أي جماعة فيكون خاضعين صفة للجماعات، والمعنى في ذلك ظاهر غير محتاج إلى التأويل.

(١) هيست: صاح به وداعه، وهيست لك مثلثة الآخر، وقد يكسر أوله أي هلم.

وقد يجوز أن يكون الأعناق ها هنا كنایة عن السادات والمتقدمين من القوم. يقال هؤلاء أعناق القوم: أي ساداتهم. كما يقال هؤلاء رؤوسهم وعراينهم.

ذكر ذلك صاحب العين<sup>(١)</sup> في كتابه. وقال لي أبو حفص عمر بن إبراهيم الكناني صاحب ابن مجاهد، وقد قرأت عليه القرآن بروايات كثيرة: سمعت أبا بكر بن سفيان النحوي صاحب المفرد يقول: أولى الوجوه بتأويل هذه الآية أن يكون خاضعين مردودا على الضمير في أعناقهم فكانه تعالى قال: فظلوا هم لها خاضعين. ويبعد أن يحمل قوله عليه السلام في هذا الخبر: "عنق يقطعها الله" ، على أنه أراد به الجماعة لأن قوله يقطعها الله بالعنق المعروفة التي هي العضو المخصوص أشبه، وفي موضع الكلام أحسن، وإنما جاء بالعنق ها هنا على طريق الاستعارة تشبيها للقوم الذين ذكر اتباعهم له بالعنق في الاحتشاد لطلبه والامتداد للحقائق به.

١٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كتاب من كتبه : "هَذَا كِتَابٌ مِّنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ لِعَمَائِرِ كُلِّ وَأَخْلَافِهَا وَمَنْ ظَارَهُ الْإِسْلَامُ مِنْ غَيْرِهَا"<sup>(٢)</sup> وفي هذا الكلام استعارة، لأن الظَّارَ<sup>(٣)</sup> في الحقيقة العطف، ومنه ظَارِ الناقة، وهو أن يموت ولدها فتعطف على البو<sup>(٤)</sup> الذي يجعل لها لتمرد عليه لبنيها، وأصله العطف على الشيء بالأخذ والحمل، لا بالاختيار والطوع. ويبين هذا المعنى قول الكميـت الاسدي:

وَهُمْ رَئِمُوهَا غَيْرَ ظَارٍ وَأَشْبَلُوا عَلَيْهَا بِأَطْرَافِ الْقَنَاءِ وَتَحَدَّبُوا

(١) العين: اسم كتاب للخليل بن أحمد الفراهيدي

(٢) هو كتابه عليه السلام إلى "بني كلب" وهم إحدى قبائل العرب.

(٣) الظَّارِ كالمعنى: مصدر ظارت إذا اتخذت ولدا ترضعه.

(٤) البو جلد الحوار (ولد الناقة أو البقرة) يؤخذ إذا مات فيخشى ثماما أو تبنا فيقرب من أم الفصيل فتعطف عليه فتدر. ولا يصح أن يراد بالبو في كلام الشريف ولد الناقة لأنه قال: وهو أن يموت ولدها: فيراد به جلد الحوار، والحوار ولد الناقة والظبية والبقرة الوحشية، والشمام نبات ضعيف، وأم الفصيل الذي انفصل عنها ولدها بعد فطامه عن الرضاع فتمتنع عن الدر لعدم رؤيتها له فيقرب منها البو لتدر. (انظر القاموس).

أي عطفوا عليها طائعين مختارين لا مجبرين محمولين، ثم استعمل بعد ذلك فيمن عطف طائعا كما استعمل فيمن عطف كارها، فكأنه عليه الصلاة والسلام جعل الإسلام يعطف على الدخول فيه: إما طوعاً ومشيئة، أو عناداً وخيفة. ومن أمثل العرب: الطعن يظار، أي يعطف على السلم والتواهب، ويحمل على البقاء والتقارب.

١١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لحادي مطيه: "يَا أَنْجَشَةً<sup>(١)</sup> رِفْقًا بِالْقَوَارِيرِ" وهذه استعارة عجيبة، لأنه عليه الصلاة والسلام شبه النساء في ضعف النحائز<sup>(٢)</sup> ووهن الغرائز<sup>(٣)</sup> بالقوارير<sup>(٤)</sup> الرقيقة التي يوهنها الخفيف، ويصدعها اللطيف، فنهى عن أن يسمعهن ذلك الحادي ما يحرك مواضع الصبوة، وينقض معانق العفة. وقد حمل بعض العلماء قوله تعالى: ﴿فَوَارِيرًا مِنْ فِضَّةٍ فَدَرُوهَا تَقْبِيرًا﴾ [الإنسان] على أن المراد به غير الزجاج هنا. والقارور: فاعول من استقرار شيء فيه، فكأنه قرار للشراب وغيره من المائعات، فيصلح أن يكون للزجاج ويكون لغير الزجاج. وأما عامة المفسرين فيذهبون إلى أن تلك الآنية الموصوفة من فضة ولكنها تشف شفيف القوارير من الزجاج، فهو أعجز لتصویرها وأعجب لتقديرها، إذ كانت جامعة للرقة اللطيفة، والقوة الحصيفة.

١٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد تذكرة الناس عنده أمر الطاعون وانتشاره في الأمساك والأرياف، فقال صلى الله عليه وآله: "فَإِنِّي أَرْجُو أَلَا يَظْلُمُ إِلَيْنَا نِقَابَهَا" يعني نقاب المدينة. والنقاب: جمع نقب، وهو الطريق في الجبل. وفي هذا الكلام استعارة حسنة، لأنه عليه الصلاة والسلام أقام هذا الداء المسمى بالطاعون في تغلله إلى البلاد المنيعة،

(١) أنجشة: مولى النبي ﷺ أي عبده وخادمه، وحادي مطيه أي الذي يعني للإبل أثناه سيرها حتى يسهل عليها السير ويخف عنها التعب.

(٢) النحائز: جمع نحزة وهي الطبيعة، أي شبه النساء في ضعف الطبائع.

(٣) الغريرة: الطبيعة.

(٤) القوارير: جمع قارورة: وهي ما قر فيه الشراب ونحوه سواء كان من الزجاج أو من غيره.

وذهابه بالأعلاق<sup>(١)</sup> الكريمة مقام الجيش المغير الذي يوفى على الأنثاز<sup>(٢)</sup>، وبهجم على الحصون والديار. يقال: طلع فلان الشية<sup>(٣)</sup> إذا أوفى عليها وقرع ذرورتها<sup>(٤)</sup>. ومن أحسن التمثيل وأوقع التشبيه أن تشبه أسباب الموت وطوارق الدهر بالجيش الهاجم، والمقتب<sup>(٥)</sup> المصمم الذي تخاف سطوه وتنكأ<sup>(٦)</sup> شوكته، ولا يسد طريقه ولا يؤمن طرقوه. قوله عليه السلام: "ألا يطلع إلينا نقابها" وهو يريد نقاب المدينة ولم يجر لها ذكر من الفصاحة العجيبة، لأنه أقام علم المخاطبين بها مقام تصريحه بذكرها. ومثل ذلك قوله سبحانه وتعالى: «وَلَئِن دُخَلْتَ عَلَيْهِم مِّنْ أَفْتَارِهَا» [الأحزاب: ١٤] والمراد المدينة، ولم يجر لها ذكر. ولذلك في القرآن نظائر. وكان شيخنا أبو الفتح النحوي - رحمه الله - يسمى هذا الجنس شجاعة الفصاحة، لأن الفصيح لا يكاد يستعمله إلا وفصاحته جرية الجhan، غزيرة المواد.

١٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَا غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا"، وهذا الكلام من محسن الاستعارات ويدائع المجازات، لأنه عليه السلام جعل الإسلام غريبا في أول أمره تشبيها بالرجل الغريب الذي قل أنصاره وبعده دياره، لأن الإسلام كان على هذه الصفة في أول ظهوره، ثم استقرت قواعده، واشتدت معاقده، وكثُر أعونه، وضرب جرانه<sup>(٧)</sup>. وقوله عليه الصلاة والسلام: "وَسَيَعُودُ غَرِيبًا" أي يعود إلى مثل الحالة الأولى في قلة العاملين بشرائمه والقائمين بوظائفه، لا أنه والعياذ بالله تمحى سماته، وتدرس آياته.

<sup>١٤</sup> - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في ذكر الخوارج: "يَمْرُقُونَ مِنْ

(١) الأعلاق: جمع علق وهو النفي من كل شيء.

(٢) الأنساز: جمع نشر يوزن كلب وجمل: المكان المرتفع.

(٣) الثانية: الجيل أو الطريقة فيه.

(٤) ذروة كال شيء أعلاه.

(٥) المقنب: مخلب الأسد، والخيل، من الثلاثين إلى الأربعين أو زهاء ثلاثة وأربعين.

(٦) نكا الفرحة قشرها قبل أن تؤثر.

(٧) الحجان: مقدم عنق العبر والمقصود به هنا استقامة الحق واستقراره، انظر لسان العرب.

**الَّذِينَ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّوْمَيْةِ** الحديث بطوله إلى قوله: "قَدْ سَبَقَ الْفَرْثَ وَالدَّمْ". وفي هذا القول مجاز، لأنَّه عليه السلام شبه دخولهم في الدين وخروجهم منه بسرعة من غير أن يتعلّقوا بعquetته، أو يعيقو<sup>(١)</sup> بطبيته، بالسهم الذي أصاب الرمية، وهي الطريدة المرمية، ثم خرج مسرعاً من جسمها، ولم يعلق بشيء من فرثها<sup>(٢)</sup> ودمها، وذلك من صفات السهم الصائب، لأنَّه لا يكون شديد السرعة إلا بعد أن يكون قوي النزعة.

١٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مُضْرُ ضَحْرَةُ اللَّهِ الَّتِي لَا تَنْكَلْ"<sup>(٣)</sup>. وهذا القول مجاز، لأنَّه عليه السلام جعل مضر، وهي القبيلة المعروفة بمنزلة الصخرة الراسية، والهبة الثابتة التي لا تزحزح عن مقرها، ولا تؤخر عن مجتمها وهذا معنى قوله عليه السلام: "لا تنكل". وذلك مأخوذ من قولهم: نكلت عن الأمر أنكل نكولا إذا تأخرت عنه. ومنه قيل للجام نكل لأنَّه يؤخر به المركوب إذا جمع، ويحبس به إذا انطلق. ولهذا المعنى أيضاً قيل للقيد نكل لأنَّه يقصر المخطو ويمنع العدو، وإنما أضاف عليه السلام اسم الصخرة إلى الله تعالى، ليكون أفعى لها في القلوب، وأجدر لها بالرسوخ.

١٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "بُعْثُتُ فِي نَسْمِ السَّاعَةِ إِنْ كَادَتْ لَتَشْبِقُنِي". وفي هذا القول استعارة، لأنَّه عليه السلام كنى عن ابتداء الساعة بالنس، والنسم والنسيم جميعاً اسم لا يبدأ الريح، وهي ضعيفة قبل شدتها، ومريرة قبل استكمال قوتها. والنسم أيضاً: النفوس، جمع واحد نسمة، وإنما سميت بذلك لأنَّها في الأصل ضعيفة، وإنما يشتدد من جسمها برؤافد ترتفعها ودعائم تسندها. وقد روي هذا الخبر على وجه آخر وهو قوله عليه الصلاة والسلام: "بعثت في نفس الساعة" وله معنيان: أحدهما: أن يكون: بعثت في تنفيض الساعة، أي في إمهالها وتأخرها،

(١) يعيقو بطيته أي لم يتلمس بقلوبهم منه شيء.

(٢) أي لم يلتصقا به، ولم يقيموا عليه.

(٣) لا تنكل أي التي لا تزول عن مكانها.

من قولهم: نفس فلان عن غريمه إذا أنظره، وأخر الدين بعد أن حان قضاوته ووجب اقتضاوته، فكأنه عليه الصلاة والسلام قال: بعثت وقد حان قيام الساعة إلا أن الله تعالى نفسها، أي أخرها قليلاً، فبعني في ذلك النفس:

والوجه الآخر: أن يكون جعل للساعة نفسها كنفس الإنسان. وقال: بعثت في وقت أحس فيه بنفسها وقربها كما يحس الإنسان بنفس الإنسان إذا قرب من شخصه وسمع مجري نفسه.

١٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِّنَ الْيَدِ السُّفْلَى" وهذا القول مجاز، لأنَّه عليه الصلاة والسلام أراد باليد العالية يد المعطي، وباليد السافلة يد المستعطى، ولم يرد على الحقيقة أنَّ هناك عالياً وسفلاً، وصاعداً ونازلاً، وإنما أراد أنَّ المعطي في الرتبة فوق الآخذ، لأنَّ المنيل المفضل والمحسن المجمل. وليس هذا في معطي الحق، وإنما هو في معطي الرفد ومسترفيده<sup>(١)</sup>، وليس المراد أنه خير في الدين، بل المراد أنه خير في النفع للسائلين، وإنما كنى عليه الصلاة والسلام عن هاتين الحالتين باليدين، لأنَّ الأغلب أن يكون بهما الإعطاء والبذل، وبهما القبض والأخذ.

١٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ هَذِهِ الْأَخْلَاقَ بِيَدِ اللَّهِ، فَمَنْ شَاءَ أَنْ يَمْنَحَهُ مِنْهَا خُلُقًا حَسَنًا فَعَلَّ" ، وذكر اليدينا مجاز، والمراد أنَّ الأخلاق في قبضة الله وتحت ملكة الله تعالى، فلما كان في الأكثر ما يقبضه الإنسان ويملكه إنما يقابضه بيده وينقله إلى يده، خاطب عليه الصلاة والسلام بلسان العرف المتقرر عند المخاطبين وفي لغة السامعين. وقد مضى الكلام على هذا المعنى في عدة مواضع من كتابنا الموضوعة في علوم القرآن، ولا يحتمل كتابنا هذا أكثر من هذا المقدار.

١٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لأبي بن كعب وقد أعطاه الطفيلي بن عمرو الدوسي قوساً له جزاء على إقرائه القرآن فقال عليه الصلاة والسلام

(١) الرفد: هو العطاء والصلة ، والمسترفيده طالب الرفد.

لأبي: "تَقَلَّذُهَا شِلْوَةٌ مِنْ جَهَنَّمَ" وفي هذا القول مجاز، لأنَّه عليه الصلاة والسلام جعل القوس إذ كانت تكسبَ أخذها على الوجه المكرور عذابَ جهنَّم كأنَّها شلوة من نار جهنَّم، وإنما قال: شلوة، ولم يقل شلوا، لأنَّه حملَ على معنى القوس وهي مؤنة. والشلو: العضو. ومنه حديث أمير المؤمنين عليه السلام في الأضحية: "اثنتي بسلوها الأيمن"، وأصله في لغتهم: البقية القليلة من الشيء. ومن ذلك يقال لبقية الأكيلة إذا فرسها السبع: شلو. ويقال لبدن القتيل: شلو، على أحد ثلاثة وجوه: إما أن يكون مفرداً من رأسه فيكون كالبقية القليلة، لأنَّ الرأس هو العضو الأرأس، والعلق الأنفس، ألا ترى إلى قول الشاعر:

إِذَا قَطَعُوا رَأْسِي وَفِي الرَّأْسِ أَثْرِي<sup>(١)</sup> وَغَوْدَرَ عِنْدَ الْمُلْتَقَى ثُمَّ سَائِرِي<sup>(٢)</sup>

والوجه الثاني: أن يكون إنما سمي بذلك لخروج نفسه وكون الجسم بعدها، وإن كان بتمامه بمنزلة البقية التي قد ذهبُ أكثرها، وقد جوهرها.

والوجه الثالث: أن يكون إنما سمي بذلك لأنَّه بقية أبقتها مضارب السيف تشبّهها بالبقية التي أبقتها مخالب الأسود. وإنما عظم عليه الصلاة والسلام الوعيد في هذا الخبر زجراً لهم عن أن يأخذوا على تعليم القرآن أجرًا، أو يتخدّدوه مكسباً ومطعماً.

٢٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "أَغْبَطُ النَّاسِ عِنْدِي مُؤْمِنٌ خَفِيفُ الْحَادِرُ دُو حَظٌ<sup>(٣)</sup> مِنْ صَلَاةٍ". وفي هذا القول استعارة، لأنَّ الحاذ على الحقيقة: اسم لما وقع عليه الذنب من مؤخر الفخذين هذا قول الأصمعي. وقال غيره: بل هو لحم باطن الفخذ، وهو حاذ الفخذين. وقد جاء في كلامهم خفيف الحاذين، وقد استعملوا ذلك في الإنسان أيضاً قال الشاعر:  
سَيْكُفِيكَ الْحَمَالَةَ مُسْتَمِيتُ خَفِيفُ الْحَادِرِ مِنْ أَبْنَاءِ جَزْمٍ<sup>(٤)</sup>

(١) وفي الرأس أثري: أي الأعظم. (٢) السائر: الباقى.

(٣) الحظ: بضم الحاء جمع حظ بفتحها والحظ بالفتح هو التصبيب.

(٤) الحمال: الديبة، وجراهم قبائل العرب، والمستميت الشجاع الطالب للموت.

وقال بعضهم: بل هو طريقة المتن<sup>(١)</sup> من الإنسان، والموضع الذي يسمى الحال من الفرس. وهو ما وقع عليه اللبد من ظهره. والقولان الأولان أعجب إلى، لأنه عليه الصلاة والسلام، كثي بخفة الحاذ هاهنا عن قلة المال، أو قلة العيال. ومنه الحديث الآخر عن ابن مسعود: "ل يأتيين على الناس زمان يغبطون الرجل بخفة الحاذ كما يغبطونه بكثرة المال". لأن الخفيف الحاذ إذا كان على ما ذكر أولاً في الوجهين الأولين من قلة لحم باطنني أو ظاهري الفخذين كان ذلك أسرع لخطوه وأخف لعدوه، لأن الدنيا بمنزلة المضمار، والناس فيها بمنزلة الخيل المجرأة، والغاية هي الآخرة. فكلما كان الواحد منهم أخف نهضا وامترقا، كان أسرع بلوغاً ولحاقاً. وبين ذلك قول أمير المؤمنين علي عليه السلام، في حديث له: تخففوا تلحقوا. وقد ذكرنا ذلك في كتابنا الموسوم (بنهج البلاغة) الذي أوردنا فيه مختار جميع كلامه صلى الله عليه وعلى الطاهرين من أولاده.

وأما القول الثالث: الذي ذكرناه عن بعضهم من قوله: إن الحاذ هو المتن، فقد يجوز أن يعبر به أيضاً عن قلة العيال وزيارة<sup>(٢)</sup> المال كما يقولون: فلان خفيف الظاهر إذا أرادوا هذا المعنى، لأن قلة اللحم على الجملة في أي عضو كان من أعضاء الحيوان أعون على خفة نهوهه وسرعة تصرفه في أموره.

٢١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام، وقد ذكر عنده شريح الحضري: "ذَاكَ رَجُلٌ لَا يَتَوَسَّدُ الْقُرْآنَ" وهذه من الاستعارات العجيبة، والكتابيات الغيرية، وهي تحتمل معنيين:

أحدهما مدح، والآخر ذم. فأما المدح فهو أن يكون المراد به أنه لا ينام عن قراءة القرآن، بل يقطع ليه بالتهجد به والتصرف مع تلاوته، فيكون القائم بدرسه كالمشتمل به، والنائم كالمتوسد له كأنه جعله وسداً لخدنه وفراشاً لجنبه. ومما يقوى هذا الوجه ما روي من قوله عليه الصلاة والسلام، في

(٢) النزارة: القلة.

(١) المتن: الظاهر.

الحديث آخر: "يَا أَهْلَ الْقُرْآنَ لَا تَوَسِّدُوا الْقُرْآنَ وَأَنْتُمْ حَقٌّ تَلَوْتُمْ" وأما المعنى الآخر الذي يحتمل الذم: فهو أن يكون المراد أنه غير حافظ للقرآن فليس بخازن من خزنته، ولا وعاء من أووعيته، فإذا نام لم يكن متوسدا له كما يتوسده من هو ظرف من ظروفه الحاوية له والمشتملة عليه. ومثل ذلك ما روي عن أبي الدرداء أنه قال لرجل سأله عن طلب العلم: "لأن تتوسد العلم خير من أن تتلو الجهل". أراد لأن تنام ومعك العلم خير من أن تنام ومعك الجهل، فجعل العلم كالفراش الممتهد<sup>(١)</sup>، والوساد المتوسد.

٢٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام، في كلام للأنصار: "أَنْتُمُ الشَّعَارُ، وَالنَّاسُ الدَّثَارُ". وهذا مجاز، لأنه عليه الصلاة والسلام أراد أنكم أقرب الناس مني، وأشدتهم اشتتمالا علي، فأنتم لي كالشعار، وهو الثوب الذي يلي بدن الإنسان، والناس الدثار<sup>(٢)</sup>، لأنهم أبعد مني وأنتم بينهم وبيني، ومثل ذلك قولهم: فلان من بطانة فلان، كناية عن القرب منه، والاختصاص به تشبيها ببطانة الثوب التي تلي الجسد، وتكون أقرب إلى البدن.

٢٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "يَكُونُ قَبْلَ الدَّجَالِ سِنُونَ خَدَاعَةً"، وهذه استعارة لأنه جاء في التفسير أن المراد بذلك اتصال المحول وقلة الأمطار في تلك السنين. يقال: خدع المطر إذا قل، والأصل فيه قولهم: خدع الريق إذا جف. قال سعيد بن أبي كاهل:

**أَبِيَضُ اللَّوْنَ لَذِيذُ طَغْمَةٍ طَيْبُ الرِّيقِ إِذَا الرِّيقُ خَدَعَ**

وجفوف الريق وقلته من أسباب تغيره وفساده لأنه كلما كثر ماء، وكلما ماء طاب. وقيل السنون الخداع هي التي تخدع زكاء الزرع: أي تنقصه، من قولهم: دينار خادع، وهو الذي ينقص من وزنه أو من ذهبته. وقال عليه الصلاة والسلام: "سنون خداع" والمطر هو الخادع إلا أن خدع المطر لما كان فيها حسن إجراء الاسم عليها، ولهذا نظائر كثيرة في القرآن قد استقصينا

(١) الممتهد: أي المتخذ مهدًا، وهو الموضع الذي يهياً للنوم، والمتوسد: المتخذ وسادة.

(٢) الدثار: هو الثوب الذي يقع فوق الثوب الأول الملائم للبدن، والثوب الأول هو الشعار.

ذكرها في كتاب المجازات، وقال بعضهم: بل السنون الخداعة التي يكثر فيها المطر ويقل العشب. وذلك مأخوذه من الخديعة، فكأن هذه السنين يطمع أهلها في الخصب والإمراه بكثرة أمطارها، ثم تخلف المخايل<sup>(١)</sup> باتصال جدبها وإنحالها. والقول الأول أقرب إلى الصواب وأشبه بالمراد.

٤٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "تَحَابُّو بِذِكْرِ اللَّهِ وَرُوحِهِ" ، وهذا القول مجاز، لأنه صلى الله عليه وأله أراد بالروح هاهنا القرآن تشبيها له بالروح القائمة بالحيوان المصححة لانتفاع الأبدان، وهذا من التشبيه الواقع والتمثيل النافع، لأن انتفاع الناس بالقرآن في رشاد السبيل ومصالح الدنيا والدين كانتفاع الأبدان بالأرواح في تصريف حركاتها وترتيب إراداتها، وتصحيح لذاتها وشهواتها. وقد ذكرنا ذلك مشروحا في مواضع من كتابنا في علوم القرآن.

٤٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "قَدْ أَنَاخْتُ بِكُمُ الشُّرُفَ الْجُونَ" . يعني الفتنة المتوقعة. وهذا القول مجاز لأنه عليه الصلاة والسلام شبه الفتنة بالنون المسننات، لجلالة خطبها واستفحال أمرها وجعلها جونا، وهي السود هنا، لظلام منهاجها والتباس مخرجها . والشرف جمع شارف: وهي الناقة المسنة، وهم يشبهون الحرب بها، قال الكميت الأسدي يصف حرها:

**مَبَسُورَةُ شَارِفًا مُصَرْمَةً<sup>(٢)</sup>** مَحْلوبَهَا الصَّابُ<sup>(٣)</sup> حين تحتلبه  
يقال بسرت الناقة وابتسرت إذا حمل عليها الفحل ولم تضبع<sup>(٤)</sup> وقد يجوز أن يكون الفائدة في تشبيه الفتنة بالمسننات من الإبل لأنها أكره مناظر، وأقل منافع، كما شبهوا الحرب بالمرأة العجوز. فقال بعضهم في أبيات:

(١) المخايل: الظنون جمع مخيلة بوزن مدينة، وهي الظن.

(٢) المصمرة: المقطعة وهي التي قطعت أثداها حتى لا ترضع فتضعن بالرضاع.

(٣) الصاب: شجر مر.

(٤) ضبعت الناقة تضبع: من باب فرح إذا اشتهر الفحل، فمعنى قول الشريف إذا حمل عليها الفحل ولم تضبع: وهي غير طالبة له وحيتن لا يكون للقاح فائدة لأنها لا تحمل حيتنه.

شمطاء عابسة عقيما بطنها مكرهه للشمس والتقبيل  
وقال بعض العلماء: الشرف هاهنا الفتن التي يستشرفها الناس لعظمها.  
والصحيح التأويل الأول، وقد روي هذا الحديث بلفظ آخر. رواه بعضهم:  
الشرق الجنون بالقاف، أي أمور عظام تأتي من قبل المشرق، وكل ما أتى من  
ناحية المشرق فهو شارق، فشارق وشرق كشارف وشرف، والقول الأول  
أصح في النقل وأشبه بطريقة القوم.

٢٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام، في يوم حنين لما رأى مجتلد<sup>(١)</sup>  
ال القوم: "الآن حمي الوطيس"، وهذه اللفظة الأغلب عليها أنها من جملة  
الأمثال من كلامه عليه الصلاة والسلام، وقد شرطنا ألا نذكر هاهنا ما تلك  
حالة إلا أن لها بعض الدخول في باب الاستعارة، فلذلك رأينا اليماء إليها  
والتبنيه عليها، فقوله عليه الصلاة والسلام: "الآن حمي الوطيس"، وهو  
يعني حمي الحرب وعظم الخطب، مجاز، لأن الوطيس في كلامهم  
حفيرة<sup>(٢)</sup> تحفر فيها النار للاشتواء، وتجمع على وطس، فإن احتفت  
للاحتياز، فهي إرادة وتجمع على إرين، ولا وطيس هناك على الحقيقة، وإنما  
المراد ما ذكرنا من حر القراع وشدة المصاع<sup>(٣)</sup>، والتلاف الأبطال،  
واختلاط الرجال، ومن هناك قالت العرب: أوقدت نار الحرب بين آل  
فلان وآل فلان، وقال الله سبحانه مخرجا للكلام على مطارح لسانهم  
ومعارف أوضاعهم: ﴿كُلُّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِّلْحَرْبِ أَلْفَأْمَا اللَّهُ﴾ [النائدة: ٦٤] وتشبيه  
الحرب بالنار يكون من وجهين:

أحدهما: لحر موقع السيوف، وكرب<sup>(٤)</sup> ملابس الدروع، وحمي المعترك  
لشدة العراك وكثرة الحركات.

(١) المجتلد: مصدر ميمي من تجالد القرم بالسيوف أي تضاربوا بها.

(٢) الحفيرة: أي تحفر الحفيرة ليحازر فيها الماء أو غيره.

(٣) المصاع: المضاربة بالسيف هنا، ومن معانيه المضاربة بالسوط، ولكنها لا تكون في الحرب،  
فيتغنى تخصيصها بالضرب بالسيف.

(٤) الكرب: تضيق القيد على المقيد، والمعنى ضيق الدروع على لابسها في الحرب.

**والوجه الآخر:** أن يكون إنما شبهت بالنار لأنها تأكل رجالها، وتغنم أبطالها كما تأكل النار شعلها وتحرق حطها.

٢٧ - ومن ذلك ما روي عنه عليه الصلاة والسلام، أنه قال - والخبر مطعون في سنته : "تَرَوْنَ رَبِّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا تَرَوْنَ الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبُدْرِ لَا تَضَامُونَ فِي رُؤْيَايَتِهِ" ، وفي رواية أخرى : "لَا تَضَامُونَ فِي رُؤْيَايَتِهِ" بالتشديد فيهما وفتح التاء ، وعامة المحدثين يقولون : تضارون وتضامون بالخفيف وضم التاء ، كأنه من الضير والضيم : أي لا تختلفون في مطلعه ، ولا تتمارون في رؤيته ، فيضير بعضكم ببعض ، أو يضيئ بعضكم ببعض في دفعه عن ذلك ، أو الاستئثار به عليه والإدراك له دونه ، فأما من روى : تضارون وتضامون بفتح القمر والتشديد ، فالضرار ها هنا راجع إلى معنى الضير هناك لأنه من المضارة ، وهي المفاعة بين الاثنين ، فكان الضرار وقع بينهما لأجل اختلافهما وتنافذهما ، ومن قال لا تضامون بالتشديد ، فمعناه : إنكم ترون القمر رؤية جلية لا تحتاجون إليها إلى أن ينضم بعضكم إلى بعض طلباً لرؤيته واستعاناً على مشاهدته ، فهو مأخوذ من الانضمام ، وهو الاجتماع للتقوي على نظر الشيء البعيد أو الخفي الضئيل . وهذا الخبر كما قلنا مطعون في سنته ، ولو صح نقله وسلم أصله لكان مجازاً كغيره من المجازات التي تحتاج إلى أن تحمل على التأويلات الموافقة للعقل . وبعد هذا :

فهذا الخبر من أخبار الأحاديث فيما من شأنه أن يكون معلوماً ، فغير جائز قبوله ، لأن كل واحد من المخبرين يجوز عليه الغلط فيما يخبر به ، ويصبح كونه كاذباً في نقله ، ولا يجوز أن يقطع في ديننا على الشيء من وجه يجوز الغلط فيه ، لأننا لا نأمن بالإقدام على اعتقاده من أن يكون جهلاً ، ولا نأمن من أن يكون إخبارنا عنه كذباً ، وإنما نعمل بأخبار الأحاديث في فروع الدين وما يصح أن يتبع العمل به غالب الظن . ومما علقته عن قاضي القضاة أبي الحسن عبد الجبار بن أحمد عند بلوغه في القراءة عليه إلى الكلام في الرؤية إلى من شرط في قبول خبر الواحد أن يكون راويه عدلاً ، ورواي هذا الخبر قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله البجلي ، وكان منحرفاً عن أمير المؤمنين علي

عليه السلام، ويقال: إنه كان من الخوارج، وذلك يقبح في عدالته ويوجب تهمته في روايته. وأيضاً فقد كان رمي في عقله قبل موته، وكان مع ذلك يكثر الرواية فلا يعلم هل روى هذا الخبر في الحال التي كان فيها سالم التمييز أو في الحال التي كان فيها فاسد المعقول، وكل ذلك يمنع من قبول خبره، ويوجب اطراح روايته. وأقول أنا: ومن شرط قبول خبر الواحد أيضاً مع ما ذكره قاضي القضاة من اعتبار كون راويه عدلاً، أن يعرى الخبر المروي من نكير السلف، وقد نقل نكير جماعة من السلف على راوي هذا الخبر منهم العرباض بن سارية السلمي، وهو من مختصي الصحابة. وروي عنه أنه قال: من قال إن محمداً رأى ربه فقد كذب. وروي أيضاً عن بعض أزواج النبي عليه الصلاة والسلام أنها قالت: "من زعم أن محمداً رأى ربه فقد أعظم الفريدة على الله". وقالت ذلك عند ذهاب بعض الناس إلى أن قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَأَاهُ تِلْكَ أُخْرَى﴾ [التجمّن]. إنما أريد بها رؤية الله سبحانه، لا رؤية جبرائيل عليه الصلاة والسلام، كما ي قوله أهل العدل، وأيضاً ففي هذا الخبر كاف التشبيه لأنَّه قال: ترونكم كما ترون القمر الذي هو في جهة مخصوصة وعلى صفة معلومة، وإذا كان الأمر كما قلنا لم يكن للخبر ظاهر<sup>(١)</sup>، واحتاجنا إلى تأوله كما احتجنا إلى ذلك في غيره. وقد يجوز أن نحمله على ما حملنا عليه الآية، وهي قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِيرٌ نَّاَيِّرٌ إِلَّا كَيْفَا نَاطِرٌ﴾ [القيمة]. لأنَّا نقول إنَّ في الكلام إسقاط مضاد كأنَّه تعالى قال: إلى ثواب ربها ناظرة، فكذلك هذا الخبر قد يجوز أن يكون المراد به إنكم ترون أشراط يوم المعاش وما وعد الله به وأوعد من الشواب والعقارب كما ترون القمر ليلة البدر، يريد في البيان والظهور والإصحار<sup>(٢)</sup> للعيون. ولو كان هذا الخبر صحيح الأصل واضح النقل لكان عندنا محمولاً على العلم، لأنَّ إطلاق لفظ

(١) أي لم يكن له ظاهر واضح يتمشى مع العقيدة السليمة، لأنَّ كاف التشبيه يجعل الله تعالى كالحوادث التي تقتسمها العين وتتحد مكانتها.

(٢) الإصحار: معناه الظهور، قال في القاموس "وأصحرروا بربوا في الصحراء" والبروز في الصحراء ظهور، لأنَّ الصحراء خالية من مواطن الرؤية.

الرؤبة بمعنى العلم في الكلام مشهور، والاستشهاد على ذلك كثير. وهذا موضع المجاز الذي يختص ذكره بكتابنا هذا. وأما اعتراض المخالفين على هذا التأويل بأن النبي عليه الصلاة والسلام، أخرج هذا الكلام مخرج البشارة لأصحابه، ولا يجوز أن يبشرهم بمعنى كان حاصلاً لهم في الدنيا، وهو العلم بالله سبحانه، فهو اعتراض عليل واحتجاج مدخول، وذلك لأن العلم بالله سبحانه علم استدلال تعترضه الشكوك وتعتبره الشبه والظنون، ويحتاج العالم في حل عقود تلك الشبه إلى كلف ومشاق تتعب الخواطر وتعني الناظر، فبشرهم عليه الصلاة والسلام بأن ذلك يزول في الآخرة، فيكون علمهم بالله سبحانه اضطراراً غير مشوب بكلفة ولا معقود بمشقة. وهذا كقول القائل من إذا أراد أن يخبر عن شدة تتحققه للشيء: أنا أعلم هذا الأمر كما أرى هذه الشمس، قوله من بعد لا يضامون في رؤيته أو لا يضارون بالتحفيف والتشديد على الخلاف الذي قدمنا ذكره مقو للتأويل الذي تأولناه من معنى العلم الذي لا شبهة فيه ولا شك يعترره، وال الصحيح أن يكون الضمير في قوله: "لا تضامون في رؤيته" راجعاً إلى القمر، لا إلى الله سبحانه كأنه قال: تعلمون ربكم كما ترون القمر، لا تضامون في رؤيته: أي في رؤية القمر. وقد يجوز أيضاً أن يكون الضمير راجعاً إلى الله سبحانه، ويكون بمعنى العلم كأنه قال: تعلمون ربكم كما ترون القمر، لا تضامون في علمه: أي في علم ربكم.

٢٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعةِ أَخْرُفٍ لِكُلِّ آيَةٍ ظَهَرٌ وَبَطْنٌ"، وهذا القول مجاز، لأنَّه لا ظهر للأية ولا بطن على الحقيقة، وإنما المراد أن لها فحوى وظاهرها وسراً وباطناً، فالظاهر هنا بمعنى الظاهر، والبطن بمعنى الباطن، وهذا القول ينصرف إلى الآيات المتشابهة دون الآيات المحكمة، لأن المتشابهة هي التي لا ظهر لها، والمحكمة هي التي لا بطن لها. والمتشابهة هي التي يستعمل فيها الفكر، ويتفضل العلماء في استفتاح مهمتها واستنطاق معجمها.

٢٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "وَالْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ"، وهذا القول مجاز لأنَّ الخير في الحقيقة ليس يصح أن تعتقد به نواصي

الخيل، وإنما المراد أن الخير كثيراً ما يدرك بها ويوصل إليه عليها، فهي كالوسائل إلى بلوغه، والأرشية إلى قلبه<sup>(١)</sup> فكأنه معقود بنواصيها لشدة ملازمته لها، وكثرة انتهاز فرصه بها لأنهم عليها يدركون الطوائل<sup>(٢)</sup>، ويجبون المغانم، ويفوقون الأعداء، وبلغون العلياء. وما يقوى ذلك ما روي من تمام هذا الخبر، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: "الخيل معقود بنواصيها الخير: الأجر والغنية إلى يوم القيمة"، وفي هذا الكلام حث على ارتباط الخيل لما في ذلك من الغنم العاجل والأجر الآجل، فاما الغنم فما يدرك بها من الأسلاب<sup>(٣)</sup> والأنفال، وأما الأجر فعلى ما يدفع بها من أداء الإسلام وأشياع الضلال، وكلا الأمرين خير ت نحوه الطلبات<sup>(٤)</sup>، وتعلق به الرغبات.

٣٠ . ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَا تَسْأَلِي الْمَرْأَةَ طَلاقَ أُخْتِهَا لِتُنْكِثِي مَا فِي إِنَائِهَا" ، وفي هذا الكلام استعارة، لأنه عليه الصلاة والسلام أراد أن المرأة لا ينبغي لها أن تطلب طلاق اختها لتتصل بالزوج الذي كان لها طلاً لأن تجر حظها إليها، وتستبد بالنفع عليها، ف تكون كأنها اكتفت ما في إنائها: أي أمالت الإناء إلى نفسها فقبلته لستفرغ ما فيه وتستأثر عليها به. يقال: كفأت الإناء إذا كبته، واكتفأته إذا شربت ما فيه أجمع أو أكلت ما فيه أجمع.

٣١ . ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "تُنْكِحُ الْمَرْأَةَ لِمِيسُومَهَا"<sup>(٥)</sup>، وهذا

(١) الأرشية جمع رشاء: وهو الحبل، والقلب: البشر، والحبيل هو الذي يربط فيه الدلو ويلقى في البشر فيخرج الماء.

(٢) الطوائل جمع طائلة: وهي الفضل والغنى والسعنة.

(٣) الأسلاب جمع سلب: وهو سلاح المحاربين، ومن ذلك قوله عليه السلام: «من قتل قبيلاً فله سلاحه، والأنفال جمع نفل: وهو الغنية

(٤) الطلبات جمع طلبة: بكسر اللام وفتح الطاء أي الرغبات.

(٥) الميسيم والوسم: أثر الحسن، وعلى ذلك يكون الكلام حقيقة: أي تنكح المرأة لأثر الحسن فيها، والميسيم اسم آلة لوسم الإبل والحيوانات وكيفها بالنار والتقدير فيه لأثر ميسئها أي لأثر الحسن فيها فيكون الحسن مشبهاً بأثر الميسيم.

القول مجاز لأنَّه لا يُمِسُّ هناك. ولا يبعد أن يكون هذا الكلام داخلاً في حيز الحقيقة، ويكون الميسُّم مفعلاً من الوسامَة. يقال: وسمت المرأة وسامَة، وإنَّها ذات ميسُّم وجمال وهذا القول مجاز، لأنَّه لا يُمِسُّ هناك على الحقيقة، وإنَّما أراد عليه الصلاة والسلام أنها تنكح لأثر الجمال الظاهر عليها، وجعل الجمال ميسُّماً لها مبالغة في وصفه بالعلوقة بها والظهور على وجهها كما يشهر أثر الميسُّم الذي تكوى به الإبل فلا يذهب إلا بذهاب الجلد الذي أثر فيه وعلق به. ويقولون في أمثالهم يبقى بقاء الوسم؛ إذا وصفوا الأمر بالخلود والدوم والبقاء على الأيام.

٣٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِلْيَسْلَامُ يَجْبُ مَا قَبْلَهُ" ، وهذا القول مجاز، لأنَّ أصل الجب هو اختزال السنام من أصله، فكأنَّه عليه الصلاة والسلام جعل الإسلام مستأصلاً لكل ذنب تقدم للإنسان قبله حتى لا يدع له جنابة يحدُّر عاقبتها ولا معرة يسوء الحديث عنها بل يعفي على ما تقدم من السوءات، ويحثُّ<sup>(١)</sup> على ما ظهر من العورات.

٣٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في وصيته لأمراء الجيش الذي بعثه إلى مؤته<sup>(٢)</sup>: "وَسَتُحِدُّونَ آخْرِينَ لِلشَّيْطَانِ فِي رُؤُوسِهِمْ مَفَاحِضٌ فَاقْلِعُوهَا بِالسَّيْفِ" ، وهذه من الاستعارات العجيبة، والمجازات اللطيفة. وذلك أنَّ من كلام العرب أن يقول القائل منهم إذا أراد أن يصف إنساناً بشدة الارتباك في غيه والارتباك في عنان بغيه قد فرخ<sup>(٣)</sup> الشيطان في رأسه أو قد عشش الشيطان في قلبه، فذهب عليه الصلاة والسلام إلى ذلك الوضع وبنى على ذلك الأصل، فقال للشيطان في رؤوسهم مفاحض والمفحض في الأصل الموضع الذي تبحثهقططة لتجثم عليه أو لتبيض فيه. وإنَّما قيل له مفحض لأنَّها لا تجثم فيه إلا بعد أن تفحض التراب عنه

(١) يحثُّ على ما ظهر: أي يغطي عليه كأنَّه حشاً التراب عليه فغطاه.

(٢) مؤته: موضع بمشاركة الشام، قتل فيه جعفر بن أبي طالب، وزيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة، وكان به غزوة للمسلمين.

(٣) ومن ذلك قوله ﷺ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِداً وَلَوْ كَمْفُحَصْ قَطَّةً بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ».

توطئة لمجثمها وتمهيدا لجسمها . ويقال ما بقى لفلان مفحض قطة إذا لم يبق له ربع يؤويه ولا جريء<sup>(١)</sup> يكون فيه . فيحتمل قوله عليه الصلاة والسلام : للشيطان في رؤوسهم مفاحض أحد معنيين :

أحدهما : أن يكون أراد أن الشيطان قد بدأ بخندعهم ، ويغرهم ، ويستهويهم ويضلهم ، ولم يبلغ بعد من ذلك غaitه ، ولا استوعب خديعته كالقطة التي بدأت باتخاذ المفحض لتبيض به وترتب فراخها فيه .

والمعنى الآخر : أن يكون أراد أن الشيطان قد استوطن رؤوسهم . فجعلها له مقيلا ، ومبركا ، وملعبا ، ومتعمكا<sup>(٢)</sup> . كما تتخذ القطة مفحضا لتأوي إليه وتستجن<sup>(٣)</sup> فيه .

٣٤ . ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : "أَجِدُ نَفْسَ رَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ الْيَمَنْ" ، وهذا القول مجاز ، لأنه عليه الصلاة والسلام أراد أن غوث الله ونصره يأتيان من قبل اليمن يعني القبيلة لا البلدة ، والقبيلة هم الأنصار الذين نفس الله بهم خناق الدين ، وكشف بأيديهم كرب المؤمنين . ومن كلامهم : أنت في نفس من أمرك : أي في متسع طويل وممضطرب عريض . ويقول القائل : اللهم ، نفس عنـي ، أي فرج كربـي ، واكشف هـمى . ومما يقوى هذا التأويل الحديثان المرويان عنه عليه الصلاة والسلام في مثل هذا المعنى وأحدهما قوله عليه الصلاة والسلام : "لَا تَسْبُوا الرِّيحَ فَإِنَّهَا مِنْ نَفْسِ الرَّحْمَنِ" . ي يريد أنه تعالى يفرج بها الكروب ويطرد بها الجدوب<sup>(٤)</sup> . والحديث الآخر قوله

(١) الجريء والجريحة : بيت يصطاد الصيادون فيه السبع ويكون في العراء لا أثر فيه لترف ولا يصلح للإقامة .

(٢) المتمعك : المكان الذي يتمرغ فيه الحيوان ليهرش جلدـه .

(٣) والمعنى الأخير أولى بالحمل عليه ، لأن النبي ﷺ قال : «فاقلعواها بالسيوف» ، وأنـر الفـحـص لا يقلـع وإنـما يـقـلـع العـشـ والـبـيـتـ الـذـيـ بـنـيـ ، إـلاـ إـذـاـ جـعـلـنـاـ فـيـ اـقـلـعـهـ مـجـازـاـ بـأـنـ يـشـبـهـ مـحـوـ الـأـثـرـ بـقـلـعـ الـبـيـتـ .

(٤) الجدوب جمع جدب : كقلب وقلوب ، والجدب : القحط وقلة الزرع ، وذلك لأن الريح تحمل السحاب ، فإذا صادفت جوا بارداً أمطرت فتسقى الأرض فینبت الزرع فیأكل الناس والدوااب ويسربون ويزول الجدب .

عليه الصلاة والسلام: "الرَّبِيعُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ". فقوله عليه الصلاة والسلام من روح الله ك قوله: من نفس الرحمن، والمعنىان متقاريان<sup>(١)</sup>.

٣٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الْحَمْىٌ رَائِدُ الْمَوْتِ، وَهِيَ سُجْنُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ يَخْسِسُ بِهَا عَبْدَهُ إِذَا شَاءَ وَيُرْسِلُهُ إِذَا شَاءَ"، وفي هذا الكلام استعاراتان عجيبةتان: إحدهما قوله عليه الصلاة والسلام: الحمى رائد الموت. تشبيها لها برائد الحي الذي يتقدمهم فيرتاد لهم مساقط السحاب ومنابت الأعشاب، فيكون ارتحالهم على خبره، واستنامتهم إلى نظره. ومنه الحديث: "الرائد لا يكذب أهله" فكانه عليه الصلاة والسلام جعل الحمى مقدمة للموت وطليعة للحتف. والاستعارة الأخرى قوله عليه الصلاة والسلام: وهي سجن الله في الأرض يحبس بها عبده إذا شاء ويرسله إذا شاء. فكانه عليه الصلاة والسلام شبها بالسجن من حيث منعت صاحبها من التصرف والاضطراب وغفلته عن قضاء الآراب<sup>(٢)</sup>، فكان أسيرها حتى تطلقه ورقيقها حتى تعتقه، ومثل ذلك الحديث الآخر وهو قوله عليه الصلاة والسلام: "الْدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ" لأنه عليه الصلاة والسلام شبه الدنيا بالسجن للمؤمن من حيث قصر فيها خطوه عن اللذات، وكبح لجامه عن الشهوات، وحصر نفسه عن التسرع إلى ما تدعو إليه الدواعي المخزية، والاهواء المردية. وكان زمام نفسه وخطامها، وهاديه وإمامها، خائفا خوف الجاني المرعوب، والطريد المطلوب، في عصبة عملوا للمعاد، وفطنوا للزاد، تحسبهم من طول سجودهم أمامواته، ومن طول قيامهم نباتا. ومن أحسن ما سمعته في هذا المعنى أن بعض الزهاد المنقطعين طلب القوت من بعض الراغبين المفتونين، فقيل له في ذلك. فقال: أنا مسجون وهو مطلق وهل يأكل المسجون إلا من يد المطلق.

(١) نفس في الحديث اسم وضع موضع المصدر أي أجد تنفس ربكم وتفرجه من قبل اليمن أي من جهة والمراد بجهة اليمن كما قال الشريف الأنصار لأنهم في الأصل من اليمن، والمجاز حيث في استعمال اليمن في القبيلة فهو مجاز مرسل علاقته المحلية.

(٢) الآراب جمع أرب: بفتح الهمزة والراء وهو الغاية والبغية وأصلها آرار قلب الهمزة الثانية الساكنة مدة من جنس حركة ما قبلها.

وшибها عليه الصلاة والسلام بالجنة للكافر من حيث استوعب فيها شهواته، واستفرغ لذاته، وقضى فيها الأوطار، وتعجل المسار، واستهواه عاجل حطامها. وريق جمامها<sup>(١)</sup>. فنسى العاقبة واستهان بالمغبة فكان ميت الأحياء كما كان المؤمن حي الأموات. ولئن في بعض كتبى فصل هو لائق بهذا الموضع. وذلك قوله: فالحمد لله الذي جعل أهل طاعته أحياء في مماتهم، كما جعل أهل معصيته أمواتاً في حياتهم.

٣٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا مَرَجُ الدِّينُ" في حديث طويل. وفي هذا القول مجاز لأن أصل قوله مر ج الشيء مأخذ من القلق والاضطراب، والمعنى والذهاب. يقال: مر ج الخاتم في الإصبع إذا قلق وتحرك، فكأنه عليه الصلاة والسلام وصف دين الناس على ذلك العهد بالتكفي<sup>(٢)</sup> والمرجان<sup>(٣)</sup>، واضطراب الأركان. والمراد بذلك اضطراب أهل الدين فيه، وقلة ثباتهم عليه. قال الشاعر:

مرج<sup>(٤)</sup> الدين فأعددت له مشرف الحارك<sup>(٥)</sup> محبوك<sup>(٦)</sup> الكائن

ومثل هذا الحديث: الحديث الآخر وهو قوله عليه الصلاة والسلام لعبد الله بن عمرو: "كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ فِي حُثَالَةٍ مِّنَ النَّاسِ قَدْ مَرِجَتْ عَهْوَدُهُمْ

(١) الجمام جمع جم: وهو الكثير، والريق: الرائق الشائق الذي يجذب العين ويخلب اللب، أي استهواه كثیر مفاتنها، وحسن متعاعها.

(٢) كفأ فلانا: كبه على وجهه، وتكتفاً تعتر في مشيته حتى ليكاد ينكف على وجهه، والتكفي تفعل من كفأ، وأصله التكفو فسهلت همزة فصار التكفو، فوقعت الواو آخر الكلمة قلبت ياء ثم كسرت الفاء لمناسبة الياء. والمعنى أن النبي ﷺ وصف دين الناس في هذا العهد بالانقلاب على وجهه، كما قال تعالى: «وَإِنْ أَصَابَهُ فَتَنَّةٌ فَتَنَّبَّعَ عَلَى وَجْهِهِ».

(٣) المرجان: فعلان من المرج الذي سبق بيانه.

(٤) مر من باب فرح، فسد وقلق واضطراب واحتلال. قال في القاموس: "المرج محركة الإيل ترعى بلا راع للواحد والجميع، والفساد والقلق والاضطراب والاحتلال" اهـ. فالمعنى يدور على الخلل وعدم الانتظام، ومن ذلك قوله تعالى: «فَهُمْ فِي أَمْرٍ مَرِيجٍ» أي مختلط مضطرب.

(٥) الحارك: منبت أدنى عرف الفرس إلى ظهره وهو الذي يمسك به من يركبه بدون سرج.

(٦) الحبك: الشد والإحكام، والمراد بالكبд القلب. والمعنى أعددت لمرج الدين واضطرابه فرساً مشرف منبت العرف أي عليه، قوي القلب يقدر على الجري.

"أَمَانَتُهُمْ": أي لا يستقرون على عهد، ولا يقيمون على عقد، يصفهم عليه الصلاة والسلام بقلة الثبات، وكثرة الانتقالات. والمراد أصحاب الأمانات والعهود، وإن كان ظاهر اللفظ يتناولها وصريح الكلام يتعلق بها. وذلك أيضاً من جملة المجازات المقصود بيانها في هذا الكتاب. والحالة: الردى من كل شيء. وأصله ما يتهاfت من قشارة التمر والشعير. يقال: حثالة وجفالة وحفاله وجثالة<sup>(١)</sup>. فشبّه عليه الصلاة والسلام بذلك الرذال<sup>(٢)</sup> الباقيين من الخيار الذاهبين. وهذا أيضاً داخل في باب المجاز.

٣٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد خرج ذات يوم محتضناً أحد ابنيه الحسن أو الحسين عليهما السلام: "لَتَجِئُنَّوْنَ وَتَبْخَلُونَ وَتَجْهَلُونَ وَإِنَّكُمْ لَمَنْ رَيْحَانَ اللَّهُ، وَإِنْ أَخْرَ وَطَأَةً وَطَقَّهَا اللَّهُ بِرَوْجٍ". في كلام طويل، وفي هذا الكلام مجازان:

أحدهما: قوله عليه الصلاة والسلام "إِنَّكُمْ لَمَنْ رَيْحَانَ اللَّهُ". ولريحان هنا هنا وجهان: أحدهما يكون الكلام به استعارة، والأخر يكون به حقيقة. فأما الوجه الذي يكون به حقيقة، فهو أن يكون الريحان بمعنى الرزق. وقد قبل إنه الرزق الذي يؤكل خصوصاً. ومن كلامهم: خرجنا نطلب ريحان الله: أي رزق الله، والولد من رزق الله سبحانه، فصار الكلام حقيقة. وأما الوجه الذي يكون به استعارة، فهو أن يكون الريحان هاهنا يريد به النبت المخصوص الذي يستطاب للشميم، فجعل الولد بمنزلته لأنه يستلزم شم ريحه ويستروح إلى استنشاق عرفه. وعادة الناس معروفة في شم الولد وضمه. وأصل الريحان مأخوذه من الشيء الذي يستروح إليه ويتنفس من الكرب به. وعلى ذلك قول الشاعر:

**سَلَامُ إِلَهٍ وَرَيْحَانِهِ وَرَخْمَشِهِ وَسَمَاءَ دَرَزٍ<sup>(٣)</sup>**  
وأصله من الواو كأنه مأخوذ من الروح. والمجاز الآخر قوله عليه الصلاة

(١) الجفالة: القشارة، جفله: قشره، والجثالة: ما تناثر من ورق الشجر، والحفاله: هي الحالة، وقد سبق بيانها، وهذه الألفاظ كلها تدور على معنى النفاية والرديء.

(٢) الرذال: الدون الخسيس والرديء من كل شيء. (٣) درر: أي مطرة.

والسلام: "وَإِنَّ آخَرَ وَطَأَةً وَطَئَهَا اللَّهُ بِوَجْهٍ" ، وأصح ما قاله العلماء في تأويل هذا الخبر أن فيه مضافاً محدوداً تقديره أن يكون: وإن آخر وطأة وطئها جند الله أو رسول الله بوج، ووج جبل بالطائف. وهذا كما تقوله في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذِنُونَ رَسُولَ اللَّهِ﴾ [التوبه: ٦١]. أي يؤذنون أولياء الله وأصنفياء الله، لأن حقيقة الأذى لا يصح على الله سبحانه، والمراد بذكر الوطأة بوج أن آخر إيقاع الله سبحانه بالمشركين على أيدي المؤمنين بوج، ولذلك قال سفيان بن عيينة: آخر غزاة غزاها رسول الله صلى الله عليه وآله، الطائف. يريد أنه لم يغز بعدها غزاة فيها قتال، لأن مخرجه عليه الصلاة والسلام إلى تبوك من بعد لم يلق فيه كيدا ولم يقابل أحداً. والعرب تكتي عن الواقعية أو الحال الشديدة بالوطأة يقولون: وطئ آل فلان آل فلان في يوم كذا وفي مكان كذا وطئ شديداً. ومنه ما حكي عن أبي سفيان بن حرب أنه خرج يوماً بعد وفاة النبي ﷺ إلى ظاهر المدينة، فلما نظر إلى أحد قال: لقد وطئنا محمداً وأصحابه هاهنا وطئاً شديداً. ومن ذلك قول النبي عليه الصلاة والسلام: "اللَّهُمَّ اشدُّ وَطَأَتْكَ عَلَى مُضَرَّ" . أي أصبهم بالشدائد واقرعهم بالقوارع، ومنه قول الشاعر:

وَوَطَئَنَا وَطَئًا عَلَى حَنْقٍ<sup>(١)</sup> وَطَأَ الْمُقَيَّدَ نَابَتِ الْهَرْمُ<sup>(٢)</sup>  
وإنما قال المقيد لأن وطأه أشد واعتماده أثقل. وقال الآخر:

وطئنا تميماً وطأة المتشاغل

وقوله عليه الصلاة والسلام في أول الحديث: "إِنْكُمْ لَتُجَبِّنُونَ وَتُبَخَّلُونَ وَتُجَهَّلُونَ"<sup>(٣)</sup> ، يريد به أنكم لتجبن الناس آباءكم وتتخلهم وتتجهلكم. فأضاف

(١) الحنق: الغيط أو شدته، والمغيط إذا وطئ من أحنته يكون وطئه شديداً جداً.

(٢) الهرم: يابس الحطب، وإذا وطئ المقيد ووطئه شديد هشمه هشماً.

(٣) هذا التفسير يناسبه ضبط الأفعال بالبناء للمفعول لا للفاعل، والأصل: ليجبنكم الناس ويخلونكم ويجهلونكم، فلما حذف الفاعل وهو الناس استند الفعل إلى المفعول به، والناس لا يجبن الأولاد وإنما يجبنون آباءهم لأنهم لخوفهم عليهم يبتعدون عن الحرب ويحرصون على المال، ويقتضون أوقاتهم في طلب الرزق، فلا يسعون إلى العلم، قوله إذ كانوا شبهوا للأباء، فيه حذف وتحريف، والأصل إذ كانوا سبباً لجبن الآباء، وقد ورد الحديث بالروايتين.

هذه الأحوال إلى الأبناء إذ كانوا شبهها للأباء وهذا أيضاً مجاز ثالث في الخبر الذي كلامنا عليه.

٣٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَوْ يَعْلَمُونَ مَا يَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنِ الْجُحُودِ الْأَغْبَرِ، وَمِنِ الْمَوْتِ الْأَحْمَرِ". وهاتان الاستعاراتان من أحسن الاستعارات، لأن الجحود أبداً إنما كان يلحق العرب في الألواء<sup>(١)</sup> والأزمات والسنين المجدبات، وتلك السنون تسمى غبراً لاغبرار آفاقها من قلة الأمطار، وأراضيها من عدم النبات والأعشاب، ويقولون: هذه حجج<sup>(٢)</sup> غير إذا كانت كذلك، ألا ترى إلى قول الشاعر:

أَغَرْ رُبَّارِي الرِّيحَ فِي كُلِّ شَتَّىٰ إِذَا اغْبَرَ أَقْدَامَ الرِّجَالِ مِنَ الْمَهْلِ  
وَقِيلَ عَامَ الرِّمَادَةِ<sup>(٣)</sup> لِهَذَا الْمَعْنَىٰ عَلَىٰ أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ، وَالْقَوْلُ الْآخَرُ: أَنَّهُ  
إِنَّمَا سَمِيَ بِذَلِكَ لِهَلَاكِ النَّاسِ فِيهِ مَا خُوذَ مِنَ الرِّمَادِ وَهُوَ الْهَلَاكُ، قَالَ الشَّاعِرُ:  
صَبَبْتُ عَلَيْهِمْ حَاصِبِي فَتَرَكْتُهُمْ كَإِضْرَامِ عَادٍ حِينَ جَلَّهَا الرَّمَادُ<sup>(٤)</sup>  
أَيِ الْهَلَاكُ. والاستعارة الأخرى قوله عليه الصلاة والسلام: والموت الأحمر، وهذه طريقة للعرب في وصف اليوم العmas<sup>(٥)</sup>، واشتداد البأس بالحمرة. فكما يقولون: يوم أحمر، كذلك يقولون: موت أحمر. قال الشاعر في صفة الأسد:

إِذَا عَلَقْتُ أَظْفَارَهُ فِي فَرِيسَةٍ رَأَى الْمَوْتَ فِي عَيْنِيهِ أَحْمَرَ أَسْوَدًا  
وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونُوا إِنَّمَا وَصَفُوا يَوْمَ الْحَرْبِ بِالْحَمْرَةِ لَا حَمْرَارَ أَرْضَهُ

(١) الألواء: الشدة.

(٢) الحجج: السنين. ومن ذلك قوله تعالى «على أن تأجرني ثمانى حجج».

(٣) رممت الغنم ترمد: من باب ضرب هلكت ببرد أو صقيع ومنه عام الرمادة الذي هلك فيه الناس والأموال من الجدب وقلة الغذاء، وكان ذلك في أيام عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٤) ضرم كفرح: اشتد جوعه، والضرم بوزن كتف: الجائع، فالاضرام هنا جمع ضرم، أي كجيع عاد.

(٥) العmas: المظلوم الشديد.

وسلامه بأسابيِّ النجع<sup>(١)</sup>، والعلق<sup>(٢)</sup> الصبيب لكثره الجراح التي يحمر من نضحها معارف<sup>(٣)</sup> الأبدان، وسرابيل الأقران، وإذا ساغ هذا في صفة اليوم ساغ مثله في صفة الموت.

٣٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لأزواجه: "أَسْرَعُكُنَّ لِحَاقًا بِي أَطْلُوكُنَّ يَدًا"<sup>(٤)</sup>، وال الحديث أنهن لما سمعن منه صلى الله عليه وعلى آله هذا القول جعلن يتذارعن<sup>(٥)</sup> ينظرن أيهن أطول يدا إلى أن توفيت زينب بنت جحش بن رئاب الأسدية أول من توفي منهن، وكانت كثيرة المعروف، فعلم من حينئذ أنه عليه الصلاة والسلام إنما أراد بطول اليد كثرة البر وبذل الوفر، وكنايته عليه الصلاة والسلام عن هذا المعنى بطول اليد مجاز واتساع، لأن الأغلب أن يكون ما يعطيه الإنسان غيره من الر福德 والبر أن يعطيه ذلك بيده فسمى النيل<sup>(٦)</sup> باسم اليد، إذ كان في الأكثري إنما يكون مدفوعا بها ومجتازا عليها. وقد أشرنا إلى هذا المعنى فيما تقدم. ومثل ذلك قول أمير المؤمنين علي عليه السلام: من يعط باليد القصيرة يعط باليد الطويلة، ومعنى هذا القول أن من يبذل خير الدنيا يجزه الله خير الآخرة، وكفى عليه السلام عما يبذل من نفع الدنيا باليد القصيرة لقلته في جنب نفع الآخرة، لأن ذلك زائل ماض وهذا مقيم باق. وقد ذكرنا ذلك في كتابنا الموسوم بنهج البلاغة، وقد جمعوا اليد التي هي الجارحة على أيد

(١) النجع من الدم: ما كان مائلا إلى السواد لشدة حمرته، وأسبابه طرائقه والأسابي جمع إسباء فأصل أسابي أسابي فقلبت الهمزة ياء وأدغمت في الياء.

(٢) العلق: الدم مطلقا أو الشديد الحمرة أو الغليظ، والصبيب الدم، والمراد الدم الأحمر الشديد الحمرة حتى يكون مناسبا للموت الأحمر.

(٣) المعارف: الوجوه، والسرابيل: الجلود.

(٤) المراد أسرعهن لحاقا به في الموت، أي أول من تموت منهن بعد موت النبي ﷺ، فتكون هي أسرعهن لحاقا به.

(٥) يتذارعن: أي يقسن أذرعهن ليりين أي الأيدي أطول، وفي البخاري: فأخذن قصبة (قطعة من البوص) يقسن بها أيدييهن. والمعنى أن نساء ﷺ فهمن من طول اليد الطول الحسي لا الطول المعنوي، وهو الكرم وبذل المعروف.

(٦) النيل: العطاء.

وأيادٍ<sup>(١)</sup>، وهو شاذ فيها كما جمعوا اليد التي هي العطية على أياد وأيد وهو شاذ فيها، وقد جاء أيضا في جمعها يدي<sup>(٢)</sup>. أنسدنا شيخنا أبو الفتح عثمان بن جنني، وأبو الحسن علي بن عيسى الربعي، وأظنه من أبيات الكتاب<sup>(٣)</sup>:

ولن أذكر النعمان إلا بصالح فإن له عندي يديا وأنعما  
٤٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام "مات حَتْفَ أَنفِه". وذلك مجاز لأنه  
جعل الحتف لأنفه خاصاً وهو في الحقيقة له عاماً. لأن الميت على فراشه  
من غير أن يعجله القتل إنما يتنفس شيئاً فشيئاً حتى ينقضي ذماؤه<sup>(٤)</sup> وتُفنى  
حوباً و<sup>(٥)</sup>، فشخص عليه الصلاة والسلام الأنف بذلك لأنه جهة لخروج  
النفس وحلول الموت. ولا يكاد يقال ذلك في سائر الميتات حتى تكون  
الميّة ذات مهلة وتكون النفس غير معجلة، فلا يستعمل ذلك في الميّة  
بالغرق والهدم وجميع فجأة الموت، وإنما يستعمل في العلة المطاولة،  
والميّة المماطلة. وروي عن أمير المؤمنين علي عليه السلام أنه قال: ما  
سمعت كلمة عربية من العرب إلا وقد سمعتها من رسول الله صلى الله عليه  
وآله، وسمعته يقول: مات حَتْفَ أَنفِه. وما سمعتها من عربي قبله.

٤١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِيَّاكُمْ وَخَضْرَاءَ الدَّمَنِ"، ولهذا القول تعلق بباب المجاز. وللعلماء في تأويله قولان: أحدهما أنه عليه الصلاة والسلام نهي عن نكاح المرأة على ظاهر الحسن، وهي في المنيب السوء أو في البيت السوء. فوجه المجاز من هذا القول أنه عليه الصلاة والسلام شبه المرأة الحسناء بالروضة الخضراء لجمال ظاهرها، وشبه منيبتها السوء بالدمنة لقباً لها، والدمنة: هي الأبعار المجتمعة تركبها

(١) ي يريد أن أياد شاذ في جمع الجارحة، وأيد شاذ في جمع العطية.

(٢) يدي على وزن فعول وأصلها يدوي اجتمعت الواو والياء وسبقت إدحاماً بالسكون فقلبت الواو  
ياء وأدغمت في الياء وكسرت الدال لمناسبة الياء، وقد خص الشريف "يدى" بالعلطية، ولكنها  
وردت في جم الجارحة أيضاً.

(٣) إذا أطلق الكتاب: انصرف إلى كتاب سيبويه.

(٥) النفس: الحواس .

#### ٤) الذماء: بقية الروح.

السوفي<sup>(١)</sup> ويعلوها الهابي . فإذا أصابها المطر أنبت نباتاً خضراً يررق منظره ويسوء مخبره ، فنهي عليه الصلاة والسلام عن نكاح المرأة إذا كانت مغمومة<sup>(٢)</sup> في نفسها ، أو مطعوناً عليها في نفسها ، لأن أعراق السوء تنزع إلى ولدها وتضرب في نسلها . قال الشاعر :

**وَأَذْرَكْنَاهُ خَالَاتُهُ فَخَدَلَنَاهُ أَلَا إِنَّ عَرْقَ السُّوءِ لَا بُدَّ مُذْرِكٌ**

والقول الآخر أن يكون عليه الصلاة والسلام ، إنما نهي في الحقيقة عن تعارض التفاص وتغيير الأخلاق ، وأن يتلقى الرجل أخيه بالظاهر الجميل ، وينطوي على الباطن الذميم ، وأن يخدعه بحلادة اللسان ، ومن خلفها مراة الجنان . وإلى هذا المعنى ذهب الشاعر في قوله :

**وَقَدْ يَنْبُتُ الْمَرْعَى عَلَى دَمَنِ<sup>(٣)</sup> الشَّرِّي وَتَبَقَّى حَرَازَاتُ النُّفُوسِ كَمَا هِيَا كَأَنَّهُ أَرَادَ إِنَّا وَإِنْ لَقِينَاكُمْ بِظَاهِرِ الطَّلاقَةِ وَالْبَشَرِّ ، فَإِنَّا نَضْمُرُ لَكُمْ عَلَى بَاطِنِ الْغُشِّ وَالْغَمِّ<sup>(٤)</sup> ،** ومثل هذا قول الآخر :

**وَفَيْتَا وَإِنْ قِيلَ اضْطَلَحْنَا تَضَاغَنْ كَمَا طَرَ<sup>(٥)</sup> أَوْبَارُ الْجِرَابِ<sup>(٦)</sup> عَلَى التَّشْرِيفِ** وقال أهل العربية : النشر أن ينبت وير العبير وتحته داء العر وهو الجرب ، فيرى كأن ظاهره سليم وباطنه سقيم

٤٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : "الأنصار كريشي وعيبتي" ، وفي هذا القول مجازان :

أحدهما : قوله عليه الصلاة والسلام : كريشي . ويحتمل ذلك معنيين :

(١) السوفي : جمع سافية ، وهي الريح تثير التراب ، والهابي : تراب القبر ، والتراب الذي يهب مع الريح ، والمراد هنا الأخير .

(٢) الغامض : الخامل الذليل والحسب الغير معروف ، والمراد بالمرأة المغمومة الخاملة الذليلة التي لا يعرف حسبها .

(٣) الدمن : جمع دمنة ، وهي بقية الدار التي تكون محلًا للقدارة ، ومؤوى للحشرات .

(٤) الغم : العقد .

(٥) طر : نبت ، يقال طر شاربه ، أي نبت شاربه ، والمراد هنا كما ينبت وير الجمال على الجرب .

(٦) الجراب : جمع جرب ، كفرح ، أو جربان ؟ أو أجرب ، وهو الجمل المريض بالجرب .

أحدهما: أن يكون أراد عليه الصلاة والسلام أنهم مادتي التي أقوى بها، وأفعز إليها كما تفعز ذات الاجترار إلى أكراسها في انتزاع الجرة منها، والاعتماد عند فقد المرعى عليها. فأراد عليه الصلاة والسلام أن الأنصار رحمة الله عليهم يمدونه بأنفسهم، ويكون معلوه في السراء والضراء عليهم. والمعنى الآخر: أن يكون المراد أن الأنصار أهلي وعيالي وحامتي<sup>(١)</sup> وجماعتي، والكرش اسم للجماعة. قال الشاعر:

وَسَبَّيْنَا بَنَاتِ قَيْصَرَ قَسْرًا وَاسْتَبْخَنَا كَرَّا كَرًا<sup>(٢)</sup> وَكُرُوشًا

أي جماعات. وقال أبو زيد: الكرش اسم من أسماء الأصل كالسنخ والجذم، وما في معناهما، ويقول القائل: لفلان كرش متثورة إذا أراد أنه ذو كثرة من العيال وعدد من الأولاد، ومعنى متثورة أنهم متفرقون متشعبون لأن الكرش مجتمعة، وهؤلاء مع شبههم بها كالشعب المتفرقة. وإنما شبه العيال والأولاد بالكرش لأنها في الأignum مستقر لأعلافها، ومغيبض لما يصل إلى أجوفها، وكذلك عيال الرجل وولده إليهم تنصرف مكاسبه، وعليهم تنفق خزائنه.

والمجاز الآخر قوله عليه الصلاة والسلام: وعيتي، وأراد أنهم موضع ثقتي ومستودع نفثتي، ومكان سري ولجا<sup>(٣)</sup> ظهري، كالعيبة<sup>(٤)</sup> التي يودعها الإنسان نفاث ذخره<sup>(٥)</sup>، وكرائم وفره، ويكون ما استودعها قوة لظهره، وعدة لدهره. وقد ذكر الواقدي في كتاب المغازى هذا الكلام في جملة خطبة النبي التي خطب بها قبل وفاته بزيادة في ألفاظه. فقال: قال صلى الله عليه وآله: "إلا إنَّ الْأَنْصَارَ عَيْتَيِّ التِّي أَوَيْ إِلَيْهَا وَنَعْلَيِ التِّي أَطْأَبِهَا وَكَرِشَيِ التِّي أَكْلَ فِيهَا" وها هنا زيادة مجاز لم تكن هناك، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: ونعلى التي أطأ بها. ولهذا القول وجهان:

أحدهما: أن يكون شبههم بالنعل التي تقي القدم نكت الظراب<sup>(٦)</sup>، ووخر

(١) الحامة: خاصة الرجل من أهله وولده. (٢) الكراكر: الجماعات من الناس.

(٣) اللجا: الملجاً والمستد. (٤) عيبة الرجل: موضع سره.

(٥) هذا تفسير آخر للعيبة، لأن العيبة تكون بمعنى الحقيقة التي تتوضع فيها الشياب، وما يحتاج الإنسان إلى حفظه من أمتعته.

(٦) النكت: أن تضرب في الأرض بقضيب فيؤثر فيها، والظراب جمع ظرب ككتف: وهو ما نتأمن =

الشباك<sup>(١)</sup>، وما في معنى ذلك. فأراد أنهم تقوية ضد الأعداء واشتداد اللواء.

والوجه الآخر: أن يكون أراد أنهم جنوده التي يطأ بها البلاد، ويغلب الأسداد. وتقول العرب: داس آل فلان آل فلان، ووطئ بنو فلان بني فلان إذا كانوا الغالبين لهم والعاليين عليهم. ومن ذلك ما حكى عن أبي سفيان بن حرب أنه قال وقد مر بأحد: لقد دسنا هاهنا محمدا وأصحابه دوسة منكرة، ويروى<sup>١</sup> وطئنا.

٤٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لحكيم بن حزام بن خوييل بعد إسلامه وقد ألحف في سؤاله صلى الله عليه وآله لما قسم غنائم هوازن: "يا حكيم إن هذا المال حضرة حلوة فمن أخذها سخاوة<sup>(٢)</sup> نفس بورك له فيه، ومن أخذها بإشراف<sup>(٣)</sup> نفس لم يبارك له فيه". في كلام أكثر من هذا، فقوله عليه الصلاة والسلام: "إن هذا المال خضراء حلوة" مجاز لأنه شبه حلوة المال في القلوب بحلوة الثمرة الطيبة في الأفواه، فكما أن هذه الثمرة الحلوة تشرف النفس إليها ويكثر التتبع لها، فكذلك الأموال الدثرة<sup>(٤)</sup> تلهج النفس لها ويكثر النزوع إليها. وفي قوله عليه الصلاة والسلام: "حضره حلوة" سر لطيف. وهو أنه شبه المال بالثمرة التي حسن منظرها وطاب مخبرها، وليس كل ثمرة مأكلة كذلك صفتها لأن في النباتات والثمرات ما يحسن ظاهره ويصبح باطنها، ومنها ما تصبح ظواهره وتحسن مخابرها. فجعل عليه الصلاة والسلام المال من قسم النباتات التي تروق في العيون وتحلو في الأفواه والقلوب، والمال على الحقيقة بهذه الصفة لأن العيون تعلقه<sup>(٥)</sup>، والقلوب تمقه<sup>(٦)</sup>. ومما يشبه ذلك قوله عليه الصلاة

= الحجارة وحد طرفه، والمراد أن النعل تقي القدم تأثير الحجارة فيها.

(١) الشباك: نوع من البوص إذا وضعت عليه القدم بدون نعل جرحها.

(٢) سخاوة النفس: عدم حرصها على المال واقتنائه.

(٣) إشراف النفس: تطلعها إلى المال وحرصها على تملكه.

(٤) الدثرة: الكثيرة قال في القاموس: الدثر: المال الكثير مال ومالان وأموال دثر.

(٥) تعلقه: تتطلع إليه.

(٦) تمقه: تحبه.

والسلام "مَنْ حُضِرَ لَهُ فِي شَيْءٍ لَزِمَّهُ<sup>(١)</sup>" والمراد من اعتاد الانتفاع بشيء علق به وتوكل عليه. فكأنه شبه تلويح الأمر بنفعه، وإبدائه بالخير المرجو من جهته بالخضرة الطالعة إذا أذنت بالثمرة اليانعة.

٤٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الصَّدَقَةُ عَنْ ظَهَرٍ غَنِّيٌّ"<sup>(٢)</sup>، وهذا القول مجاز. لأن المراد بذلك أن المتصدق إنما يجب عليه الصدقة إذا كانت له قوة من غنى والظاهر هنا عبارة عن القوة، فكان المال للغني بمنزلة الظهر الذي عليه اعتماده، وإليه سناده. ومن ذلك قولهم: فلان ظهر لفلان إذا كان يتقوى به ويلجأ في الحوادث إليه، وقد جاء في السير: أن المسلمين كانوا عند حفر الخندق بالمدينة يرتجزون بجعل بن سراقة الضمري<sup>(٣)</sup> ويقولون:

سماه من بعد جعيل عمراً وكان للبائس يوماً ظهراً  
وكان النبي عليه الصلاة والسلام يقول معهم: عمراً وظهراً ولا يقول باقي الشعر. وكان جعيل بن سراقة يعمل معهم ويقول مثل قولهم ويصحح إلينهم، فلعلوا أنه لا يسوقه ارتجازهم به. وكان النبي عليه الصلاة والسلام قد سماه عمراً، واسمه الأظهر جعيل، ويقال جعال. وكان رجلاً صالحاً من قدماء المهاجرين ومن البدريين والذين شهدوا المشاهد كلها مع النبي صلى الله عليه وآله. وكان له مع ذلك اختصاص بخدمته وملازمة لمنزلة. وكان من فقراء الصحابة لما قسم النبي صلى الله عليه وآله، غنائم حنين، لم يعط الأنصار منها شيئاً ولا كثيراً من المهاجرين وفرقها في قريش والمؤلفة قلوبهم ليثبتوا على الإسلام ويؤمن منهم الفساد، وكان جعيل بن سراقة من حرم العطية فكلم سعد بن أبي وقاص النبي عليه الصلاة والسلام في شأنه وقال: يا رسول

(١) معنى الحديث أن من وجد حلاوة الرزق في نوع من أنواع العمل أو التجارة لازم العمل فيه، فشبه حلاوة الرزق بالخضرة.

(٢) هذا جواب عن سؤال سأله أحد الناس للنبي ﷺ قال: أي الاعمال أفضل فقال الرسول ﷺ: «الصدقة عن ظهر غنى».

(٣) الضمري بفتح الضاد نسبة إلى قبيلة بني ضمرة.

الله تحرم جعيلاً مع ما تعلم من خلته، ومع ما له من حرمته، وتعطي عينه بن حصن والأقرع بن حابس فلاناً ف قال عليه الصلاة والسلام: "أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيده لَجُعِيلَ بْنَ سُرَاقَةَ خَيْرٌ مِّنْ طَلَاعِ الْأَرْضِ مِثْلُ عَيْنَةَ وَالْأَقْرَعِ، وَلَكُنِي تَأْفِتُهُمَا لِيُسْلِمُمَا وَوَكَلْتُ جُعِيلَ بْنَ سُرَاقَةَ إِلَى إِسْلَامِهِ".

ومما في هذا المعنى أيضاً قول القائل: أعطيت فلاناً كذا عن ظهر يد أي عن امتناع وقوه ولم أعطه عن خيفة وذلة. هذا المعنى ضد قوله سبحانه ﴿حَقُّ يَعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدِهِ وَهُمْ صَنَفُونَ﴾ [التوبه: ٢٩]. فكان خلط لفظ الظهر من الكلام غير المعنى. والمراد بذلك هاهنا على الأظهر من التأويلات التي ذكرناها في كتاب مجازات القرآن أن يكون حتى يعطوا الجزية عن قهر وذلة وخيفة ورقبة. فهو نقيض قول القائل: أعطيته عن ظهر يد أي عن اختيار ومشيئة واستظهار قوه.

٤٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَخْمَدُكَ عَلَى الْعَرْقِ السَّاكِنِ<sup>(١)</sup> وَاللَّيْلِ النَّائِمِ<sup>(٢)</sup>"، ووصف الليل بالنوم مجاز، لأن النوم إنما يكون فيه لا منه، ولكنه لما كان مطية للنوم وظرفاً له حسن أن يوصف به ويضاف إليه، وعلى هذا قول جرير:

لَقَدْ لُمْتَنَا يَا أُمَّةَ غَيْلَانَ فِي السُّرَىٰ وَنَمَتْ وَمَا لِلَّيْلُ الْمَطِي بِنَائِمٍ<sup>(٣)</sup>

٤٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ أَكَلَ مِنْ هَاتِينِ الْبَقْلَتَيْنِ<sup>(٤)</sup>"، فلأ-

(١) المراد بالعرق الساكن: الطمأنينة وعدم الإزعاج، لأن العرق يكون جريان الدم فيها طبيعياً إذا كان القلب طبيعياً، والقلب يتتأثر نبضه ودفعه الدم في العروق، بالخوف وبالحزن، وبالخجل وبالألم، وبالمرض. وعلى العموم يتتأثر بتأثير حواس الإنسان فإذا لم يحدث للإنسان إزعاج فعرقه ساكن، أما إذا أزعجه أو تأثر فإن القلب يدفع الدم بشدة في العروق فيظهر أثر ذلك في العرق بالارتفاع والانفاس، فلا يكون ساكناً في نظر من يراه.

(٢) أي النائم صاحبه لأن الليل لا ينام وإنما ينام فيه الإنسان، وحمد الرسول ﷺ ربه على نوم الليل لأنه لا ينام إلا خالي البال الهادئ المطمئن غير المترتعج وغير المتألم.

(٣) أي وما المطى بنائمة في الليل، فجعل سهر المطى سهراً للليل وهذا ضد ما في الحديث لأن الذي في الحديث ليل نائم الذي في البيت ليل غير نائم.

(٤) البقلتان: هما الثوم والبصل، وقد ورد التصريح بهما في رواية أخرى وهي: «من أكل ثوماً أو بصلًا فليعتزل مسجدنا» وأو شك من الرواى.

**يُعْرِبُنَّ مَسْجِدَنَا، فَمَنْ كَانَ أَكْلَهُمَا لَا بُدًّا<sup>(١)</sup> فَلِيُمْتَهِمَا طَبْخًا<sup>(٢)</sup>** وهذا القول  
مجاز لأن الإمامة على الحقيقة لا تلحق إلا ذا حياة، وإنما المراد فليستخرج  
ما فيهما من القوة التي عنها تكون شدة الرائحة المكرورة بالطبخ تشبيها  
بالميت الذي لا يبلغ إلى مفارقة الحياة إلا بعد بلوغ قوته منقطعها وتفريق  
الموت مجتمعها. وفي رواية أخرى فليتمثما طبخا بالثان، أي فليطبخهما  
حتى تتفتنا فتنماها.

٤٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الْمُؤْمِنُ مِرَأَةُ أَخِيهِ" ، وفي رواية أخرى: "مِرَأَةُ أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ يَرَى فِيهِ حُسْنَهُ وَقُبْحَهُ" وهذا القول مجاز واستعارة. والمراد أن المؤمن الناصح لأخيه المؤمن يبصره موقع رشه، ويطلعه على خفايا عبيه. فيكون كالمرأة له ينظر فيها محاسنه: فيستحسنها ويزداد منها، ويرى مساویه فيستقبحها وينصرف عنها.

٤٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ تَدْعُ الدِّيَارَ بِلَاقِعٍ" ، وهذا القول مجاز لأن اليمين الفاجرة على الحقيقة لا تخرب الديار ولا تعفي الآثار، وإنما المراد أن الله سبحانه إذا أقدم الحالف على اليمين الفاجرة استهانة بها واستغراها بالعقوبة المرصدة عليها قطع تعالى دابرها وأخرب منازلها ورداه رداء خزيه وقناع بغيه.

٤٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في حديث يختص بصلوة الجمعة: "تُصلّى في حلاقيم الْبَلَاد" ، وهذا الكلام مجاز ، وحلاقيم الْبَلَاد عبارة عن نواحيها وأطرافها والمداخل إليها فكأنه عليه الصلاة والسلام شبه تلك الأطراف المفدية إلى الأوساط بالحلاقيم التي هي الطرق إلى الأحساء والأجوف.

(١) أي فمن كان لابد له من أكلهما.

(٢) ماث الشيء موئاً وموئاناً بفتح الواو في الأخيرة خلطه، والمراد من أراد أكل البقلتين فليخلطهما بشيء زكي الرائحة حتى يغير رائحتهما ولا تظهر الرائحة الكريهة فتؤذى الناس، وهذا المعنى غير الذي ذكره الشيف.

٥٠ . ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : "إِنَّى مُمْسِكٌ بِحُجَّزِكُمْ<sup>(١)</sup> هَلْمُوا<sup>(٢)</sup> عَنِ النَّارِ وَتَغْلِبُونِي تَقَاحِمُونَ<sup>(٣)</sup> فِيهَا تَقَاحِمَ الْفَرَاشُ<sup>(٤)</sup> وَالْجَنَادِبُ وَأُوْشِكُ أَنْ أُرْسِلَ حُجَّزَكُمْ" ، وفي هذا الكلام مجاز وتوسيع . ذلك أن المراد به أنه عليه الصلاة والسلام يبالغ في زجر أمرته عن التقدم في المعاصي والارتکاس<sup>(٥)</sup> في المضال والمغاوي بشكائم<sup>(٦)</sup> المنع وخزائم<sup>(٧)</sup> الردع . فشبه ذلك عليه الصلاة والسلام بإمساك الرجل بحجزة صاحبه إذا كاد أن يسقط في مهواه ، أو يرتكس في مغواة ليتماسك بإمساكه ، وينجو بعد إشفاقه . فلما شبه إحدى الحالتين بالأخرى أجرى عليها الاسم على سبيل المجاز وطريق الاتساع . وحسن أن يقول عليه الصلاة والسلام : إنني آخذ

(١) الحجز : جمع حجزة وهي معقد الإزار وهو الثوب الذي يغطي ما بين السرة والركبة ، وكان العرب يلبسون الإزار والرداء فوقه وهو ما يغطي الكتفين إلى السرة ، والجزء من السراويل موضع النكمة ، والمراد بالأخذ بالحجز الشد والجذب منها ، لأنها أمكن في الشد والجذب .

(٢) هلم : معناها أقبل . والمعنى هنا أقبلوا إلى بعيد عن النار أو ضمن هلموا معنى ابتعدوا وهنا حذف تقديره أقول لكم أو قائلًا هلموا .

(٣) قال في القاموس : قحم في الأمر كنصر رمى بنفسه فيه فجأة بلا رؤية ، وتقاهمون تتقاهمون وتتدافعون في رمي أنفسكم في النار .

(٤) الفراش جمع فراشة : وهي الحيوان الضعيف الذي يتهافت على السراح وضوء المصابيح ، والجنادب : الجراد .

(٥) أي أكاد أهم بعدم جذبكم ومنكم فأترك المكان الذي أجذبكم منه فتهرون في النار .

(٦) الشكائم جمع شكيمة وهي الحديدة التي في اللجام تكون في فم الفرس فإذا جذب الراكب اللجام نحوه ضغطت الحديدة على فم الفرس فيمنع عن المشي .

(٧) الخزائم جمع خزامة : ككتابة ، وهي خطام البعير في أنهه حتى يتمتنع عن المشي إذا جذبه راكبه نحوه .

بحجزكم عن النار، ومراده عن الأعمال المؤدية إلى دخول النار، لأن السبب للشيء جار مجراً نفس الشيء. وما يبين أن المراد ذلك أنه لم يكونوا في حال سماعهم لهذا الخطاب متهافيين في النار وإنما كانوا في الأعمال التي يستحقون بها عذاب النار. وما يشبه هذا الخبر ما روى من قوله عليه الصلاة والسلام: "يَخْرُجُ مِنَ النَّارَ قَوْمٌ بَعْدَ مَا امْتَحَسُوا" <sup>(١)</sup> . . . . . وَصَارُوا حُمَّمًا <sup>(٢)</sup> وَفَحَمًا" ، فمعنى هذا الكلام عندنا أنه يخرج من استحقاق النار بالتوبة قوم هذه صفتهم، وهذا على طريق المجاز، أي أنهم بأعمالهم المؤدية إلى دخول النار كمن أحرق بضررها وصار من حممها، ومعنى امتحسوا: أحرقوا، والمرجئة <sup>(٣)</sup> يحملون هذا الخبر على ظاهره ولا يفزعون إلى تأويله. ومعنى هلموا عن النار: أي ارجعوا إلى طاعة الله سبحانه التي هي الأمان من العذاب، وجانبوا معاصيه التي هي الطريق إلى العقاب ومعنى تغلبونني تقابلون فيها أي أنني مع كثرة الزجر لكم والإعذار إليكم تنفلتون وتنازعون إلى المقربات كما يتهافت الفراش في الشهاب، والذباب في الشراب. ومعنى وأوشك أن أرسل حجزكم: أي وأوشك أن يطرقني طارق الموت فتفقدون نهبي لكم عن المعاصي، وأخذني بكم عن طرق المغاوي، فجعل ذلك عليه الصلاة والسلام بمنزلة إرسال حجزهم، وإلقاء أزتمتهم. وهذا مجاز ثان.

٥١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لمحلم بن جثامة الليثي في قتله عامر بن الأضبي الأشعري وهو مسلم: "أَقْتَلْتُهُ فِي غُرَّةِ الْإِسْلَامِ". وهذه استعارة. وأراد عليه الصلاة والسلام بغرة الإسلام أوله، تشبيهاً بغرة الفرس التي هي أول ما يستقبلها منه المستقبل ويراه المتأمل. ولها أيضاً يشتهر <sup>(٤)</sup>

(١) أي احترقوا.

(٢) يقال حمت الجمرة صارت حممة بوزن همزة، أي اندتدت واحمررت، والحمم جمع حممة، والمعنى صاروا جمراً متقذاً وقوله وفحماً: أي تفحموا بعد احترافهم أي أسودوا.

(٣) المرجئة: جماعة من المسلمين لا يحكمون على أحد بأنه من أهل النار بل يرجحون أمر العصاة إلى مشيئة الله إن شاء عذبهم وإن شاء لم يعذبهم.

(٤) يشتهر: أي يظهر ظهوراً واضحـاً، والشين: العيب، واللام في لها: بمعنى باع السبيبة، أي بسبب الغرة أي إذا كان فيها عيب يتضح ويظهر.

شينه وتيمن<sup>(١)</sup> صورته، ويقولون هذا غرة الشهر: أي أوله لأنه أول عده ومبدأ مدخله. ويقولون: فلان غرة قومه إذا كان المنظور إليه منهم، والمعول عليه من بينهم.

٥٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في مثل ضربه لقريش يطول الكتاب بذكره: "وَيَقْطُعُ النَّاسُ فِي آثَارِهِمْ حَتَّىٰ بَقِيَتْ عَجْزٌ مِّنَ النَّاسِ عَظِيمَةٌ" ، وهذه استعارة لأن المراد بالعجز هنا: مآخير الناس وعقابا لهم<sup>(٢)</sup> تشبيها بعجز الناقة أو غيرها من الدواب، لأن أول ما يتحرك للسير هاديها وعنقها ثم يتبعه ردفعها وعجزها. فسمى القوم الذين يتأخرن في السير أعزاجزا كما سمي المتقدمون أعناقا، يقال قد طلعت أعناق القوم: أي أوائلهم ومتقدموهم، وجاءت أعزاجهم: أي أواخرهم ومتبطوه. وعلى هذا سموا مقدمي القوم في الوجاهة والمنزلة أعناقا ورؤوسا. وقد أشرنا إلى ذلك فيما تقدم وقد يجوز أن يكون الحديث المروي: "يَجِيءُ الْمُؤْذَنُونَ أَطْلَوَ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ" من هذا أيضا. يريد أنهم يوافون يوم القيمة أوجه الناس وجوها، ورؤوسا. فيكون قولنا أطول ها هنا من الطُّول<sup>(٣)</sup> لا الطُّول، ولا بد أن يكون المراد بالناس ها هنا الخصوص دون العموم كأنهم يكونون في القيمة أو وجه من الناس الذين هم كالنظراء لهم في الطبقة معهم لأنهم لا يجوز أن يكونوا يومئذ أعظم وجاهة من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين.

٥٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لعثمان بن مظعون رحمة الله لما أراد الاختصار والسياحة: "خَصَاءُ أَمْتِي الصَّيَامُ" ، وهذا القول محاز لأنه عليه الصلاة والسلام أراد أن الصيام يميت الشهوات ويشغل عن اللذات، كما أن الخصاء في الأكثر يكسر النزوة<sup>(٤)</sup> ويقطع الشهوة. ومما يؤكد ذلك،

(١) تيمن: أي تحسن صورته، وليس المراد باليمين البركة فيكون نظم الكلام فتبارك صورته، وإنما المراد الحسن، واستعمل اليمين في الحسن.

(٢) العقاب: البقايا جمع عقوبة وعقاب بضم العين.

(٣) الطول: الطاقة والفضل ومن ذلك قوله تعالى: «وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ وَنَكِنْ طَوْلًا لَّمْ يَسْكِنْ التَّحْسِنَتِ».

(٤) النزوة هنا: الرغبة في الجماع.

الخبر الآخر المروي عنه عليه الصلاة والسلام قال: "من استطاع منكم الباء<sup>(١)</sup> فليتزوج ومن لم يستطعه فليصم فإن الصوم وجاء" والوجاء<sup>(٢)</sup>: الخصاء. وسمعت شيخنا أبا بكر محمد بن موسى الخوارزمي عفا الله عنه يقول في أثناء قراءتي عليه وقد اعترض ذكر الخلاف في وجوب النكاح: يمكن الاستدلال بهذا الخبر على أن النكاح غير واجب خلافاً لداود فإنه يقول إنه واجب على الرجل مرة في عمره، قال: وموضع الاستدلال منه أنه عليه الصلاة والسلام نقل النكاح إلى الصوم وجعل الصوم بدلاً منه والأبدال حكمها حكم المبدلات، فلو كان الأصل واجباً كان بدلـه كذلك كالتيـم والماء، وأبدال الكفارات مثلـها، فـلما كان الصوم الذي هو بـدلـ من النكاح غير واجب دلـ على أن المبدل أيضاً وهو النكاح غير واجب.

٥٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام: "إِنَّ لَكَ بَيْتًا وَإِنَّكَ لَذُو قَرْنَيْهَا"<sup>(٣)</sup>. وهذه استعارة لأن المراد إنك ذو قرنـيـ الأمـةـ، فـكـأنـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ قـالـ وإنـكـ رـأـسـ هـذـهـ الـأـمـةـ، لأنـ الرـأـسـ هوـ ذـوـ القرـنـينـ، لأنـ القرـنـينـ إنـماـ يـكـونـانـ فـيـهـ وـيـظـهـرـانـ عـلـيـهـ، وهذا الخبر على هذا التأويل من الأخبار الدالة على أن أمير المؤمنين عليه السلام أفضـلـ النـاسـ<sup>(٤)</sup> بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، إذ كان رأس أمتـهـ

(١) الباء: القدرة على الجماع أو نفقات الزواج، وقد روـيـ هذاـ الحـدـيـثـ "منـ استـطـاعـ البـاءـ" . ومعـناـهـاـ معـنىـ البـاءـ.

(٢) قال في القاموس: وجـأـ التـيسـ وجـنـاـ ووجـاءـ: دقـ عـرـوقـ خـصـيـهـ بـيـنـ حـجـرـيـنـ وـلـمـ يـخـرـجـهـمـ، ولاـ شـكـ أـنـ دقـ عـرـوقـ خـصـيـنـ خـصـاءـ كـمـاـ قـالـ الشـرـيفـ.

(٣) القرنان: الجانبان الأعلـيانـ منـ الرـأـسـ، والـمـرـادـ أـنـكـ رـأـسـ هـذـهـ الـأـمـةـ وـصـاحـبـ جـانـبـيـهـ، أوـ هـمـ قـرـنـانـ حـقـيقـيـانـ، وـيـكـونـ الـمـرـادـ تـشـيـهـ رـأـسـ الـأـمـةـ بـرـأـسـ الـحـيـوانـ الـذـيـ لـهـ قـرـنـانـ.

(٤) غـلامـ الشـرـيفـ فـيـ تـفـضـيلـ الإـمـامـ عـلـيـ بـسـبـبـ هـذـاـ الحـدـيـثـ، لأنـ شـيـعـيـ منـ الـذـينـ يـجـعـلـونـ الإـمامـ عـلـيـ أـولـىـ بـالـخـلـافـةـ مـنـ أـبـيـ بـكـرـ وـعـمـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ، وـغـيرـ الشـيـعـةـ فـسـرـواـ الـقـرـنـينـ بـالـحـسـنـ وـالـحـسـينـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ، أوـ جـعـلـ الضـمـيرـ فـيـ قـرـنـيـهـ عـائـدـاـ عـلـىـ الـجـنـةـ، وـكـلـ التـفـسـيرـاتـ تـمـشـيـ علىـ رـأـيـ الشـيـعـةـ حـتـىـ عـلـىـ رـأـيـ الشـرـيفـ. فـمـعـنـيـ رـأـسـ الـأـمـةـ رـأـسـهـاـ فـيـ الـعـلـمـ، وـرـأـسـهـاـ فـيـ الشـجـاعـةـ وـالـقـوـةـ، وـالـتـفـانـيـ فـيـ الدـفـاعـ عـنـ الـإـسـلـامـ، وـلـيـسـ الرـأـسـ فـيـ نـاحـيـةـ مـنـ نـاحـيـةـ الـإـسـلـامـ يـكـونـ رـأـساـ فـيـ جـمـيعـ النـوـاحـيـ. وـلـاـ يـجـوزـ أـنـ يـفـضـلـ الإـمـامـ عـلـيـ فـيـ جـمـيعـ الـأـحـوالـ عـلـىـ أـبـيـ بـكـرـ وـعـمـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ.

ورئيس أسرته . ومثل قوله عليه الصلاة والسلام: لذو قرنيها في أن المراد به الأمة، وإن لم يجر لها ذكر قوله تعالى ﴿حَتَّى تَوَرَّتْ بِالْجَهَابِ﴾ [ص: ٣٢] ، وقوله سبحانه: ﴿وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ أَقْطَارِهَا﴾ [الأحزاب: ١٤] في أن المراد الشمس والمدينة وإن لم يجر لها ذكر وقد قال بعضهم المراد بهذا الخبر أنك في هذه الأمة كذبي القرنيين في أمته، وعلى هذا التأويل أيضاً لابد من تسليم الرياسة له على كافتهم، لأن ذا القرنيين كان مستتبعاً ذمة الملوك كلهم، والعالي بالقدرة والبساط على جماعتهم . هذا إن كان ذو القرنيين هو الإسكندر الرومي على ما يقوله بعضهم وإن كان اسم نبي من الأنبياء على ما يقوله الآخرون فموضع الاحتجاج بالفضل أيضاً موجود لأن ذلك النبي في دهره كان أفضل أمته وخيار أهل دعوته . وقد روي عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال وقد ذكر ذو القرنيين فقال: دعا قومه إلى عبادة الله فصربوه على قرنية ضربتين وإن فيكم لمثله . فنرى أنه عليه السلام أراد بهذا القول نفسه أي أنا أدعو إلى اتباع الحق وسأضرب على رأسني ضربتين تكون فيهما منيتي فأكون كذبي القرنيين . وقد يجوز أن يكون النبي عليه الصلاة والسلام أراد بقوله: وإنك لذو قرنها هذا المعنى والله أعلم . وقال بعضهم: إنه عليه الصلاة والسلام لما ذكر في أول الكلام الجنة قال: وإنك لذو قرنها، يريد قرنى الجنة: أي طرفتها، فكانه وصفه ببلوغ غايات المثابين فيها، وفي هذا القول بعد.

وحكي عن ثعلب أنه سئل عن هذا الحديث، فقال: أراد عليه الصلاة والسلام إنك لذو جبليها، يعني الحسن والحسين عليهما السلام . قال: ويجوز أن يكون قوله ذو قرنها يريد به طرفي الأمة: أي أنت في أولها، والمهدى من ولدك في آخرها . قال ويجوز أن يكون ذلك من قوله: عصرت الفرس قرنا أو قرنين: أي استخرجت عرقه بالجري مرة أو مرتين، فكانه عليه الصلاة والسلام ذو اقتباس العلم الظاهر واستخراج العلم الباطن . والاعتماد على ما قدمنا ذكره من التأويل الأول وهو من استنباطي .

٥٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "أَخَافُ عَلَيْكُمْ إِذَا صُبِّتِ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ صَبِّاً" ، وهذه استعارة، لأنه عليه الصلاة والسلام أراد إذا غمرتكم

الدنيا بمنافعها وعمتكم بفوائدها وعوايدها، فشبه كثرة ذلك بالوبل الغزير المنصب على الإنسان في أنه يبله بدفعاته، ويغمره من جميع جهاته. ومثل ذلك قولهم: انغمس فلان في الدنيا انغماساً: إذا كثر التباسه لها وعظم أخذه منها تشبيها لها بعمرمة الماء إذا خاضها الخائن أو غمس فيها الخامس.

٥٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ" ، وهذه استعارة، لأنه عليه الصلاة والسلام لم يرد حقيقة الزنا المذموم، وإنما أراد أن كل عين لابد أن تكون لها طمحة إلى حسن أو طرحة إلى أرب. وإن كان ذو التقوى يكبح نفسه بالشكيم، ويعرك<sup>(١)</sup> شهوته عرك الأديم<sup>(٢)</sup> ، ولا يكون نظره إلا فلتة، ولا تتبع النظرة النظرة كما قال عليه الصلاة والسلام، وقد قال الشاعر:

نَظَرْتُ إِلَيْهَا بِالْمُحَصَّبِ<sup>(٣)</sup> مِنْ مِنْيٍ وَلَيْ نَظَرْ لَوْلَا التَّسْرِيجُ عَارِمُ  
فَوَصَفَ النَّظَرَ بِالْعَارِمِ<sup>(٤)</sup> فِي هَذَا الشِّعْرِ كَوَصَفَ الْعَيْنَ بِالْزَنَى فِي هَذَا  
الْخَبَرِ. فَأَمَّا الْحَدِيثُ الْآخَرُ، وَهُوَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: "الْقُسْطَنْطِينِيَّةُ  
الْزَانِيَةُ" ، فَالْمَرْادُ بِهِ الْزَانِي أَهْلَهَا، وَذَلِكَ كَمَا جَاءَ فِي التَّنْزِيلِ مِنْ ذِكْرِ الْقَرِيَّ  
مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكُمْ قَصَمْنَا مِنْ قَرِيَّةٍ كَانَتْ ظَالِمَةً﴾ [الأنبياء: ١١]، و﴿قَرِيَّةٌ  
كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً﴾ [التحل: ١١٢]، أَيْ أَهْلَهَا ظَالِمُونَ وَأَهْلُهَا آمِنُونَ. وَذَلِكَ  
فِي الْقُرْآنِ كَثِيرٌ.

٥٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام "لَا يَلْقَى اللَّهُ عَبْدٌ لَمْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا  
وَلَمْ يَتَنَّدَ بِدَمِ حَرَامٍ إِلَّا دَخَلَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَ" فقوله عليه الصلاة  
والسلام: "ولم يتندد بدم حرام" مجاز، لأنه أراد لم يصب دما حراماً، ومن

(١) يعرك يفرك ويدلك ل يجعلها هادئة غير شديدة.

(٢) الأديم: الجلد، وإذا ذلك الجلد صار ناعماً وذهب خشونته، كما تذهب خشونة الشهوة.

(٣) المحصب: موضع بمني تجمع فيه الحصباء وترمي بها الجمار، والتسرج: خوف الوقوع في الحرج وهو الحرام والعaram: الشديد.

(٤) العaram: الحدة.

قوله: ما نديت من فلان بشيء: أي لم أصب منه شيئاً، فجعل عليه الصلاة والسلام الذي يسفك الدم متندياً به، وإن كان لم يباشر سفكه بنفسه، لأن الأغلب فيمن يتولى سفك الدم مباشرةً أن يصيبه منه بلل، ويشهد عليه أثر.

وعلى هذا قول الشاعر:

**تَبَرَّأَ مِنْ دَمِ الْقَتِيلِ وَبِزْهُ<sup>(١)</sup> وَقَدْ عَلِقَتْ دَمُ الْقَتِيلِ إِذَا رُهَا<sup>(٢)</sup>**  
 ولم يكن هناك على الحقيقة أثر دم علقت الإزار<sup>(٣)</sup>، وإنما أخرجه الشاعر على الوجه الذي ذكرناه. فكأنه جعل القاتل، وإن لم يظهر عليه شاهد الدم، كمن ظهرت عليه شواهده الناطقة ولداته القاطعة لقوة الأمارات التي تشهد بفعله وتعصب الأمر به، وهذا المعنى أيضاً أراد جرير بقوله:

**وَقَلْتُ نَصَاحَةً<sup>(٤)</sup> لِبَنِي عَدِيٍّ ثِيَابَكُمْ وَنَضْحَ<sup>(٥)</sup> دَمُ الْقَتِيلِ**  
 فكأنه خاطب قوماً ونهادهم عن أن يقفوا موقف الظنة وينزلوا منزل التهمة<sup>(٦)</sup> ليتبراءوا من دم قتيل اتهموا نفسه وقرفوا<sup>(٧)</sup> بقتله.

٥٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا فَقَدْ احْتَظَرَ مِنَ النَّارِ بِحَظَارٍ". وهذا القول مجاز، والمراد أن من فعل ذلك فقد احتجز من النار بحاجز، والحظار: الحائط المستدير على الشيء، فجعل عليه الصلاة والسلام المتباعد عن الفعلة التي توجب دخول النار، كمن ضرب بينه وبينها سياج، وأغلق عليه رتاج<sup>(٨)</sup>، والحظار والحظيرة بمعنى واحد. وهو حظار

(١) البز: أخذ الشيء بغير وجهاء، أي تبرأ من قتل القتيل، وحتى من قيده وغليته والجفوة عليه.

(٢) الإزار: هو ما يعطي أسفل الجسد من اللباس والمراد هنا مطلق اللباس، أي أن دم القتيل علقته ثيابها، أي تعلق الدم بها، وذلك شاهد على القتل.

(٣) المفعول به محلوف، والتقدير علقة الإزار. (٤) النصاحة والنصحية: النجح.

(٥) النضح: الرش، أي يبعدوا ثيابكم عن إصابتها برشاش دم القتيل حتى لا يكون ذلك شبهة تجعلكم في مظلمة قتلهم.

(٦) التهمة: بضم التاء وفتح الهاء: الاتهام وما يتهم به.

(٧) قرفوا: اتهموا.

(٨) السياج: الحائط، والرتاج: الباب العظيم. ومعناه الحائط أي يجوز فتح حائه. دوار على وزن فعال: جمع دار، وكان حقه قلب الواو ياء فتصير "ديار" كما هو المشهور، ولكنه ورد كذلك شاداً، وأدورة جمع دار أيضاً.

بفتح الحاء والجمع أحظرة، كما يقال دوار والجمع أدورة.

٥٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "اْغْتَرِبُوا لَا تُضْوُوا" ، وهذه استعارة، والمراد انكحوا في الغرائب، ولا تنكحوا في القرائب، لأنهم يقولون الغرائب أنجب<sup>(١)</sup>، والضوى: ضؤولة الجسم ودقته، ويقال: أصوات المرأة إذا أتت بولد ضاو، كما يقال أذكرت: إذا أتت بولد ذكر، وكانوا يعتقدون أن القريبة تصوى كما أن الغريبة تدهي: أي تأتي بالولد داهية، وقال الشاعر:

فَتَّى لَمْ تَلِدْهُ بِنْتُ عَمٌ قَرِيبَةٌ فَتَضَوَّى وَقَدْ يَضَوَّى رَدِيدُ الْقَرَائِبِ<sup>(٢)</sup>  
وقال الآخر:

وَأَتَرَكَ بِنْتَ الْعَمِّ وَهِيَ قَرِيبَةٌ مَحَافَةً أَنْ تَضَوِّي عَلَيَّ سَلِيلِي<sup>(٣)</sup>  
وقوله عليه الصلاة والسلام: اغتبوا، عبارة عن هذا المعنى من أحسن العبارات لأنه جعل التباعد عن المنكح في العشيرة والبيت والذهاب به إلى غير السنخ<sup>(٤)</sup> والأصل بمنزلة الرجل المفترب الذي يوطن<sup>(٥)</sup> غير وطنه، ويسكن غير سكنه.

٦٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "خَيْرُ الْمَالِ عَيْنُ سَاهِرَةٌ لِعَيْنِ نَائِمَةٍ" ، وهذه استعارة لأن المراد بذلك عين الماء الجارية التي لا ينقطع جريها ليلا كما لا ينقطع نهارا، فسمها ساهرة لهذا المعنى لأنها في ليتها دائبة، وعين صاحبها نائمة، ولفظ السهر في هذا الكلام أحسن ما جعل بهذا المعنى متلبسا<sup>(٦)</sup>، وصب عليها ملبيسا<sup>(٧)</sup>.

(١) أنجب: أفعل تفضيل من النجابة، والولد النجيب: الكريم الحبيب. أي جيد الرأي والأدب.

(٢) رديد القرائب: أي مردود القرائب، أي المولود من الزوجات القربيات، وقد هنا للتكثير.

(٣) سليلي: الولد الذي خرج من صلبي، ومن ذلك السيف السليل والمسلول: الذي خرج من قرابه.

(٤) السنخ: الأصل.

(٥) أي الذي ينزل وطنا غير وطنه فيكون غريبا فيه.

(٦) أي مختلطا به ومستعملما في معناه.

(٧) الملبس: اللباس، جعل الشريف لفظ السهر كأنما ألبسه المعنى المراد، وهو دوام جريان العين.

٦١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "كُلُّ هَوَى شَاطِئٍ فِي النَّارِ" وهذا مجاز، لأنّه وصف الهوى بالشّطون وهو البعد، وأراد به تباعد صاحبه عن الرشد، وتراميّه إلى الغي. وقال أبو عبيدة: الشّاطئ هنا المعوج عن الحق، والهوى على الحقيقة ليس بجسم فيوصف بالقرب والبعد والزوال واللبث. وسمى الشّيطان شيطانا لأنّه شيطان عن أمر ربه أو أبعد في مذاهب غيه، ومنه قيل نوى شطون وبئر شطون ومن ذلك سمي الجبل شطنا لأنّه يبلغ القعر العميق، والماء بعيد. وفي هذا الخبر أيضاً مجاز آخر، وهو أنه عليه الصلاة والسلام جعل الهوى الشّاطئ في النار، ومراده صاحب الهوى الشّاطئ، وهو الذي يمتد به هواه فيقذفه في المضال ويحمله على المزال. ونظير هذا: الخبر الآخر، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: "عَلَيْكُمْ بِالصَّدْقِ فَإِنَّهُ مَعَ الْبَرِّ، وَهُمَا فِي الْجَنَّةِ. وَإِنَّكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّهُ مَعَ الْفُجُورِ، وَهُمَا فِي النَّارِ". وأراد عليه الصلاة والسلام صاحب الصدق والبر، وصاحب الكذب والفساد.

٦٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "كَيْفَ يُكْمَ وَبَرَّ مَانِ يُغَرِّبُ النَّاسُ فِيهِ وَيَبْقَى حُثَالَةُ مِنَ النَّاسِ قَدْ مَرَجَتْ عَهُودُهُمْ وَأَمَانَاتُهُمْ"، وهذه استعارة والمراد أنّهم يتنقى خيارهم فيهلكون بالقتل السريع، والموت الذريع كما يغرين الحب بالغربال فيسقط قشّه<sup>(١)</sup> وصغاره ويُبقي جلاله وخياره. وقد قيل: إن الغربلة اسم للقتل خصوصاً، ومنه قول الشاعر:

تَرَى الْمُلُوكَ حَوْلَهُ مُغَرِّبَلَهُ يَقْتُلُ ذَا الذَّنْبِ وَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ

أي مقتلة، والقول الأول أشبه بالمراد وأليق بالصواب، وقد تكلمنا<sup>(٢)</sup> فيما تقدم على قوله عليه الصلاة والسلام: ويُبقي حثالة من الناس قد مرجت عهودهم.

٦٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد سئل أي الأعمال أفضل؟ فقال:

(١) القشب: بكسر القاف وسكون الشين: الناعم.

(٢) سبق بيان ذلك في الكلام على حديث: كيف أنت إذا مرج أمر الدين، وسيشير الشريف إلى ذلك قريباً، ومنه بيان معنى الحثالة، وقد أوفينا هناك هذا الموضوع شرحاً.

"الحالُ المُرْتَحِلُ" ، قيل : وَمَا الْحَالُ الْمُرْتَحِلُ ؟ قَالَ : "الْخَاتِمُ الْمُفْتَجِعُ" . وفي هذا الكلام مجاز لأنَّه عليه الصلاة والسلام إنما أراد المداوم للتلاوة القرآن ، فهو يختتم ويفتتح ، ويتم ويستأنف ، فشبَّه عليه الصلاة والسلام بالمسافر المجد بينما ينزل حتَّى يرتحل ، وبينما يسير حتَّى ينزل ، فشبَّه عليه الصلاة والسلام ختم التلاوة بنزل المنزل ، وشبَّه استئنافها بسير المرتحل ، وجعله مستمراً على هذه الطريقة أبداً لا يرمي إلى غاية ، ولا يقف عند نهاية . وقد قيل إنَّ المراد بذلك المجاهد في سبيل الله الذي يغزو ويعقب ويقفل<sup>(١)</sup> ويعاود القول الأول أظهر عنده العلماء وأوغل في مذاهب الفصحاء .

٦٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : "إِنَّ قَوْمًا يُضَفَّرُونَ<sup>(٢)</sup> إِلَيْهِمُ الْإِسْلَامُ ، ثُمَّ يَلْفِظُونَهُ<sup>(٣)</sup>" ، وهذا القول مجاز ، لأنَّ المراد أنَّهم يلقنون الإسلام ويعلمونه ، فيتناسوه ويفارقونه كالذى يلقى الشيء ، فيدعى<sup>(٤)</sup> به ، ولا يسيغه إلى جوفه . وذلك مأخوذ من قولهم : ضفت البعير أضفره ضفراً : إذا لقنته لقما عظاماً . وقد يجور أن يكون مأخوذًا من قولهم : ضفر الرجل الدابة يضفرها ضفراً : إذا ألقى اللجام في فيها ، والمعنىان متقاربان .

٦٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : "يَمْبَينُ اللَّهُ مَلَائِي سَحَّاءَ ، لَا يُغَيِّضُهَا اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ" وهذه استعارة ، لأنَّ المراد باليمين هاهنا نعمة الله ، ووصفها بالامتناع لكثرة منافعها وعموم مراقدتها ، فجعلها كالعين الثرة<sup>(٥)</sup> التي لا

(١) يقفل : أي يرجع ، ومن ذلك سميت القافلة لجماعة الإبل المسافرة ، تفاؤلاً بأنها سترجع إلى وطنها سالمة بعد سفرها .

(٢) الضفر : بفتح الضاد وسكون الفاء : إلقاء العلف في فم الدابة ، ويقال : ضفر الدابة يضفرها بكسر الفاء في المضارع : ألقى العلف في فمه ، والفعل هنا مبني للمجهول ، والأصل أنَّ قوماً يضفرونهم قوم الإسلام ، فمحذف الفاعل وأسند الفعل إلى المفعول .

(٣) يلفظونه : يقال لنقط الشيء بكسر الفاء : إذا رماه . والمعنى أنَّهم يخرجونه عن أفواههم ، ومن ذلك الكلام الملفوظ به لأنَّه أخرج من الفم .

(٤) دفع يدعى : من باب منع بمعنى دفع ، والتقدير في كلام الشريف يلقى الشيء : أي يوضع الشيء في فيه ، فيدفع به ويرميء من فيه .

(٥) الثرة : كثيرة الماء .

يغيبها المواتح<sup>(١)</sup>، ولا تنقصها النوازح<sup>(٢)</sup>. والسع: شدة المطر، يقال: سحت السماء سحا إذا جادت جودا، وخص اليمين لأنها في الأكثر مظنة العطاء وموصلة الحباء<sup>(٣)</sup>، على طريق المجاز والاتساع. وقد شرحنا هذا المعنى في عدة مواضع من كتبنا المستملة على علوم القرآن.

٦٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "ابنوا المساجد واتخذوها جمماً"، وهذه استعارة لأن المراد ابنوها ولا تتذبذب لها شرفاً فشبهها عليه الصلاة والسلام بالكباش الجم، وهي التي قرونها صغار خافية، ومنه الخبر المشهور في ذكر القيامة "إنه يؤخذ للجماع من القرناء" وذلك من أحسن التشبيه وأوقع التمثيل. وقال ابن الأعرابي: الأجم الذي لا رمح معه، ومن ذلك قول الشاعر:

وَيُلْ أَمْهَمْ مَعْشِرًا جُمَّا بُيُوتُهُمْ    مِنَ الرَّمَاحِ وَفِي الْمَعْرُوفِ تَنْكِيرٌ  
أراد أن بيوبتهم خالية من الرماح المركوزة بأبوابها، فهي كالكباش الجم  
التي لا قرون تظهر لها، وقال الأعشى:

مَئَى تَدْعُهُمْ لِلِقَاءُ الْحُرُوبِ    أَتَنْكَ خُيُولُ لَهُمْ غَيْرُ جُمَّ  
أي قد أشع فوارسها الرماح، فهي كالكباش إذا نهدت للكفاح، وسددت  
قرونها للتطاح. وقد جاء في كلامهم: الرماح قرون الخيل. ومثل ذلك  
الحديث المروي: "سَتَكُونُ فِتْنَةٌ كَانَهَا صَيَاصِيَ بَقَرٌ" والصياصي ها هنا:  
القرون. قيل إنما شبهها عليه الصلاة والسلام بقرون البقر لكثره ما يشرع فيها  
من الرماح.

٦٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَا يَرَأُ الْعَبْدُ حَفِيفًا مُعِنِّقًا بِذَئْبِهِ مَا  
لَمْ يُصِبْ ذَمَّا<sup>(٤)</sup>، فَإِذَا أَصَابَ ذَمَّا بَلَحَّ" ، وهذا مجاز لأنه عليه الصلاة  
والسلام شبه المذنب غير القاتل بحامل الحمل إلا أن فيه بعض الخفة فهو

(١) يقال غاض الماء يغيبه وأغاضه يغيبه: إذا نقصه. والمعنى لا ينقص ماءها، والمواتح جمع ماتحة: وهي الآلات التي تخرج الماء من العيون والأبار.

(٢) النوازح جمع نازحة: هي مثل المواتح. (٣) الحباء: العطاء.

(٤) أي ما لم يقتل أحدا.

يعنق به، أي يسرع من تحته، فإذا أصاب دما ثقل ذلك العباء حتى يبلح منه، والتبلح: الإعياء، مأخذ من بلوح الشيء، وهو انقطاعه فكأنّ منه<sup>(١)</sup> قد نفت، وقوته قد انقطعت. وإنما قال عليه الصلاة والسلام ذلك تغليظاً لأمر الدم ليقل الإقدام على سفكه، ويكثر التزاجر عن التعرض له، ومع ذلك فالنوبة تسقط العقاب المستحق عليه كما تسقط العقاب المستحق على غيره من المعاichi، خلافاً لما ظنه بعض الناس من أن القاتل لا توبية له، لأن الامر لو كان على ما قاله لم يكن للقاتل سبيل إلى الانتفاع بطاعته في المستقبل لأنها تقع محبطة، ولا يجوز ألا يكون للعاichi طريق إلى الانفكاك من عقاب المعاichi لأن في ذلك إغراء بها، وحملها عليهما. وفي بعض الأحاديث: "أن أعرابياً قتل تسعة وتسعين إنساناً، ثم أتى راهباً بالشام يستفتيه في توبته، فقال له: ما أرى لك توبة، فقال: لا جرم والله لأكملنهم بك مائة، فقتل الراهب" وما حكوه عن عبد الله بن عباس رحمه الله من اختلاف فتواه في هذا المعنى لأنه أفتى مستفتياً سأله عن توبته القاتل بأنه لا توبية له، وأفتى آخر: بأن له توبية، فله عندنا وجه صحيح قد نقل عن ثقات الناقلتين، وذلك أنه سئل عن اختلاف قوله في هذا الباب، فقال: أتاني مستفت فأفتيته بأن للقاتل توبه، لأنني رأيت عليه أمارات من قتل وهو نادم على قتله، خائف من جرائر فعله، واستفتاني آخر: فأفتيته بأنه لا توبية للقاتل لأنني رأيت عليه أمارات من قد عزم على القتل في المستقبل، وأراد أن يلجم إلى التوبة بعد الإقدام على سفك الدم المحرم، فأفتيته بذلك ليقف عن عزمه، ويخاف عوّاقب إثمه.

٦٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "بُلُوا أَرْحَامَكُمْ وَلَوْ بِالسَّلَامِ" ، وفي رواية أخرى: "انضَحُوا أَرْحَامَكُمْ" ، والمعنى واحد، وهذه استعارة لأن المراد: صلووا أرحامكم ولو بالسلام، أي جددوا المودة بينكم وبين أقربائكم ولو بالتسليم عليهم تشبيهاً بـ"بـيل السقاء اليابس لأنـه لا يتـبال إلا

(١) منه: قوته.

بملء الماء، فينتدي قاحله<sup>(١)</sup>، ويتمدد قالصه<sup>(٢)</sup>، فشبها بل الأرحام بذلك، لأن في حسن المخالفة<sup>(٣)</sup> تجديداً لخلقها<sup>(٤)</sup>، وإحكاماً لما وهي من علاقتها، ومثل ذلك قول الكمبت الأسي:

**نَضَحْتُ أَدِيمَ الْوُدُّ بَيْنِهِمْ بِأَصْرَةٍ<sup>(٥)</sup> الْأَرْحَامِ لَوْيَتَبَلْلُ**

٦٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لرجل قيل له: إنه نام عن الصلاة حتى أصبح: "ذاك رَجُلٌ بَاءَ فِي أَذْنِهِ الشَّيْطَانُ" ، وهذا مجاز لأنه عليه الصلاة والسلام أراد أن الشيطان تهكم به وسخر منه، لأنهم يقولون ذلك فيمن ظهر اختلاله، وبأن انحلاله، وأصله مأخوذ من الإفساد، فكانه عليه الصلاة والسلام أراد أن الشيطان قد أفسده وفسخ عقده<sup>(٦)</sup>، وعلى ذلك قول الشاعر:

**إِذَا رَأَيْتَ أَنْجُمًا مِنَ الْأَسْدِ جَبَهَةً أَوْ الْخَرَاثَ وَالْكَتَدَ<sup>(٧)</sup>**

**بَاءَ سُهْيُلٌ فِي الْفَضِيَخِ فَفَسَدَ وَطَابَ أَلْبَانُ الْلَّقَاحِ وَبَرَدَ<sup>(٨)</sup>**

أي أفسد سهيل اللبن ففسد، فعبر عن إفساده له ببوله فيه، تشبيهاً بالبائل في الماء، لأنه يفسد عذبه، ويمنع شربه.

٧٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "تُغْرِضُ لِلنَّاسِ جَهَنَّمَ كَائِنَهَا

(١) قاحله: يابسه.

(٢) القالص: المنكمش

(٣) المخالفة: هي المعاشرة بخلق حسن، يقال: خالقهم إذا عاشرهم بخلق حسن، وأراد الشريف بها هنا مطلق المعاشرة.

(٤) المخلق: بضم الميم وفتح اللام: الذي أبلى واستثنى جدته فصار باليه، والمعنى تجديد البالي من المعاشرة.

(٥) أصرة الأرحام: صلة الأرحام، لأن الأصمة تطلق على الرحم وعلى القرابة، وعلى المنة والعطية.

(٦) فسخ عقده: لما تقلب الشيطان على هذا الشخص ومنعه من صلة الصبح كان أنه تسبب في فسخ العقد الذي بيده وبين ربه على الطاعة والصلة في أوقاتها.

(٧) الأسد: برج من أبراج النجوم، والجبهة والخراث والكتد: نجوم.

(٨) سهيل: نجم، والفضيخ: اللبن المخلوط بالماء. والمراد أنه إذا ظهرت هذه النجوم فسد اللبن المذكور وطاب اللبن الجيد، وبرد: أي صار سائغاً مقبولاً محباً.

**سَرَابٌ<sup>(١)</sup>** يَحْطِمُ بَعْضَهَا بَعْضًا ، وهذا مجاز لأنّه عليه الصلاة والسلام أراد شدة احتدامها والتلاف ضرّامها ، فكأن بعضها يحطم بعضًا : أي يهده ويهيضه ، والحطّم : الكسر . وقد يجوز أن يكون المراد أنها تحطم أبدان المعاقيين بها ، وجعلهم بعضها لأنّهم خالدون فيها غير خارجين منها .

٧١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لرجل من تجيب<sup>(٢)</sup> : "إني لأرجو أن تموت جميّعاً ، فَقَالَ: أَوْ لَيْسَ الرَّجُلُ يَمُوتُ جَمِيعاً يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: تَتَشَعَّبُ أَهْوَاؤهُ وَهُمُومُهُ فِي أَوْدِيَةِ الدُّنْيَا فَلَعِلَّ أَجْلَهُ يُدْرِكُهُ فِي بَعْضِ ذَلِكَ فَلَا يُبَالِيَ اللَّهُ فِي أَيْهَا هَلْكَ" ، وفي هذا الكلام مجازان :

أحدّهما : قوله عليه الصلاة والسلام : إنّي لأرجو أن تموت جميّعاً لأنّ الإنسان لا يموت إلا جميّعاً ، وإنّما أراد إنّي لأرجو إلا يدركك الموت ، وهو مومك متقسّمة ، وأهواوك متتشعبـة ، فكان يكون متفرقاً بتفرق أهواهـه ، ومتتشعبـاً بتشعب آرائه .

**والمجاز الآخر** : قوله عليه الصلاة والسلام في أودية الدنيا ، وهذه استعارة عجيبة ، لأنّه شبه اختلاف طرائق الدنيا ومذاهبيـها ، وتبـاين أحوالها ونوائبها بالأودية المختلفة . فمنها البعيد والقريب ، والمخصب والجديـب ، والواسع والضيق ، والمنجي والمعطـب .

٧٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وهو يعني المدينة : "أَسْكِنْتُ بِأَقْلَلِ الْأَرْضِ مَطَرًا ، وَهِيَ بَيْنَ عَيْنِي السَّمَاءِ: عَيْنٍ بِالشَّامِ وَعَيْنٍ بِالْيَمَنِ" ، وهذه استعارة لأنّه عليه الصلاة والسلام أراد كثرة انهـال السماء بالمطر في هذين الموضعين : الشـام ، واليـمن ، يكنـى عن ذلك بعيـني السماء كأنـه عليه الصلاة والسلام شـبه أفقـي السماء المطلـين على هـذين البلـدين بالعينـين الدـامـعتـين ،

(١) السراب : ما يراه الإنسان نصف النهار ، كأنـه ماء وليس بماء ، والمراد بتشبيهـها بالـسراب أنـ لها لمعاناً من شـدة حرـارتها ، وهي تغـلي وينـقلب بعضـها على بعضـ ، كأنـه يـحـطـمهـ ويـكـسـرهـ ، والـمرـاد من التـشـبيـه شـدة حرـارة النـار وشـدة غـلـيانـها وقوـتها ، تخـريـفاً لـمن يـراـهاـ منـ النـاسـ .

(٢) تـجيبـ بنـ كـنـدةـ : بـطـنـ مـنـ بـطـونـ العـربـ .

فأراد أن العينين لا تقطع مياههما عن هذين الموضعين كما لا ترقا<sup>(١)</sup> دموع هاتين العينين. وقد يجوز أن يكون إنما أراد عليه الصلاة والسلام أن يشبههما بالعينين من العيون التي تنبع<sup>(٢)</sup> الماء في الأرض. فكما أن ماء العين موصول لا ينقطع، فكذلك قطر السماء في هذين البلدين متصل غير منقطع، وكلا القولين مجاز وتوسيع. وقد سموا السحاب الناشيء من جهة القبلة عينا على أحد المعينين اللذين ذكرناهما، فقد يجوز أيضا أن يكون قوله عليه الصلاة والسلام: بين عيني السماء، يزيد بين السحابين الناشئين بهذين البلدين.

٧٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الْحَيَاءُ نِظَامُ الْإِيمَانِ" ، وهذه استعارة، والمراد أن الحياة يجمع خلال الإيمان، كما يجمع السلك فرائد النظام<sup>(٣)</sup> ، لأن الإنسان الكثير الحياة يحجم عن مواقعة المعاصي، ومطاوعة المغاوي، فإذا قل حياؤه تفرق جماع<sup>(٤)</sup> إيمانه، فأشبهه السلك في أنه إذا انقطع تهافت خرز نظامه، وهذا المعنى أراده الشاعر بقوله:

يَعِيشُ الْمَرْءُ مَا اسْتَحْيَا بِخَيْرٍ وَيَبْقَى الْعُودُ مَا بَقِيَ الْلَّحَاءُ<sup>(٥)</sup>

وليس ينافي هذا الحديث الحديث الآخر، وهو قوله عليه الصلاة والسلام "الْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ" فإنه لا يمتنع أن يكون شعبة منه ويكون مع ذلك نظاما له.

٧٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مِنْبَرِي هَذَا عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعَ الْجَنَّةِ" ، وقد قيل في تفسير الترع ثلاثة أقوال: أحدها: أي يكون اسم للدرجة. والثاني: أن يكون اسم ل الروضة على المكان العالي خاصة. والثالث: أن يكون اسم لباب، وفي هذا الكلام مجاز على الأقوال

(١) رقا الدمع رقا ورقوا: جف وسكن.

(٢) تنبع من أربع: أي التي تخرج الماء من الأرض.

(٣) النظام: كل خط يسلكه فيه المؤلّو ونحوه، والمراد فرائد المؤلّو التي تنظم في الخط.

(٤) كل ما تجمع وانضم بعضه إلى بعض فهو جماع كرمان.

(٥) اللحاء بوزن كتاب: قشر الشجر، والمراد أن العود يبقى ما بقي لحاوه وقشه لأنه يحفظه.

الثلاثة، وجميعها يؤول إلى معنى واحد. فإن كانت الترعة بمعنى الدرجة، فالمراد أن منبره عليه الصلاة والسلام على طريق الوصول إلى درج الجنة، لأنه عليه الصلاة والسلام يدعوه إلى الإيمان، ويتلذ قوارع القرآن، ويخوف ويزجر ويعد ويبشر. وإن كانت بمعنى الباب، فالقول فيهما واحد. وإن كانت بمعنى الروضة على المكان العالى، فالمراد بذلك أيضا كالمراد بالقولين الأولين، لأن منبره عليه الصلاة والسلام على الطريق إلى رياض الجنة لمن طلبها وسلك السبيل إليها، وفيه زيادة معنى، وهو أن يكون إنما شبهه بالروضة لما يمر عليه من محاسن الكلم وبدائع الحكم التي تشبه أزاهير الرياض وديباج<sup>(١)</sup> النبات، وهم يقولون في الكلام الحسن: بأنه قطع الروض، وكأنه ديباج الرقيم<sup>(٢)</sup>. وأضاف عليه الصلاة والسلام الروضة إلى الجنة، لأن الكلام المونق الذي يتكلم به عليه الصلاة والسلام يهدي إلى الجنة، ويكون دالا عليها وقادا إليها، وعندهم أن الروضة إذا كانت على الأيفاع<sup>(٣)</sup> والأنشاز<sup>(٤)</sup> كانت أحسن منظرا، وأنق زهرا. وعلى ذلك قول الأعشى:

ما روضة من رياض الحزن معشبة خضراء جاد عليها واكف خضل<sup>(٥)</sup>

وقد قال بعضهم: الترعة: الكوة<sup>(٦)</sup> وهو غريب، فإن كان المراد ذلك، فكأنه عليه الصلاة والسلام قال: "منْبَرِي عَلَى مَطْلَعِ مِنْ مَطَالِعِ الْجَنَّةِ"، والمعنى قريب من معنى الباب، لأن السامع لما يتلى عليه كأنه يطلع إلى الجنة، فينظر إلى بهجتها وإلى ما أعد الله للمؤمنين فيها.

(١) الديج: النتش، والديباج المتنقوش المخطط أو المطرز. والجمع ديابيج ودباج. وهو فارسي مغرب. والمراد هنا النبات الذي كأنه ديباج: أي يطرز الأرض ويزينها.

(٢) الرقيم فقيل بمعنى مفعول: أي المرقوم المخطط. والمراد كأنه ثوب الحرير المخطط.

(٣) اليفع: فتح القاء واليفاع كسحاب: الليل. والأيفاع: جمع اليفع أو اليفاع.

(٤) الأنشار: جمع نثر بوزن جمل ونشاز كسحاب: وهو المكان المرتفع.

(٥) الحزن: المكان المرتفع. والروضة إذا كانت بربوة كانت أخضب وأنضر. والمعشبة: ذات النبات والعشب. والواكف: الهاطل. والخضل: الندى الذي يليل نباتها.

(٦) الكوة: بضم الكاف وفتحها: الخرق في الحائط.

٧٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ الْإِسْلَامَ لِيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَاةَ إِلَى جُحْرَهَا"، وهذه استعارة، والمراد أن الإسلام ليأوي إلى المدينة كما تأوي الحياة إلى جحرها، وأصل ذلك مأخوذ من التقىض والمجتمع، يقال: أرز أروزا: إذا كان منه ذلك، فجعل عليه الصلاة والسلام المدينة كالوجار<sup>(١)</sup> للإسلام يتقلص إليها وينضم إلى حمامها، لأنها قطب مداره ونقطة ارتكازه.

٧٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ لَحْمُ نَبَتٍ مِنْ سُخْتٍ"، وهذا القول مجاز، لأنه عليه الصلاة والسلام شبه نماء أعضاء البدن بنبات أغصان الشجر لما بينهما من المشاكلة، لأن العروق كالعروق، والألحية<sup>(٢)</sup> كالجلود، والإيراق كالحياة، والإياس كالوفاة.

٧٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لعبد الله بن عمرو بن العاص وذكر قيام الليل وصوم النهار، فقال: "إِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمَتْ عَيْنَاكَ وَتَهَمَّتْ نَفْسُكَ"<sup>(٣)</sup>، فقوله عليه الصلاة والسلام: "هَجَمَتْ عَيْنَاكَ" استعارة، لأن المراد به غور العينين لطول القيام، ولبعد العهد بالطعام. وذلك مأخوذ من قولهم: هجم فلان على فلان إذا دخل عليه دخولاً فيه سرعة وله روعة. ويقال: هجم عليهم البيت إذا سقط عليهم<sup>(٤)</sup>، فشبه عليه الصلاة والسلام إفراط دخول العينين في حجاج<sup>(٥)</sup> الرأس بهجوم الرجل الهاجم، أو وجوب<sup>(٦)</sup> البيت الواقع، فالتشبيه بالأول لإيعاله في مدخله، والتشبيه بالثاني

(١) الوجار بكسر الواو وفتحها: جحر الضبع وغيرها. والمراد أن المدينة كالجحر للإسلام يتجمع فيها كما تأوي الحياة إلى جحرها.

(٢) الألحية جمع لحاء كتاب: وهو قشر الشجرة، وقد سبق بيانه آنفاً.

(٣) في القاموس المحيط: هجمت عينه هجماً وهجوماً: غارت، وعلى ذلك يكون الكلام حقيقة لا مجاز فيه.

(٤) في القاموس: هجم البيت انهدم كانهجم.

(٥) الحجاج بفتح الحاء وكسرها: العظم الذي يثبت عليه الحاجب.

(٦) وجوب يجب وجبة: سقط، فوجوب البيت معناه سقوطه.

(٢) لزواله عن موضعه. ومعنى تهمت<sup>(١)</sup> نفسك: أي أصابها الملال، وجدها<sup>(٢)</sup> الإعياء والكلال.

٧٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَأَنْ يَمْتَلَّ جَوْفُ أَخْلَقِكُمْ فَيَحْتَى يَرِيهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلَّ شِعْرًا"<sup>(٣)</sup>، وفي هذا القول مجاز، لأن المراد به النهي عن أن يكون حفظ الشعر أغلب على قلب الإنسان، فيشغله عن حفظ القرآن وعلوم الدين حتى يكون أحضر حواضره، وأكثر خواطره. فشببه عليه الصلاة والسلام بالأناء الذي يمتليء بنوع من أنواع المائعتات، فلا يكون لغيره فيه مسرب<sup>(٤)</sup>، ولا معه مذهب. وقال بعضهم: إنما هذا في الشعر الذي هُجِيَ به النبي عليه الصلاة والسلام خصوصاً، وال الصحيح أنه في كل شعر استولى على القلب كل استيلاء عموماً، لأن النهي يتعلق بحفظ القليل مما هُجِيَ به النبي عليه الصلاة والسلام وكثيره يراعي فيه أن يكون غالباً على القلب وطاها على اللب. قوله عليه الصلاة والسلام حتى يريه معناه حتى يفسد ويهيضه<sup>(٥)</sup>، ويقولون: وراء الداء إذا فعل ذلك، قال الشاعر:

وَرَاهُنَّ رَبِّي مِثْلَ مَا قَدْ وَرَيْنَنِي وَأَحْمَى عَلَى أَكْبَادِهِنَّ الْمَكَاوِيَا

٧٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِأُمِّ الْكِتَابِ فَهِيَ خَدَاجٌ"<sup>(٦)</sup>، وهذه استعارة عجيبة، لأنه عليه الصلاة والسلام جعل الصلاة التي لا يقرأ فيها ناقصة بمنزلة الناقمة إذا ولدت ولداً ناقص الخلقة أو ناقص المدة. ويقال: أخدج الرجل صلاته: إذا لم يقرأ فيها فهو مخدج وهي مخدجة. وقال بعض أهل اللغة: يقال خدجت الناقمة إذا ألت ولدها

(١) تهمت نفسك: ظهر عجزها، وهذا مراد لما ذكره الشريف من إصابة الملال إذا أريد بالملال العجز.

(٢) جد الشيء: قطعه. والمراد أن الإعياء والكلال وهو التعب، يقطعان النفس عن العمل.

(٣) في القاموس: ورى القبح جوفه أفسده.

(٤) المسرب: الطريق.

(٥) في القاموس: فلان به هيضة: أي قياء وقباح جميماً، ولعل مراد الشريف أن يفسد القبح الجوف ويجعل صاحبه يقيء ويضطرب.

(٦) هكذا فسر القاموس المحيط الخداج فقال: «وصلاته خداج» أي: نقصان.

قبل أوان النتاج، وإن كان تام الخلقة، وأخذجت إذا ألقته ناقص الخلق، وإن كان تام العمل، فكأنه عليه الصلاة والسلام قال: كل صلاة لا يقرأ فيها فهي نقصان إلا أنها مع نقصانها مجزئة، وذلك كما تقول في قوله عليه الصلاة والسلام: "لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد" إنما أراد به نفي الفضل لا نفي الأصل، فكأنه قال: لا صلاة كاملة أو فاضلة إلا في المسجد، وإن كانت مجزئة في غير المسجد. فنفي عليه الصلاة والسلام كمالها ولم ينف أصلها. ومما يؤكّد ذلك الخبر: الخبر الآخر، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: "لا غرّار<sup>(١)</sup> في صلاة ولا تسلیم" أي لا نقصان فيهما من قولهم: ناقة مغار إذا نقص لبنها، ومنه الحديث الآخر: لا تغروا التحية، أي لا تقصوا السلام وردوا على البداعي به مثل ما قال.

٨٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "عَائِدُ الْمَرِيضِ عَلَى مَخَارِفِ الْجَنَّةِ" ، وفي هذا الكلام مجاز على التأويلين جميـعاً، فإنـ كان المراد المخارف، جمع محرف، وهو جنى النخل، فـكأنه عليه الصلاة والسلام شهد لـعائد المريض بـدخول الجنة وحقـق له ذلك حتى عـبر عنه، وهو بعد في دار التكليف، بـعبارة من صـار إلى دار الخلود ثـقة له بالـوصول إلى الجنة، والتـزول في دار الأمـنة<sup>(٢)</sup>. وهذا موضع المجاز، وإنـ كان المراد بالـمخـارف، جـمع مـخرفة، وهي الطـريق. كما روـي عن بعض الصحـابة أنه قال في كـلام له: وتركتكم على مـثل مـخرفة النـعم: أي طـريق النـعم الواضح الذي أـعلـمهـ بأـخـافـهاـ وأـعـتـدـهـ<sup>(٣)</sup> بـكـثـرةـ غـدوـهاـ وـرـواـحـهاـ، فـمـوضـعـ المـجازـ أنهـ عـلـيـهـ الصـلاـةـ وـالـسـلـامـ جـعـلـ عـائـدـ المـريـضـ كـالـماـشـيـ فـيـ طـرـيقـ يـفـضـيـ بـهـ إـلـىـ الـجـنـةـ وـيـوـصـلـهـ إـلـىـ دـارـ المـقاـمةـ<sup>(٤)</sup>.

(١) الغرار في الصلاة: النقصان في رکوعها وسجودها وظهورها وفي التسلیم أن يقول سلام عليكم أو أن يرد عليك لا عليكم، وهذا يفسـر قوله عليه الصلاة والسلام: "لا تغروا التحية".

(٢) الأمـنةـ بـفتحـاتـ: هيـ الـآمـنـ، يـقالـ أـمـنـاـ وـأـمـانـاـ وـأـمـنـاـ: بـفتحـ المـيمـ وـأـمـنـةـ.

(٣) أـعـتـدـهـ: أـعـدـهـ وـهـيـاتـهـ وـجـعـلـهـ صـالـحـاـ لـلـسـيرـ فـيـهـ.

(٤) المـقامـةـ: الـاقـامـةـ، كـالـمـقـامـ وـالـمـقـامـ بـفتحـ المـيمـ وـضمـهاـ، وـمنـ ذـكـرـ قـولـهـ تعـالـىـ: ﴿الَّذِي أَهْنَاكُمْ الْمَقَامَةَ مِنْ فَضْلِهِ لَا يَمْسَأُ فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمْسَأُ فِيهَا لَغْوٌ﴾ أيـ دـارـ الـإـقـامـةـ الدـائـمـةـ.

٨١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لل媿رة بن شعبة وقد خطب امرأة ليتزوجها: "لَوْ نَظَرْتُ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ أَحَرَى أَنْ يُؤْدَمَ بَيْنَكُمَا" ، وفي هذا اللفظ مجاز على التأويلين جميماً، فأحدهما أن يكون قوله عليه الصلاة والسلام: أحرى أن يؤدم بينكمما مأخوذه من الطعام المأdom، لأن طيبه وصلاحه إنما يكون بالإدام كالزيت والإهالة<sup>(١)</sup> وما يكون في معناهما، فكانه عليه الصلاة والسلام أراد أن ذلك أحرى أن يتواتقا كما يوافق الطعام أدمه، أو كما يوافق الإدام<sup>(٢)</sup> خبزه. قال الكسائي: أدم الله بينهما على مثال فعل: إذا ألقى بينهما المحبة والاتفاق. وأقول: إن هذا يشبه دعاءه عليه الصلاة والسلام للباني على أهله، وهو قوله: بالرفاء والبنين، كأنه عليه الصلاة والسلام دعا بأن يلائم الله بينهما كما يلائم الرافي بين شقق الشوب المرفوء. وأما التأويل الآخر في أصل الخبر، فهو أن يكون بمعنى: ذلك أحرى أن يصلح الله بينكمما، من قولهم: عنان مؤدم، إذا كان مصلحاً محكماً. قال الراجز:

في صَلَبٍ مِثْلِ العِنَانِ الْمُؤْدَمِ<sup>(٣)</sup>

ويقال أديم مؤدم إذا ظهرت أدمنته، وهو مأوى اللحم منه. وأديم مبشر إذا ظهرت بشرته، وهو مأوى الشعر منه. ويقال: رجل مؤدم إذا كان محباً. قال الراجز:

وَالْبَيْضُ لَا يُؤْدِمُ إِلَّا مُؤْدَمًا<sup>(٤)</sup>

أي لا يحببن إلا محباً.

(١) الإهالة: الشحم الجامد أو الذائب أو الزيت، وكل ما اؤدم به (أي كل ما جعل إداماً) وينبغي أن يراد به هنا ما عدا الزيت إذا اعتبرنا العطف ليس للتفسير، أما إذا أريد بالعطف عطف التفسير فيجوز أن يراد به الزيت.

(٢) الإدام: ما يؤكل مع الخبز من زيت وغيره.

(٣) الصلب محركة: الظهر والعنان: اللجام، والمؤدم: المتبين اللبين، الذي جمع بين اللبين والمتانة.

(٤) المؤدم: الرجل الحاذق المجرب الذي جمع بين لين الأدمة وخشنونة البشرة ومثل هذا يكون محباً، فقد عبر الشريف عن لازم المعنى وهو الحب.

٨٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا" ، وهذا القول مجاز، والمراد به أن البيان قد يخدع بتزويفه وزخارفه وحسن معارضه ومطالعه، حتى يستنزل الإنسان من حال الغضب، والمخاشرة إلى حال الرضا والملاينة، ويتنزع حمات السخائم<sup>(١)</sup>، ويفسخ عقود العزائم، ويکبح الجامح حتى يرجع، ويسف<sup>(٢)</sup> بالمحلق حيث يقع، ويعود بالخصم الضال<sup>(٣)</sup> موافقاً، وبالضد الأبعد مقارباً. والسحر في الأصل هو التمويه والخداع والتلبيس والتغطية. وقال بعضهم: السحر ما نقلك من حال إلى حال. وكانت العرب تعتقد أن السحر يصرف الوجوه، ويقلب القلوب، ويمرض الأجسام، ويفسه الأحلام، ويفرق بين المتحابين، ويجمع بين المتابغضين. وهذا في الحقيقة نقل من حال إلى حال، وهو عندنا باطل إلا أن يراد به ما قدمنا القول فيه من خديعة الإنسان بلين القول وحسن اللفظ، حتى يرضى بعد اشتطاطه<sup>(٤)</sup>، وينبني بعد جماحه. وهذا الوجه هو الذي ذهب إليه النبي عليه الصلاة والسلام دون ما يقوله أهل الجهالة وطغام الجahلية.

٨٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدُنِي مِنْهُ بِرَحْمَةٍ" ، وأصل هذا الكلام مستعار، لأن المراد به: إلا يغطيوني الله أو يجعلني<sup>(٥)</sup> منه برحة، مأخذ من غمد السيف الذي يكون كنانا<sup>(٦)</sup> وسباغا<sup>(٧)</sup> عليه،

(١) الحمات جمع حمة بضم الحاء وفتح الميم: وهي الإبرة التي يضرب بها الزنبور أو الحبة أو العقرب أو يلدغ بها، والsxaim: جمع سخيمة: وهي الحقد، والمراد يتنزع دوافع الحقد وأسبابه.

(٢) يقال أسف الطائر: دنا من الأرض في طيراته، وأسفت السحابة دنت من الأرض، والمحلق المرتفع، والمراد أن الكلام ينزل بالمرتفع إلى أسفل أي يغير حال المخاطب من التشدد إلى اللين.

(٣) الخصم الضال: المائل المخالف، ومن معاني الضال العجائ، ولكن المعنى الذي ذكرناه أولى وأنساب بقول الشريف موافقاً.

(٤) الاشتطاط: مجاوزة القدر المعقول والتباين عن الحق.

(٥) يجعلني: أي يغطيوني ويعلوني بالرحمة. (٦) الكنان والكتنة والكن: ما يستر الشيء ويقيه.

(٧) سبغ الشيء سباغاً: طال إلى الأرض. والمعنى يكون ستاراً عليه.

وقال الشاعر:

نصبنا رماحا فوقها جد عامر كظل السماء كل أرض تغمدا<sup>(١)</sup>  
أي امتد جدهم على أقطار الأرض، فغطاها كامتداد السماء عليها من  
جميع جهاتها، يصفهم باستطالة الجد، وانبساط اليد، وثراء المال والعدد.

٨٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ رَحْمَةً نَلَمْ بِهَا  
شَعْثَى" ، وهذه استعارة، والمراد تجمع بها أمري، فكنى عليه الصلاة  
والسلام عن ذلك بالشعث تشبها بالعود الذي تبعث<sup>(٢)</sup> رأسه وتشظت<sup>(٣)</sup>  
أطرافه، فهو محتاج إلى جامع يجمعه وشاعت يشعته. ومن ذلك قول  
الشاعر يصف النار:

وَغَبْرَاءَ شَعْثَاءَ الْفُرُوعِ مُنِيفَةٌ بِهَا تُوصَفُ الْحَسَنَاءُ وَهِيَ جَمِيلٌ<sup>(٤)</sup>  
أراد تفرق أطرافها وتشمع شواطئها<sup>(٥)</sup>.

٨٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ عِرْقٍ نَعَارٍ" ،  
وهذه استعارة، والأصل في ذلك رفع الصوت يقال: فلان نuar في الفتنة،  
أي صياح فيها ودعاء إليها. وقال بعض التابعين وقد صلى خلف مصعب بن  
الزبير وهو رافع صوته بالتكبير والتهليل: قاتله الله نuar بالبدع، أي صياحة  
بها، فشبهه عليه الصلاة والسلام شعور<sup>(٦)</sup> دم العرق وتواتره بصوت الصائح  
المنوه من وجهين، لارتفاع ندائها، ولتكبر دعائها، فجعل العرق نuar للعلة

(١) الجد: العظمة، يريد أن رماحهم غطتها عظمتهم، وهذه الرماح كثيرة حتى أنها تغطي جميع الأرض، أي أرض بلا دهم، ولكنه باللغ حتى جعلها تعم الأرض جميعها كظل السماء.

(٢) الشعث: انتشار الأمر وتفرقه، ولم الله شعثه: قارب بين شتت أمره.

(٣) تشظت أطرافه: أي صارت أطرافه شظايا جمع شظية، وهي القطعة من الشيء، ويقال تشظى العود: تطاير شظايا.

(٤) منيفة: عالية مرتفعة، والمراد أن هذه النار متفرقة عالية توصف بها الحسناء السمينة في حرارتها وفي ضيائها وفي عظمها.

(٥) الشواطئ: المراد به هنا دخان النار، لأنه هو الذي يظهر فيه التفرق أكثر من تفرق اللهب.

(٦) شعور دم العرق: شدة دفعه وضريبه حتى يسمع له صوت، وهو ضد سكون العرق الذي دعا به النبي ﷺ في حديث سابق.

المذكورة على طريق المجاز والاتساع. وقال بعض أهل اللغة: يقال نعر العرق نعرا ونعرانا إذا اهتز بالدم ولم يرفاً، فإن كان الأمر على ما قال، فقد خرج الكلام عن باب المجاز إلى حيز الحقيقة.

٨٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ كَانَتِ الدُّنْيَا هَمَّهُ وَسَدَّمَهُ جَعَلَ اللَّهُ فَقْرًا بَيْنَ عَيْنَيْهِ" ، وهذا الكلام مجاز، والمراد به أن من جعل الدنيا همه، وقر عليها باله، وأعرض عن الآخرة بوجهه، وأنخرج ذكرها من قلبه، وأقبل على تمير الأموال<sup>(١)</sup>، واستضخام الأحوال، عاقبة الله على ذلك بأن يزيده فقر نفس وضعف<sup>(٢)</sup> خد، فلا تسد مفارقته<sup>(٣)</sup> كثرة ما جمع وعدد، وعظيم ما أثيل وثمر، فكأنه يرى الفقر بين عينيه، فهو أبداً خائف من الواقع فيه، والانتهاء إليه، فلا يزال أكلاً لا يشبع، وشارياً لا ينفع<sup>(٤)</sup>، فمعه حرص الفقراء، ولو مال الأغنياء. وقال عليه الصلاة والسلام: جعل فقراً بين عينيه مبالغة في وصفه بتصور الفقر، فكأنه قريب منه، وغيره غائب عنه، كما يقول القائل لغيره إذا أراد هذا المعنى: حاجتك بين عيني، أي هي متصورة لي وغير غائبة عن قلبي.

٨٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في صفة شاء<sup>(٥)</sup> ذكرها: "أَبْجَاءُ شَاءٍ"

(١) السلم: من معانيه الهم، فيكون العطف من عطف المترادفات ومن معانيه اللهج بالشيء، وهو أن يغري الشخص به ويثير عليه، ويكثر من ذكره بقلبه وبسانه، وهذا أنس لمعني الحديث.

(٢) المراد بالإقبال على تمير الأموال يجب تقديره بتميرها طلباً للمباهاة بها والاستعلاء على عباد الله، أما من يشر الأموال يريد بها صالح الجماعة الإسلامية فهذا محظوظ من الله ومن الناس، مجزي خيراً على عمله ياذن الله.

(٣) يقال ضرع فلان إلى فلان: إذا ذل واستكان وخضع، ونسبة الضرع إلى الخد أبلغ، لأن الخد هو موضع التكريم في الوجه، فإذا كان ذليلًا كان الجسم كله ذليلًا، وكانت النفس خاضعة مستكينة، وهذا التعبير يستعمل عند الناس في هذه الأيام، إذ يقولون: "جعل خده مدارساً" ، أي مكان الدوس والوطه بالاقدام.

(٤) المفارق: اللهوتان، وهي داخل الفم، أي لا يملأ فمه.

(٥) لا ينفع: أي لا يرتوي، يقال نفع الماء غلة العطشان: أي رواه.

(٦) الشاء جمع شاء: أي في صفة شيء ذكرها، وهذه الشيء هي التي رعاها موسى عليه السلام لشعب عليه السلام، وكان رعيها ثمانى حجج مهراً لا ينتهى التي تزوجها موسى عليه السلام، وقد

كُلُّهُ قَالِبٌ لَوْنٌ غَيْرَ وَاحِدٍ أَوْ اثْنَيْنِ ، وهذه استعارة، وأن اللوانها جاءت متساوية، فكأنما أفرغت في قالب واحد<sup>(١)</sup>. وهذه من أحسن العبارات عن هذا المعنى، وذلك كما يقول القائل هنا إذا أراد أن يصف قوماً متشابهين في الخلق والمناظر أو في الطبائع والغرائز: كأنما طبعوا على سكة<sup>(٢)</sup> واحدة، أو خلقوا من طينة واحدة.

٨٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "خَيْرُ الْحَيْلِ الْأَذْهَمُ<sup>(٣)</sup> الْأَقْرَحُ<sup>(٤)</sup> الْمُحَجَّلُ<sup>(٥)</sup> ثَلَاثًا، طَلَقُ الْيَدِ الْيَمِنِيَّ" ، وهذه من محاسن الاستعارات، لأنه عليه الصلاة والسلام شبه الثلاث من قوائمه لاتفاق التمجيل عليها بالثلاث المعقولة<sup>(٦)</sup> من قوائم البعير، والمشكولة من قوائم الفرس، وشبه اليمنى منها لخلوها من التمجيل بالمطلقة من العقال، أو العاطلة من الشكال<sup>(٧)</sup>. ويقال: ناقة عطل إذا لم تكن موسمة<sup>(٨)</sup>، ويقال: طلق إذا لم تكن معقولة، وناقة عطل إذا لم تكن مزمومة<sup>(٩)</sup>.

٨٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لسراقة بن مالك المذلجي لما خرج رسول الله صلى الله عليه وآله من مكة مهاجراً إلى المدينة وقد لحق به وهو

= سمح شعيب لموسى من نتاج الغنم بما كان لونه مخالفًا للون أمه، فلم تجئ منها إلا كذلك إلا واحدة أو اثنان.

(١) فمعنى كونه قالب لون: أنها جاءت على لون واحد، كما يقال صيغت في قالب واحد كما يقول الشريف.

(٢) السكة: حديدة منقوشة تضرب عليها الدرام، أي القالب الذي تصب فيه المعادن التي تصنع منها الدرام على شكله، يربد كأنهم طبعة واحدة لقالب واحد.

(٣) الأذهم: الأسود.

(٤) الأقرح: الذي في جبهته بياض قليل أصغر من الغرة.

(٥) المحجل: الذي في قوائمه بياض ويكون في رجلين ويد وفي رجلين فقط، وفي رجل فقط، ولا يكون في اليدين وحدهما بل يكون فيما مع الرجلين ولا يكون في يد واحدة دون الأخرى إلا مع الرجلين. فمعنى المحجل ثلاثة: أي الذي بثلاث من قوائمه بياض، هي الرجلان واليد اليسرى بدلليل قوله طلق اليد اليمنى.

(٦) العقال: القيد.

(٧) الشكال: الجبل.

(٨) أي معلمة بالرسم، وهو كثي في عنقها.

(٩) الزمام: الخطام الذي يخطم به البعير، فالناقة غير المزمومة هي غير المخطومة.

بعد على شركه: "فَقْتَ هَاهُنَا فَعَمْ عَلَيْنَا يَتَهَوَّرُ التُّجُومُ" ، وهذه استعارة، فكأنه عليه الصلاة والسلام شبه السماء وما فيها من موقع الكواكب ومراقب الشاقب بالأبنية الموطدة<sup>(١)</sup> والدعائم المرفوعة، وجعل تزحزحها عن مطالعها وانصبابها بعد ترفعها، كالبناء المتهور<sup>(٢)</sup> والسفى المتقوض<sup>(٣)</sup>.

٩٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في حديث طويل وقد خط في الأرض خطوطاً يمثل بها أحوال ابن آدم، فقال صلى الله عليه وآله: "وَهَذِهِ الْخُطُوطُ إِلَى جَنْبِهِ الْأَعْرَاضُ تَنْهَشُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَإِنَّ أَخْطَاهُ هَذَا أَصَابَهُ هَذَا" ، وفي هذا الكلام مجاز. وقوله عليه الصلاة والسلام: وهذه الخطوط إلى جنبه الأعراض تنهشه، ويرى تنفسه بالعين<sup>(٤)</sup>، والمراد بذلك أعراض الدنيا، وهي ما تعرض فيها من المصائب، وتطرق من التوابع. وشبهها عليه الصلاة والسلام بالحيات الناهضة، والذؤبان الناهسة<sup>(٥)</sup> لأنّ ذهابها من لحم الإنسان ودمه، وتأثيرها في نفسه وجسمه.

٩١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَا يُصلِّي الرَّجُلُ وَهُوَ زَنَاءٌ"<sup>(٦)</sup> وهذا القول مجاز، لأنّ أصل الزناه الضيق والمجتمع. وقال الأخطل يذكر حفرة القبر:

وإذا قذفت إلى الزناه تعرها غبراء مظلمة من الأحفار<sup>(٧)</sup>  
ويقال: قد زنا بوله يزنأ زنواه إذا احتقن، وأزنأ الرجل بوله إزناء إذا

(١) يقال وطد الشيء يطده وطدا وطدة فهو وطيد وموطود: إذا ثبت، فمعنى موطدة مثبتة.

(٢) المتهور: المتهدم.

(٣) المتقوض: المتهدم أيضاً، أو هو الذي نزعت منه الأعواد والقوائم والأطناب.

(٤) النعش: تحرك الشيء في مكانه. والمعنى أنها تجعله مضطرباً غير ثابت.

(٥) نحس اللحم: أخذه بمقدام أسنانه وتنفسه، وهذا أوجع وألم من أخذ قبضة كبيرة منه.

(٦) قال في القاموس "الزناء كصحاب القصير المجتمع والحاقد لبوله" فاستعمال الزناه في الحاقن لبوله حقيقة وليس بمجاز، ولكن الشريف جعله مجازاً باعتبار أنّ الزناه الاجتماع والضيق.

(٧) الزناه هنا الضيق، وتعرها أي تلطخها بشر، يريد أن الميت شر يسيء العحرة التي يقذف إليها وهي القبر، والغبراء: ذات الغبار، والمظلمة ذات الظلام، والأحفار: الحفائر.

حقنه، فسمى الحاقن زناه لاجتماع البول فيه وضيق وعائه عليه، وموضع المجاز من هذا الكلام أنه عليه الصلاة والسلام وصف الرجل بالضيق، وإنما الضيق وعاء البول، إلا أن ذلك الموضع لما كان شيئاً من جملته نوطاً معلقاً به، جاز أن يجري اسمه عليه. قوله عليه الصلاة والسلام: لا يصل الرجل وهو زناه، وفيه من الفائدة ما ليس في قوله: وهو حاقن، لأن الحاقن قد يحقن القليل كما يحقن الكثير، والزناء هو الضيق، ولا يكاد يضيق وعاء البول إلا من الكثير دون القليل.

٩٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الحجاجُ قَطِيفَةُ الإِيمَانْ" ، وهذه استعارة، والمراد بها أنه يحيط بالإيمان ويجمع شمله ويضم أهله كما تضم القطيفة، وهي الكسأ الغليظ، جملة بدن الإنسان إذا اشتمل بها ودخل فيها، وإنما قال عليه الصلاة والسلام ذلك لثبات عرب الحجاج من قريش وغيرها على الإسلام بعد دخولهم فيه، فلم يرتد منهم أحد كغيرهم من خلي حبل الدين عن بدنها، ورجع على عقبه. وقال أصحاب الآثار: ما من قبيلة من قبائل العرب بعد وفاة النبي عليه الصلاة والسلام إلا وقد فشا فيها الارتداد عامة أو خاصة إلا قريشاً وثقيفاً، فإنه لم يرتد منهم أحد. هذا على أن هاتين القبيلتين كانتا في أول الإسلام أشد نكبة، ولرسول الله صلى الله عليه وأله أحضر عداوة<sup>(١)</sup>.

٩٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ هَذِهِ الْمَسَائِلَ<sup>(٢)</sup> كَدَ يَكُدُّ بِهَا الرَّجُلُ وَجْهَهُ" ، وفي هذا الكلام استعارة على تأويلي الكد في العربية. وأحد التأويليين: أن يكون الكد بمعنى الإتّهام والإنصاب، كما يقول القائل: كددت فرمي إذا أراد أنه أتعبه واستنفذ طاقته، فعلى هذا التأويل يكون معنى كد الرجل وجهه بالمسائل أنه لكثره بذلك في السؤال وطلب ما في أيدي الرجال قد أجراه مجرى المطية التي يحضرها بكثرة الحل والترحال وقطع المسافات الطوال. والتأويل الآخر: أن يكون الكد مأخوذاً

(١) المحاضرة: المجالدة، والمراد بقوله أحضر عداوة أشد عداوة.

(٢) المسائل جمع مسألة: وهي سؤال الشخص الناس العطاء والصدقة ونحوهما.

من استقصاء النزح ماء الركبة<sup>(١)</sup> حتى يبلغ حمأتها<sup>(٢)</sup> ويستنفد غمرتها<sup>(٣)</sup>  
يقال: كد الركبة واكتدتها إذا فعل ذلك بها قال الشاعر:

**أُمْضِ ثِمَادِي وَالْمِيَاهُ كَثِيرَةٌ أَعْالَجْ مِنْهَا حَقْرَهَا وَأَكْتَدَادَهَا<sup>(٤)</sup>**

ويكون قول القائل على هذا التأويل: كددت فرسي، أي اعتصرت مادته واستقصيت ما عنده، فيكون كد الوجه على هذا القول يراد به اعتصار مائه واستقطار حياته. ومن المتعارف بيننا أن يقول القائل إذا أراد هذا المعنى: قد هرقت<sup>(٥)</sup> ماء وجهي بكثرة الطلب إلى فلان، والرغبة فيما عند فلان.

٩٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام للرجل الذي قال لبعض الصحابة: إن فتح الله عليكم الطائف فسل النبي عليه الصلاة والسلام أن يهب لك نادية بنت غيلان بن سلمة، فإنها إذا قامت ثنت، وإذا تكلمت تغنت، في الكلام طويل بلغه عليه الصلاة والسلام عنه، وكان هذا الرجل من مخشي المدينة، فقال عليه الصلاة والسلام: **لَقَدْ غَلَغَلَتِ النَّظَرُ يَا عَذُوَ اللَّهِ**، وفي هذا الكلام استعارة، لأن غلغلة الشيء هو إدخاله في شيء حتى يتبعس به ويصير من جملته، وذلك لا يصح في نظر الإنسان إلا عن طريق الاتساع والمجاز، فكانه عليه الصلاة والسلام أراد أن هذا الإنسان بلغ بنظره من محاسن هذه المرأة إلى حيث لا يبلغ ناظر ولا يصل واصل، فكان كالشيء المتغلل الذي يدق مدخله ويلطف مسلكه ويبعد متولجه<sup>(٦)</sup>. وروى لنا أبو علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار النحوي الفارسي في كتابه الموسوم بالايضاح إجازة، وأنشدناه الشيخان أبو الفتح وأبو الحسن النحويان ملافوظة

(١) الركبة: البثر.

(٢) حمأة البشر طيتها، أي نزح ماء البشر جميعها حتى وصل إلى الطين الموجود في قعرها.

(٣) غمرتها: معظم مائها.

(٤) الشماد: الماء القليل، والحقير: قليل الشأن، واكتداد المياه: استخراج غايتها حتى لا يبقى شيء منها كما سبق في كد البثر.

(٥) هرقت الماء وأرقته: صبته.

(٦) متولجه: مدخله، ومن ذلك قوله تعالى: **﴿وَلَوْلَجَ الْأَيْلَنَ فِي الْتَّهَارِ وَلَوْلَجَ الْتَّهَارَ فِي الْأَيْلَنِ﴾** أي يدخل كلًا منها في الآخر.

قول الشاعر:

**طُلَيْنَ بِكَدِيْوِنِ وَأَشْعَرْنَ كَرَّةً فَهُنْ إِضَاء صَافِيَاتِ الْغَلَائِلِ<sup>(١)</sup>**

والكديون: عكر الزيت تطلی به الدروع وتحمى به في النار لتذهب أصداها وتصفو ألوانها وقيل أيضاً: إن الكديون اسم من أسماء التراب. والكرة: البعر الذي يوقد به النار عليها وقيل في الغلائل التي ذكرها الشاعر في هذا البيت قولان: فأحدهما: أنها اسم لبطائن وشعارات تلبس تحت الدروع والواحدة غلالة، وإنما سميت غلائل لأنغلالها بين الدروع والأجساد. والثاني: أنها المسامير التي تجمع بين رءوس الحلق والواحدة غليلة وإنما سميت بذلك لأنها تغل في الدروع، أي يستقصى إدخالها فيها فتصير كالأجزاء منها.

٩٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام طويل: "وَلَيْسَ مِنْ مَلِكٍ إِلَّا  
وَلَهُ حِمْيٌ، أَلَا وَإِنَّ حِمَيَ اللَّهُ مَحَارِمُهُ، فَمَنْ أَرْتَعَ حَوْلَ الْحِمَيِّ كَانَ قَمَّاً أَنْ  
يُرْتَعَ فِيهِ" ، وهذا الكلام مجاز، لأنه عليه الصلاة والسلام شبه ما حظره الله سبحانه من محارمه بالحمى الذي يحميه ذو السلطان والملكة من موقع السحاب ومنابت الأعشاب، فلا ترعى فيه إلا إبله، ولا ينزل به إلا حيه، وما كان يفعل ذلك من العرب إلا الأعز فالأشعف، والأبر فالأبر، حتى ضربت العرب المثل بحمى كلبي بن ربيعة، وهو كلب وائل في أنه رجل حرام وممنوع لا يرام<sup>(٢)</sup>، فقالوا: أعز من حمى كلبي، فجعل عليه الصلاة والسلام ما حظره الله سبحانه على العباد كالحمى الذي يجب عليهم إلا يطوفوا به ولا يمرروا بجوانبه، ومن خالف الله منهم أرصل له العقاب وانتظر له النكال<sup>(٣)</sup>، مما حرم من الأشياء حمى لا يرعى، وما أحل منها مرعى لا

(١) يصف الشاعر الدروع، فيقول إنها دروع ثمينة جيدة، لأنها طليت بعكر الزيت، وحميت به في النار حتى صفت، وجلبت بتراب البعر حتى لمعت، فهي وضيحة صافيات البطائن التي تبطن بها، فإضاء أصلها وضاء، قلبت الواو همزة جوازاً لأنها في أول الكلام ولا مقتضى لوجوب قلبها.

(٢) عطف تفسير، أي رجل ممنوع حماه من دخول غيره فيه.

(٣) النكال: الفعل الذي يقع بالشخص فيحدّر غيره الوقوع في مثله.

يحمى. وقوله عليه الصلاة والسلام: فمن أرتع حول الحمى كان قمناً أن يرتع فيه، ي يريد به التحذير من الإللام بشيء من صغائر الذنوب لثلا يكون ذلك مجرئاً على الوقع في كبائرها والتهوك<sup>(١)</sup> في معظمها. وهذه من أحسن العبارات عن هذا المعنى. وهذا الغرض نحاه<sup>(٢)</sup> عمر بن عبد العزيز بقوله: دع بينك وبين الحرام جزءاً من الحلال، فإنك إن استوفيت الحلال كله تاقت نفسك إلى الحرام.

٩٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لزيد بن أرقم وقد كان رقّى إليه<sup>(٣)</sup> صلى الله عليه وأله في غزوة المريسيع<sup>(٤)</sup> كلاماً سمعه من عبد الله بن أبي ابن سلوان، فيه طعن على المهاجرين، وغمض<sup>(٥)</sup> لرسول الله صلى الله عليه وأله، وهو مشهور في كتب المغازي، فاتهمت الأنصار زيداً في حكاياته، وكان إذ ذاك صغير السن، حتى نزل القرآن بتصديقه في السورة التي يذكر فيها المنافقون، وذلك قوله سبحانه: ﴿يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجُنَّ الْأَعْزَمَ مِنْهَا الْأَذْلَلُ وَلَلَّهِ الْعَزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكُنَّ الْمُتَكَبِّرُونَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [المنافقون: ٨]، فدعا النبي عليه الصلاة والسلام زيد بن أرقم، وهو متاثر على ما هو فيه، فأخذ بأذنه فرفعه، ثم قال له: "وَفَتْ أُذْنُكَ يَا عَلَامُ وَصَدَّقَ اللَّهُ حَدِيثَكَ" ، فقوله عليه الصلاة والسلام: وفت أذنك مجاز، بأنه جعل أذنه في سمعها ما سمعت كالضامنة لتصديق ما حكت، لأنه صدق في نفسه، فلما نزل ما نزل من القرآن في تحقيق ذلك الخبر صارت الأذن كأنها وافية بضمها، وخارجة من الظنة فيما أدته إلى لسانها، وهذا من غريب المجازات.

(١) قال في القاموس: التهوك: التهور وال الوقوع في الشيء بلا مبالاة.

(٢) نحاه: قصده وأراده.

(٣) رقّى إليه كلاماً: أبلغه إيه وأصل رقّ رفع، وهذا مناسب لمقام الرسول ﷺ.

(٤) المريسيع: قال في القاموس المريسيع مصغر مرسوع: بشر أو ماء لخزانة على يوم من الفرع والفرع بضم الفاء موضع بالمدينة) وإليه تضاف غزوة بنى المصطلق، وفيها سقط عقد عائشة وزنلت آية التيم انتهى كلام القاموس، وما بين القوسين ليس من كلامه هنا.

(٥) الغمض: التنقيص.

٩٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "حَسَانٌ حِجَازٌ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُنَافِقِينَ، لَا يُجْعِبُهُ مُنَافِقٌ، وَلَا يُبْغِضُهُ مُؤْمِنٌ" ، وفي هذا الكلام مجاز، لأنّه عليه الصلاة والسلام جعل حسان كالسياح المضروب بين حيز الإيمان والنفاق، فمن كان في حيز الإيمان أحبه، ومن كان في حيز النفاق أبغضه. وذلك لما كان يظهر منه من المنافحة<sup>(١)</sup> عن رسول الله صلى الله عليه وآله والإسلام بسيف لسانه، ونواخذ أقواله، فكان قوله يسر المؤمنين ويغبطهم، ويسوء المنافقين ويزعجهم. وهذا الكلام عندنا في حسان متعلق بوقت مخصوص، وهو زمن النبي صلى الله عليه وآله فأما حين ظاهر أمير المؤمنين عليه السلام<sup>(٢)</sup> بعداوته، ورماه بمعاريض القول<sup>(٣)</sup> في أشعاره فقد خرج من أن يكون حجازاً بين الإيمان والنفاق، وتحيز إلى جانب النسمة والضلالة.

٩٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام تكلم به عند منصرفه من تبوك: "فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ تَخْتَأَبِيمِ السَّمَاءِ إِلَّا رَجُلٌ فِي الْحَرَمِ مَنَعَهُ الْحَرَمُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ" وفي هذا الكلام مجازان:

أحدهما: قوله عليه الصلاة والسلام: تحت أديم السماء، فجعل للسماء أديمًا، يريد ما ظهر منها للأبصار، تشبّهها بأديم الحيوان، وهي الجلد التي تلبس الأجساد، وتغطي اللحوم والظامام، ويقال أيضًا: أديم الأرض، ويراد به ما ظهر من صفحاتها التي تباشرها النوازل، وتطوّرها الأقدام والحوافر.

والمجاز الآخر قوله عليه الصلاة والسلام: فمنعه الحرم من عذاب الله، والحرم على الحقيقة غير مانع من العذاب الذي يريد الله سبحانه أن ينزله بالمستحقين، وإنما المراد أن الله تعالى جعل الحرم معاذة لعباده تعظيمًا لقدره، وتفخيما لأمره، فمن استجار به من عذابه عند مواجهة معصيته جاز أن يؤخر عنه العذاب ما كان متعلقاً به. وفي إقامة الحدود على اللاجيء إلى الحرم

(١) هو قوله تعالى: «لَئِنْ رَبَّتْنَا إِلَى الْمَيْتَةِ لَيَخْرِجَنَّ الْأَكْثَرُ بِهَا الْأَذْلَّ».

(٢) هو الإمام علي كرم الله وجهه.

(٣) معارض القول: أي الأقوال غير الصريحة في نقد الإمام علي.

خلاف بين العلماء، ليس هذا موضع ذكره، ولابد أن يوفيه تعالى ما يستحقه من العقاب في دار الجزاء، إلا أن يكون منه توبة يسقط بها عقابه أو طاعة عظيمة تصغر معها معصيته، فالحرم لا يمنع من العذاب وإنما يمتنع الله سبحانه من فعله باللاجئ إليه والعائد به للعلة التي ذكرناها، فلما كان الله تعالى إنما يفعل ذلك لأجل الحرم جاز أن ينسبه إليه على طريق المجاز وعادة الاتساع

٩٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "أَوْتُقُ الْعُرَى كَلِمَةُ التَّقْوَى" وهذه استعارة لأنه عليه الصلاة والسلام جعل التقوى كالعروة التي يتعلق بها فتنهض من المعاشر وتنجي من المزال والمزالق، لأن المتقي لله سبحانه يأمن من نقماته وينجو من سطواته فيكون كالمسك بعروة الجبل المتيقن، والمستند إلى النضد<sup>(١)</sup> الأمين.

١٠٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وهو يتجهز لغزوة تبوك: "إِنِّي عَلَى جَنَاحِ سَفَرٍ" وهذه استعارة واقعة موقعها ومقرطسة غرضها لأنه عليه الصلاة والسلام شبه السفر بالطائر الذي قد هم بالمطار<sup>(٢)</sup> وجعل الآخذ أحبة المسافر كالكائن على جناح ذلك الطائر ينتظر نهوضه<sup>(٣)</sup> ويرقب تحليقه. وما يؤكّد ذلك قولهم للإنسان الذي تكثر أسفاره ويطول حله وترحاله: ما هو إلا طائر طيار عبارة عن التردد في السفر وكثرة الانزعاج عن الوطن.

١٠١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "النَّاسُ مَعَاوِنُ" وهذه استعارة لأنه عليه الصلاة والسلام شبه الناس بالمعادن التي تكون في قارات الأرض فلا يحكم على ظواهرها حتى يستخرج دفانها ويستنبط كوانتها

(١) النضد: الجبل والأمين الذي يأمن من يستند إليه من أن يؤتى من وراء ظهره.

(٢) المطار مصدر ميمي: من طار، أي الذي هم بالطيران.

(٣) يقال نهض الطائر إذا بسط جناحيه ليطير، ومصدره النهض والنہوض، ويظهر أن في كلمة تنهض في الأصل تصحيحا وأصلها يتضرر نهوضه، أي يتضرر المتهي للسفر نهوض الطائر، ويرقب بالبناء للفاعل أي يتضرر فهو من عطف المرادف، وهذا كثير في كلام الشريف، وقد أثبتنا هنا يتضرر بدل يتنهض.

فيكون منها اللجين والنضار<sup>(١)</sup>، ويكون منها النفط والقار فكذلك الناس لا يجب<sup>(٢)</sup> أن يحكم على مجاليهم ولا يقطع على بواديهم حتى يخبروا ويعرموا ويساروا ويبحثوا فيخرج البحث جواهرهم، ويمحص الامتحان مخابرهم. فيتبين حيئذ كرم التحائز<sup>(٣)</sup> وطيب الغرائز وتكتشف منهم الطرائق ولثيم الخلائق.

١٠٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في آخر خطبة خطبها ببطن عرفة وذلك في حجة الوداع: "أَلَا إِنَّ كُلَّ شَيْءٍ مِّنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِي مَوْضُوعٌ"، وهذا القول مجاز والمراد به إذلال أمر الجاهلية وحط أعلامها ونقض أحکامها، كما يستدل الشيء الموطuo الذي تدوشه الأحامص<sup>(٤)</sup> الساعية والأقدام الواطئة فلا يبقى منه مرفوع إلا وضع ولا قائم إلا صرع.

١٠٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في وصية وصى بها أسماء بن زيد لما أراد بعثه إلى مؤته<sup>(٥)</sup> ليثار بأبيه زيد في كلام طويل: "وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ الْبَارَقَةِ" وهذا القول مجاز، والبارقة ها هنا السيوف، وليس الجنة تحتها على الحقيقة وإنما المراد أن الصبر تحتها لجهاد الكافرين، ودفع أعداء الدين، يفضي بالصابر إلى دخول الجنة ونزول دار الآمنة، فلما كان ذلك سبب دخولها والوصول إلى نعيها جاز أن يسميه باسمها. ونظائر ذلك كثيرة وقد أشرنا في كتابنا هذا إلى بعضها.

١٠٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في الكتاب المكتوب بينه وبين قريش في صلح الحديبية<sup>(٦)</sup>: "لَا إِسْلَالَ وَلَا إِغْلَالَ وَإِنَّ بَيْنَنَا عَيْبَةً

(١) اللجين: الفضة، والنضار: الذهب، والنفط الزيت يستخرج منه البترول، والقار: القطران.

(٢) يجب: أي لا يلزم، يقال وجب شيء: لزم.

(٣) التحائز جمع تحجز: وهي الغرزة.

(٤) الأخامص جمع أخمص: وهو ما لا يصيب الأرض من باطن القدم.

(٥) مؤته: موضع بمشارف الشام، وقعت فيه غزوة مؤته المشهورة.

(٦) الحديبية: موضع قرب مكة، سميت بذلك لوجود شجرة حدباء بها، وفيها عقد الرسول ﷺ الصلح المشهور بصلح الحديبية.

مَكْفُوفَةً، وهذه استعارة. والمراد بالعيبة المكفوفة السلم الذي يضم النشر ويجمع الامر، كأنه عليه الصلاة والسلام شبه حال السلم من أنها تحجز بين الفريقين عن شن الغارات وتكتف أيديهم عن المجاذبات، بالعيبة المشرجة<sup>(١)</sup> التي تنشر مطاوتها ولا يتناه<sup>(٢)</sup> ما فيها. وقد يجوز أن يكون معنى ذلك على قول من قال إن الإسلام السرقة، والإغلال الخيانة. أنه عليه الصلاة والسلام شبه الصلح الواقع بينهم في أن أموالهم تكون به محروسة وخزائنهم محفوظة بالعيبة التي قد استوثق من إشراجها، فلا يصل إليها خائن ولا يقدر عليها سارق، والمعنىان متقاربان، ويقال رجل مسل مغل: أي صاحب مسلة وهي السرقة ومغلة وهي الخيانة قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِتَيْئَأَ أَنْ يَعْلُم﴾ [آل عمران: ١٦١] قرأتنا على شيوخنا القراء لأبي عمر وابن كثير وعاصم يعل بفتح الياء وضم الغين: أي ما كان له أن يخون، وقرأ بقية القراء السبعة يعلّ بضم الياء وفتح الغين: أي ما كان له أن يخان، ويجوز أن يراد بذلك أيضا ما كان له أن يخون أي ينسب إلى الخيانة، وقد قال بعضهم: المراد بالإسلام ها هنا سل السيوف، وبالإغلال لبس الدروع، وهذا القول غير معروف، والقول الأول هو القول السدد والصحيح المعتمد.

١٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في الرحم: "هي شُجنة من الله" وفيها لغتان<sup>(٣)</sup> شُجنة وشِجنة، وهذا القول مجاز، لأن أصل الشِّجنة اسم لشعبة من شعب الغصن المتصل بالشجرة ويقال شجر متشجن إذا التف بعضه ببعض. ومنه قولهم الحديث شجون وذو شجون: أي ذو شعب تتشعب فيذكر بعضها بعضاً ويجر أول آخراً، وقيل أيضاً إن الشِّجون هي الشعاب المتصلة بالأودية، فيجوز أن يكون الحديث شبه بها لكثرة طرقه

(١) العيبة: الحقيقة، والمشرحة بتشديد الراء وفتحها: المربوطة المشدودة التي لا يخرج ما فيها.

(٢) المطاوي جمع مطوية: أي الشيء المطوي في الحقيقة، والتناهـ: الأخذ.

(٣) قال في القاموس: الشجن محركة الشعبة من كل شيء كالشجنة مثلثة، وعلى ذلك يكون الشريف اقتصر على ضم الشين وكسراها، وترك لغة الفتح، ولعل ذلك لقلتها.

ومداخله، وتعلق أواخره بأوائله<sup>(١)</sup>.

والمراد بالشجنة ها هنا تشبيه الرحم بالشعبة المتصلة بالشجرة، فهي بعض منها ومتسبة إليها. فكذلك الرحم يجب صلتها على من وجب عليه حقها وضرب إليه عرقها، ويجوز أيضاً أن يكون إنما شبهت بشجون الوادي لتعلقها به وإضافتها إليه كما قلنا في شجون الحديث. قوله من الله المراد أن الله سبحانه جعل حقها واجباً، وذمامها لازماً. وقد يجوز أن يكون المراد بذلك أن الله سبحانه ثبت واصلها ويرعى راعيها، فكأنها متعلقة به تعالى على طريق التمثيل لا على طريق التحقيق ليعظم تعالى حقها بترهيب قاطعها وترغيب واصلها.

١٠٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ". وهذا مجاز على أحد التأويلين. وهو أن يكون المراد أن العاهر لا شيء له في الولد فعبر عن ذلك بالحجر: أي له من ذلك ما لا حظ فيه ولا انتفاع به، كما لا يتتفع بالحجر في أكثر الأحوال كأنه يريد أن له من دعوه الخيبة والحرمان، كما يقول القائل لغيره إذا أراد هذا المعنى: ليس لك من هذا الأمر إلا الحجر والجلمد<sup>(٢)</sup> والترب والكشكث<sup>(٣)</sup>، أي ليس لك منه إلا ما لا محصول له ولا منفعة فيه. ومما يؤكّد هذا التأويل ما رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي عليه الصلاة والسلام قال: "الولد للفراش وللعاهر الأثلب"<sup>(٤)</sup>: التراب المختلط بالحجارة. وهذا الخبر يحقق أن المراد بالحجر هاهنا ما لا ينفع به كما قلنا أولاً، ومما يصدق ذلك قول الشاعر:

كَلَانَا يَا مُعَاذُ يُحِبُّ لَيْلَى بِفِي وَفِيكَ مِنْ لَيْلَى التُّرَابِ

(١) سبق أنها الشعبة من كل شيء، ولعل الشريف أراد توضيحاً بشعب الغصن المتصل بالشجرة، كما يدل عليه قوله بعد ذلك "والمراد بالشجنة ها هنا تشبيه الرحم بالشعبة المتصلة بالشجرة".

(٢) الجلد والجلمد: الصخر.

(٣) قال في القاموس: الكشكث بفتح كافيه وكسرهما: التراب وفتات الحجارة.

(٤) قال في القاموس: الأثلب والإثلب التراب والحجارة أو فتاتها.

شَرِّكُتُكَ<sup>(١)</sup> فِي هَوَى مَنْ كَانَ حَظِيَ وَحَظِّكَ مِنْ تَذَكِّرِهَا العَذَابُ أراد ليس لنا منها إلا ما لا نفع به ولا حظ فيه كالتراب الذي هذه صفتة. وأما التأويل الآخر الذي يخرج الكلام عن حيز المجاز إلى حيز الحقيقة فهو أن يكون المراد أنه ليس للعاهر<sup>(٢)</sup> إلا إقامة الحد عليه وهو الرجم بالأحجار، فيكون الحجر هنا اسم الجنس لا للمعهود، وهذا إذا كان العاهر محسناً، فإن كان غير محسناً فالمراد بالحجر هنا على قول بعضهم الإعناف به والغلظة عليه بوفية الحد الذي يستحقه من الجلد له. وفي هذا القول تعسف واستكراه وإن كان داخلاً في باب المجاز لأن الغلظة على من يقام الحد عليه إذا كان الحد جلداً لا رجماً لا يعبر عنها بالحجر، لأن ذلك بعد عن سنن الفصاحة ودخوله في باب الفهافة<sup>(٣)</sup>، فال الأولى إذا الاعتماد على التأويل الأول لأنه الأشبه بطريقهم، والأليني بمقاصدهم.

١٠٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ وَكَبَائِهِ الْمُنْقَلِبِ وَالْحَوْرِ بَعْدَ الْكُورِ وَسُوءِ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ"، وفي هذا الكلام مجازان: أحدهما قوله عليه الصلاة والسلام: "من وعاء السفر" ، وهي فعلاء من الوعاث وهو ضد الجدد<sup>(٤)</sup> ، والسير فيه يشق على القدم والمنسم<sup>(٥)</sup> . فجعل عليه الصلاة والسلام طول السفر وشقته وتكليفه ومشقته بمنزلة الوعاث التي قاطعها تعب ، والسارى فيها نصب.

والمجاز الآخر قوله عليه الصلاة والسلام: "والحور بعد الكور"<sup>(٦)</sup> ، أي انتشار الأمور بعد انضمامها ، وانفراجها بعد التئامها ، وذلك مأخوذ من حور

(١) قال في القاموس: شركه في البيع والميراث كعلمه شركة بالكسر.

(٢) العاهر: الزاني.

(٣) الفهافة والفة والفهمة: العي وعدم الفصاحة.

(٤) الجدد: الطريق السالك السهل المنبسط الذي لا وعورة فيه.

(٥) يريد أنه يشق على قدم الإنسان وعلى المنسم ، وهو خف البغير ، أي أنه شاق على الإنسان والحيوان.

(٦) قال في القاموس: الحور هو ما تحت الكور من العمامة ، أي الشيء الذي تلف عليه العمامة كالطاقية أو الطربوش أو نحو ذلك . والكور هو لف العمامة وإدارتها كالتكوير.

العمامة بعد كورها ، وهو نقضها بعد ليها ، ونشرها بعد طيها . وقد قيل : إن معناه القلة بعد الكثرة والنقصان بعد الزيادة ، فكأنه تعود من الانتقال عن حال حسنة إلى حال سيئة ، وعلى ذلك قول الشاعر :

وَاسْتَعْجِلُوا عَنْ شَدِيدِ الْمَضْغُ فَابْتَلُوا وَالذُّمُ يَبْقَى وَزَادَ الْقَوْمُ فِي حَوْرٍ<sup>(١)</sup>  
أي في نقصان ، والمعنيان متقاربان ، وقد روي هذا الكلام على وجه آخر ، فقيل من الحور بعد الكون بالنون ، من قولهم : حار إذا رجع ، يقولون كان على حال جميلة ، فحار عنها : أي رجع عما كان عليه منها . والرواية الأولى أعرف عند أهل اللسان ، وأشبه بمزاوجة الكلام .

١٠٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام للشارب في آنية الذهب والفضة : "إِنَّمَا يَجْرِيُ فِي بَطْنِهِ نَارٌ جَنَّهُمْ" ، برفع النار ، والأكثر من الروايات على نصبهما ، وهذا القول مجاز ، لأن نار جهنم على الحقيقة لا تجرجر في جوفه ، والجرجرة صوت البعير عند الضجر أو الدأب<sup>(٢)</sup> ، قال امرؤ القيس يصف طريقا :

عَلَى لَأْجِبٍ لَا يُهْتَدِي بِمَنَارٍ إِذَا سَافَهَ الْعَوْدُ الْذَفَافِيَ جَرَجَرًا<sup>(٣)</sup>  
ولكنه عليه الصلاة والسلام جعل صوت جرع الإنسان للماء في هذه الأواني المخصوقة لوقوع النهي عن الشرب فيها ، واستحقاق العقاب على استعمالها ، كجرجرة نار جهنم في بطنه على طريق المجاز ، إذ كان ذلك مفضيا به إلى حلول دارها ، واصطلاء نارها ، نعوذ بالله . ولفظ الخبر يجرجر بالياء ، والوجه أن يكون تجرجر بالباء على قول من رواه برفع النار ، ولكنه لما

(١) هذا لا يناسب المعنى الذي ذكره القاموس .

(٢) الدأب : بسكون الهمزة وفتحها هنا التعب .

(٣) يصف امرؤ القيس طريقا ، واللاحب واللحب : الطريق الواضح ، والمنارة : هي المنارة ، وهي مكان النور ، ومعنى سافه : شمه ، والعود : الجمل المسن ، والذفافي : السريع ، وجرجر : أي صوت علامه على ضجره وملاله ، وكان من عادة العرب أن الدليل العالم بالطريق يشم ترابه فيعلم إن كان سائرا على هدى أو هو ضل الطريق ، فتشبه امرؤ القيس جمله بالدليل الذي يشم تراب الطريق ليعلم ضلاله من هداه ، وقد علم الجمل بعد ما شم تراب الطريق بعد الشقة فجرجر وتضجر لذلك .

دخل بين فعل المؤنث وفاعله الذي هو النار لفظ آخر حسن تذكير الفعل للبعد بينهما كما قال الشاعر:

### لَقَدْ وَلَدَ الْأَخْيَطْلَ أُمُّ سَنَةٍ

وقد روي في خبر آخر: كأنما يجرجر في بطنه نارا. فالإنسان هاهنا فاعل بالنار مفعولة. وعلى هذه الرواية فالمراد كأنما يجر في بطنه نارا، فقال يجرجر طلبا لتضييف اللفظ الدال على تكثير الفعل كما جاء في التنزيل **﴿فَكَيْبِكُوا فِيهَا هُمْ وَالْفَلَوْنَ﴾**<sup>(١)</sup> [الشّعَرَاءٌ]، والمراد فكبوا، فيجوز على هذا أن يقال: جر وجرجر، كما يقال كب وككب. وإن كان الوجه أن يقال وقد جاء في كلام العرب: جرجر فلان الماء إذا جرعه<sup>(٢)</sup> متواترا، له صوت كصوت جرجرة البعير. فيكون المراد على هذا القول كأنما يتجرع نار جنهم، وهذا أصح التأويلين. فاما آنية الذهب والفضة فلا يحل عندنا الأكل فيها ولا الشرب منها، ولا يجوز أيضا استعمالها في شيء مما يؤدي إلى مصالح البدن نحو الادهان واتخاذ الميل<sup>(٣)</sup> للاكتحال والمجمر للبخور. وكنت سألت شيخنا أبا بكر محمد بن موسى الخوارزمي رحمة الله عند انتهائى في القراءة عليه إلى هذه المسألة من كتاب الطهارة، عن المدخنة، إذ لا خلاف في المجمدة، فقال: القياس أنها غير مكرودة، لأنها تستعمل على وجه التبع للمجمدة، فهي غير مقصودة بالاستعمال، لأن المجمدة لو جردت من غيرها في البخور لقامت بنفسها، ولم تحتاج إلى المدخنة مضافة إليها، فأشبّهت الشرب في الإناء المفضض إذا لم يضع فاه على موضع الفضة.

وفي هذه المسألة خلاف للشافعي، لأنه يكره الشرب في الإناء المفضض، وذهب داود الأصفهاني إلى كراهة الشرب في أواني الذهب والفضة، دون غيره من الأكل والاستعمال في مصالح الجسم مضيا على نهجه في التعليق بظاهر الخبر الوارد في كراهة الشرب خاصة. وليس هذا موضع

(١) ككبوا: ألقوا على وجهم فيها مثل كبوا أيضا.

(٢) أي شربه متصلة مع إحداث صوت، فجملة له صوت حالية.

(٣) الميل: المكحولة.

استقصاء الكلام في هذه المسألة إلا أن المعتمد عليه في كراهة استعمال هذه الأواني الخبر الذي قدمنا ذكره لما فيه من تغليط الوعيد. وقد روي عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: "مَنْ شَرِبَ بِهَا فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرِبْ بِهَا فِي الْآخِرَةِ"، فثبتت بهذهين الخبرين وما يجري مجراهما كراهة الشرب فيها، ثم صار الأكل والادهان والاكتحال مقيسا على الشرب بعله أن الجميع يؤدي إلى منافع الجسم.

١٠٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد سئل عن ليلة القدر: "هِيَ لَيْلَةُ إِضْحِيَّةٌ<sup>(١)</sup> كَأَنَّ قَمَرًا يَفْضُحُهَا" ، وهذه استعارة لأن حقيقة الفضح كشف القبيح، وهو أن يكشف على الإنسان ريبة أو ثنى<sup>(٢)</sup> عليه سوءة، ولكن القمر لما كان كاشفا للسدفة<sup>(٣)</sup> وصادعا للظلمة أجراه عليه الصلاة والسلام مجرى الثاني لسوء المخفا، والكافش للريبة المغطاة، وهذه من محاسن الاستعارات، وقال الشاعر في فضح الصبح للظلمام:

يَا رَبَّ كُلِّ غَابِقٍ وَمُضْطَبِخٍ وَرَبَّ كُلِّ شَيْطَانٍ مُنْسَخٍ<sup>(٤)</sup>  
أَرْسَلَ عَلَى حُوَفَاءِ فِي الصَّبَحِ الْفَضْحِ حَوِيرَنَا مُثْلِ قَضِيبِ الْمَجْتَدِحِ  
مَتَى نَضَتْ مِنْ كَعْبَهَا عَرْقاً يَرْجِعُ

قوله "حويرنا" تصغير حار، يريد حية طال بقاؤه<sup>(٥)</sup> حتى حار أي رجع من غلظ وعظم إلى دقة خلق وجسم<sup>(٦)</sup>، فصار قضيب المجتدح، وهو

(١) الإضحيانة والإضحية: المضيطة.

(٢) ثنى عليه: أي تجمع وتعد عليه من العدد والجمع، وأصلها أن تكون ثانية بعد أولى، ولكن المراد بها هنا مطلق السوءة، ولو كانت الأولى.

(٣) السدفة: الظلمة.

(٤) الغابق: الذي يشرب بالعشري (الليل) والمصطبع: الذي يشرب صباحاً، والشيطاني المنسرح: الفرس السريع العريان، وحوفاء: اسم امرأة، والصبح: الفضح الواضح، وقد شرح الشريف بقية الآيات.

(٥) كان حقه طال بقاؤها، لأن الحياة مؤثثة، ويجوز أن يكون ذكر باعتبار الشaban، أو أن في النسخ تصحيقاً.

(٦) أي يريدون أنها دقيقة الجسم من كثرة سمها، لأن سمها أثر في جسمها لشدة فنقض جسمها.

المجده الذي يحرك به الشراب والسوق وما يجري مجراهما . ومن كلامهم رماه الله بأفعى حاربة يريدون هذا المعنى ، قوله "يرح" أي يميت ، ومثل ذلك قول العجاج : "أراح بعد الغم والتغمغم" أي أمات الله بعد الكرب والخناق ، وقيل يجوز أن يكون قوله يرح عائدا على العرق لا على الحية كأنه قال : متى نضت منها عرقاً يحدث فيه جرحاً إذا قيح كانت عنه رائحة خبيثة . والقول الأول أسد ، وعليه المعتمد .

١١٠ . ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام للضحاك بن سفيان الكلبي وقد بعثه مصدقاً<sup>(١)</sup> : "خُذْ مِنْ حَوَاشِي أَمْوَالِهِمْ" ، وهذه استعارة على أصل وضعها في كلام العرب ، لأنهم يسمون صغار الإبل حشوا وحاشية ، لأنهم يشبهونها بحشو الشيء الذي يتآتى ذلك فيه كالمرفة<sup>(٢)</sup> والخشية لأنها غير معتد بها ، كما أن الحشو<sup>(٣)</sup> غير معتد به ، وإنما الاعتداد بما هو في ضمه . ومن هذا الموضع سموا الرذال والطعام<sup>(٤)</sup> من الناس حشوا ، وقد يجوز أن يكونوا إنما سموها بذلك تشبيها بحشو الإنسان التي هي حوايا جوفه وأمعاء بطنه . يقولون : طعنه فانتشرت حشوطه ، وضربه فخرجت حشوطه . وإنما قيل لها حشوة حطا لها عن ما هو أعلى قدرها منها من كرائم أعضاء الإنسان التي يشتمل عليها جوفه ، كالقلب والنياط<sup>(٥)</sup> والكبد والرؤاد . وقد يجوز أن يكون إنما سموها بذلك تشبيها لها بحواشي الثوب<sup>(٦)</sup> في أنها كالتي تبع له وغير قائمة بذاتها دونه ، وكذلك صغار الإبل تابعة لكتارها وغير قائمة بأنفسها ، وعلى مثل هذا المعنى تسميتهم رديء المال ورذالة من الإبل

(١) المصدق : بتشدد الدال الذي يبعثه الحاكم لجمع الصدقات الواجبة ، أي الزكوات الواجبة في الأموال .

(٢) المرفة : بكسر الميم وفتح الفاء المخدة ، والخشية : فعلة بمعنى مفعولة الفراش المعشو .

(٣) الحشو هو ما يدخل الشيء المحشو .

(٤) رذال الناس وطغامهم : الدون والخسيس منهم .

(٥) النياط : هو الرؤاد ، والرؤاد هو القلب . فهذه الأشياء الأربع المعطوفة شيئاً فشيئاً : القلب ، والكبد .

(٦) حواشي الثوب : جوانبه .

وما في معناها شوى تشبيها له بشوى الإنسان<sup>(١)</sup> والفرس وغيره من الحيوان ذي الأربع، وهو الأطراف دون كرام الأعضاء، وشرائف الأحناة<sup>(٢)</sup>. قال الشاعر:

أَكَلْنَا الشَّوَى حَتَّى إِذَا لَمْ نَجِدْ شَوَى أَشَرْنَا إِلَى خَيْرَاتِهَا بِالْأَصَابِعِ  
أَيْ أَكَلْنَا رِذَالَ إِبْلِنَا، فَلَمَّا أَنْفَدْنَاهَا عَطَفْنَا عَلَى خَيَارِهَا، وَأَشَرْنَا إِلَى خَيَارِهَا،  
فَكَأْنَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: نَهَى أَنْ يَأْخُذَ الْمَصْدِقَ<sup>(٣)</sup> مِنْ كَرَائِمِ الْإِبْلِ وَعَقَائِلِهَا،  
وَأَمْرَهُ بِالْعَدْوَلِ إِلَى حَشُورِهَا وَأَرَادْلَهَا رِفْقًا بِاصْحَابِهَا، وَحَتَّى عَلَى أَرْبَابِهَا.

١١١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ يَنْطَلِقُ الرُّؤَيْبِضَةُ"<sup>(٤)</sup>، وهذه استعارة لأنَّه عليه الصلاة والسلام أراد أمام الساعة، فقال: بين يديها تقربياً لهذه الحال من قيام الساعة لأنَّه لو قال قبل الساعة لما أفاد ذلك من القرب منها ما أفاد قوله بين يديها، لأنَّك إذا أردت التقريب على من استرشدك مكاناً تطلبه، أو إنساناً تتبعه قلت له: هو بين يديك أي قريب منك، ولو قلت هو أمامك لا تحتمل البعد والقرب، كما أنَّ قبل يحتمل البعد والقرب، هذا على الأغلب والأكثر: وقد يجوز أن يكون قوله أمامك وبين يديك عبارة عن مراد واحد. قالوا في الرويبة: هو أمرُ السوء التافه، وقالوا هو الفويسيق الخامل.

١١٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام وصف به عدة من قبائل العرب "وَغَطَّفَانَ أَكْمَةَ<sup>(٥)</sup> خَشَنَاءَ تَنْفِي النَّاسَ عَنْهَا". وهذا القول مجاز،

(١) شوى الإنسان وغيرها: اليدان والرجلان وقفح الرأس وما كان غير مقتل، أي الأجزاء التي لا تقتل الإنسان والحيوان إصابتها.

(٢) الأحناة: جم حتو: بفتح الحاء وكسرها: كل ما فيه اعوجاج من البدن.

(٣) الواجب في الصدقة أو ساط النعم لا كرايئهما ولا معبيها، ويجب على جامع الزكاة أن يتتجنب نفاث الأموال حتى لا يتسبب في حقد أصحابها وشحهم بزكاتها.

(٤) قال في القاموس: "والرويبة تصغير الرابضة، وهو الرجل التافه، أي الحقير ينطق في أمر العامة، وهذا تفسير النبي ﷺ لـالكلمة" ومعنى ينطق في أمر العامة، أي يتولى شؤونهم، أي أنه من علامات الساعة أن يتولى الرويبة أمور الناس.

(٥) الأكمة: التل أو الموضع يكون أكثر ارتفاعاً من غيره وهو غليظ.

وذلك أنه عليه الصلاة والسلام شبه غطfan لاشتداد شوكتها، واتقاد جمرتها، بالأكمة الشاقة التي تزل الأقدام عنها، وتنقطع أطماع الراقين دونها، فجعل امتناع الناس من التعرض لها بمنزلة منعها لهم من التطرق إليها.

١١٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام ذكر فيه امراً القيس بن حجر "يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَهُ لِوَاءُ الشُّعَرَاءِ إِلَى النَّارِ" ، وهذا القول مجاز، وذلك أنه عليه الصلاة والسلام لم يرد أن امراً القيس يحمل لواء الشعراء على الحقيقة، وإنما أراد أنه يجيء يوم القيامة على مقدمتهم ويدخل النار قبلهم، كما كان في الدنيا متقدماً لهم ومتقدماً عليهم، وإنما عبر عليه الصلاة السلام عن هذا المعنى بحمل اللواء لأن حامل اللواء في الجحافل المجرورة<sup>(١)</sup> يكون متقدماً متبعاً ونابها مشهوراً، يطاً الناس على قدمه<sup>(٢)</sup>، ويتألحون على آثار تقدمه.

١١٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَا مِنْ جُرْعَةٍ يَتَجَرَّعُهَا الإِنْسَانُ أَعْظُمُ أَجْرًا عِنْدَ اللَّهِ مِنْ جُرْعَةٍ غَيْظَ فِي اللَّهِ" ، وهذا القول مجاز، والمراد بجرعة الغيظ هنا الصبر عند الالهتياج، والكظم عند الانزعاج، وترك اتباع نوازع النفس، إلى ما تدعوه إليه في تلك الحال من شفاء غيظ، أو تنفيس كرب، أو إطلاق عقال، أو فعل، مراقبة لله سبحانه، وتنجزا لثوابه، واحتجازاً عن عقابه. وشبه عليه الصلاة والسلام تلك الحال بالجرعة، لأن الإنسان كأنه بالكظم لها والصبر عليها قد ضاق بها مرارة، وأساغ منها حرارة، وعلى ذلك قول الشاعر:

شَرِّينَا الْغَيْظَ حَتَّىٰ لَوْ سُقِينَا دِمَاءَ بَنِي أُمَّيَّةَ مَا رَوِينَا

وقد روی هذا الخبر على خلاف هذا اللفظ، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: "مَا تَجَرَّعَ عَبْدٌ جُرْعَةً أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ جُرْعَةٍ مُّصِبَّةٍ يَرُدُّهَا يُحْسِنُ عَزَاءً، أَوْ جُرْعَةٍ غَيْظَ يَرُدُّهَا يُحْلِمُ" .

(١) المجرورة: أي المقادنة أو المسوفة.

(٢) أي يقتفي الناس آثاره ويخطرون بخطوه.

١١٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في خبر طويل روي عن أنس بن مالك سمعه منه صلى الله عليه وآله في ذكر منافع كثير من بِقُول الأرض ومضارها، فقال عليه الصلاة والسلام عند ذكر الجرجير: "فَوَالذِّي نَفْسُ  
 مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ مَا مِنْ عَبْدٍ بَاتَ فِي جَوَفِهِ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ إِلَّا بَاتَ الْجُذَامُ  
 يُرْفَرِفُ عَلَى رَأْسِهِ حَتَّى يُصْبِحَ إِمَّا أَنْ يَسْلُمْ وَإِمَّا أَنْ يَعْطَبَ" ، وهذا القول  
 مجاز، لأن الداء المخصوص الذي هو الجذام لا يصح أن يوصف بالرفقة  
 على الحقيقة لأنه عرض من الأعراض، وإنما أراد عليه الصلاة والسلام أن  
 البائت على أكل هذه البقلة يكون على شرف من الوقوع في الجذام لشدة  
 اختصاصها بتوليد هذه العلة، فإما أن يدفعها الله تعالى عنه فتدفع، أو يوقعه  
 فيها فيقع، وإنما قال عليه الصلاة والسلام "يرفرف على رأسه" عبارة عن  
 دنو هذه العلة منه فيكون بمنزلة الطائر الذي يرفرف على الشيء إذا هم  
 بالنزول إليه والوقوع عليه.

١١٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "وَهُل يَكُبُّ النَّاسَ عَلَى مَنَاجِرِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَسْتَهِمْ" <sup>(١)</sup>. وفي رواية أخرى: "عَلَى مَنَاجِرِهِمْ فِي النَّارِ" ، وهذه من الاستعارات العجيبة، والمراد بها أن أكثر معاشر الأقدام ومصارع الأنام إنما تكون بجرائم أستهم عليهم، وعواقب الأقوال السيئة التي تؤثر عنهم، هذا في الدار الدنيا وعلى المتعارف بين أهلها، والمتعامل من مجاري عاداتها. فأما في الدار الآخرة فيأخذون فيها بآثام الأقوال، كما يؤخذون بآثام الأفعال، فيكتبون على مناجرهم في أطوار العذاب وبين أطباق النيران، نعوذ بالله منها. والعبارة عن هذه الحال بحصائد الألسنة من أحسن العبارات لأنه عليه الصلاة والسلام شبه ما تحذف به أستهم من الأقوال المذمومة التي تسوء عوقيها ويعود عليهم وبالها بالزراع الذي يستوبي <sup>(٢)</sup> عاقبة زرعه، والغارس الذي يستمر <sup>(٣)</sup> ثمرة غرسه، وهذا كقول القائل لمن أخذ بجريمة، وعوقب على جريمة: احصد ما زرعت واستوف أجر ما غرست.

١١٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "تَدُورُ رَحَا الإِسْلَامِ لِسَنَةٍ كَذَا" <sup>(٤)</sup> وهذا مجاز، والمراد أن الإسلام على هذا العهد يضطرب في قراره، ويقلق

(١) ما تحذف به أستهم: أي ترمى به، يقال حذفه بحجر: إذا رماه به. وقد جعل الشريف الأقوال المذمومة كأنها حجارة يقذف بها اللسان.

(٢) استوياً المكان: وجده وبيطا: أي ذا وباء وهلاك.

(٣) أي يجدها مرة، كأنه ذات ثمرة من غرسه فوجدها مرة.

(٤) حددت هذه السنة في الحديث بخمس وتلathin أو ست وتلathin أو سبع وتلathin.

في نصابه بالولاة الذين يتنكبون واضح السبيل وتنقض على أيديهم مرر<sup>(١)</sup> الدين، فشبه عليه الصلاة والسلام الإسلام بالرحا الساكنة في مستقرها، القائمة على قطبيها، فإذا كان الوقت الذي وقع الإيماء إليه دارت دور هرج واضطراب، لا دور قوة واستتاب، دور الرحا يكون عبارة عن حالين مختلفين: إحداهما مذمومة، والأخرى محمودة: المذمومة هي الحال التي بني الخبر عليها، وعلى ذلك كان قول عثمان بن حنيف<sup>(٢)</sup> الأنصارى رحمة الله يوم الجمل، وكان في حيز أمير المؤمنين علي عليه السلام، وقد رأى استحرار القتل واستلحام الأمر: دارت رحا الإسلام ورب الكعبة، أراد أن الناكثين بيعة أمير المؤمنين علي عليه السلام وهم أصحاب الجمل قد أزعجوا الإسلام عن مناطه، وأزحفوه عن قراره. وأما الحال المحمودة، فهي أن يكون دور الرحا عبارة عن تحرك جد القوم، وقوة أمرهم، وعلو نجمهم، يقال: دارت رحا بني فلان، إذا اتفقت لهم هذه الأحوال المحمودة. ومن هذا القبيل أيضاً العبارة بدوران الرحا عن هزم عسكر لعسر، وكسر فيلق لفيق. قال الشاعر:

**طَحَنْتْ رَحَا بَدِيرٍ لِمَهْلِكٍ فَتَيَّةٌ وَلِمِثْلٍ بَدِيرٍ تَسْتَهْلِكُ الْأَذْمَعُ<sup>(٣)</sup>**

فهذه حال كان دور الرحا فيها محموداً لمن دارت له، ومذموماً لمن دارت عليه. وإنما قالوا: دارت رحا الحرب لجولان الأبطال فيها، وحركات الخيال تحتها. وقد روی هذا الخبر على وجه آخر، وهو قوله: "تزوّل رحا الإسلام"، والمراد بذلك أنها تزوّل عن ثباتها، وتميل عن موضع استقرارها.

١١٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ بَأَيَّعَ إِمَاماً فَأَعْظَاهُ صَفْقَةً يَدِهِ وَثَمَرَةً قَلْبِهِ وَنَخْيَلَةً صَدْرِهِ فَلَيُطْغِهِ مَا اسْتَطَاعَ" ، فقوله عليه الصلاة والسلام:

(١) المرر جمع مر، وبكسر الميم، والمراد بها هنا طاقات الجبل المفترول، أي شبهت أمور الدين القوية بطاقات الجبل المفترول، وعدم السير على نهج الدين بنقص طاقات الجبل.

(٢) حنيف: بضم الحاء وفتح النون على صيغة المصغر، وكانت مضبوطة في الطبعة السابقة بفتح الحاء وكسر النون، والصحيح ما أثبتناه هنا.

(٣) تستهل الأذماع: أي يكثر دعمها ويعزز.

"ثمرة قلبه" استعارة لأن المراد بها خالصة صدره. أي بايده بطاعة صحيحة، وبنية غير مدخلة، فشبه عليه الصلاة والسلام ذلك بالثمرة لأنها لباب كل شيء، وخالصته، وصفوته، وخلاصته. ومثل ذلك الحديث الآخر عنه عليه الصلاة والسلام: "الوَلَدُ مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ مَجْهَلَةٌ، ثَمَرَاثُ الْقُلُوبِ، وَقَرَاثُ الْعَيْنِ"، أراد عليه الصلاة والسلام أن الأولاد خالصة القلوب والأكباد، كما أن الثمر خالصة النبات والأشجار. وعندي في ذلك وجه آخر، وهو أن الولد من أبيه بمنزلة الثمرة من الشجرة لأنه منه تفرع، وبواسطته ظهر وطلع، فلو قال: الأولاد ثمرات الرجال لكان الغرض صحيناً، والمعنى مستقيماً، إلا أنه عليه الصلاة والسلام أضافهم إلى القلوب، فجعلهم ثماراً لها دون سائر الأعضاء غيرها، لأن القلب سيد الأعضاء الرئيسة والأحناء الشريفة فحسنت حينئذ إضافة الولد إلى القلب خصوصاً، وإن حسنت إضافته إلى سائر أعضاء الأب عموماً لأنه عصارة مائه، وخلاصة أعضائه.

١١٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام، وقد سأله رجل عما شبيه؟ فقال: "هُودٌ وَأَخْوَاتُهَا قَصْفَنْ عَلَيَّ الْأَمَمَ" ، وهذا القول مجاز، لأن أصل القصف: كسر الشيء وحطمه. ومن ذلك ما حكي عن بعض اليهود لما قدم النبي صلى الله عليه وآله المدينة أن قال: تركتبني قيلة<sup>(١)</sup> يتقاتلون بقباء على رجل يزعم أنهنبي، يقول من شدة ازدحامهم عليه كأن بعضهم يكسر بعضاً، ومنه سميت الريح الشديدة قاصفاً، لأنها تحطم الأشجار وتهدم الجدران. فالمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: قصفن على الأمم أن هوداً وما يجري مجريها من السور أفيض فيها ذكر مهالك الأمم الخالية، ومصارع القرون الماضية، فنسب عليه الصلاة والسلام إهلاكهم إلى هذه

(١) قيلة: هي أم الأوس والخزرج، وهما قبيلتا اليهود بالمدينة، أي تركت اليهود أو تركت الأوس والخزرج. قباء: بضم القاف ومد الهمزة وقصرها: موضع قرب المدينة، ويتقاسفون: يتراحمون كما قال الشريف إلى السور لأنها محل أخبارها وهلاكها وتقصيفها، وقد ورد في حديث آخر قول النبي ﷺ «شيّبتنِي هود وأخواتها» وهذا مجاز، لأن الذي شبيه إنما ما هو فيها من أخبار الهالكين. وأخوات هود هي: يونس والقصص وغيرهما مما فيه قص أخبار الهالكين.

السورة لما كانت المترجمة عن ذكر هلاكهم، والهاتفة ثانياً ببورهم على طريق المجاز والاتساع. قوله عليه الصلاة والسلام: "قصفن عليٌّ" أي تلون على أخبار تلك المهالك وأنباء تلك المعاطب، وهذا مجاز آخر، لأن السور متلوة وليس بتالية، ولكنه لما نسب فعل الهلاك إليها وأقامها مقام المهلك المعطوب حسن أن يقيمها مقام المتكلم المخبر.

١٢٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الرَّحْمُ تَتَكَلُّمُ بِلِسَانٍ طَلْقَ ذَلْقَ تَقْوُلُ: صِيلْ مَنْ وَصَلْنِي" وقد روي أيضاً بلسان طلق ذلق تقول بالضم<sup>(١)</sup> في الحرفين جميعاً، وهذا الكلام مجاز، والمراد أن الله سبحانه قد أوجب على خلقه صلة الرحم، وأمرهم بالعطافة عليها، والقيام بالحقوق الواجبة لها. فصارت بظاهر هذه الحال كأنها ناطقة بالحضور على صيتها، والدعاء لمن وصلها. ومن كلامهم أطّلت<sup>(٢)</sup> بفلان الرحم، والأطيط هنا: الصوت فيه بعض الحنين، كأنها دعته إلى أن يرعى ذمتها وذكرته بما يجب عليه لها. ويقولون أرزمت<sup>(٣)</sup> إليه الرحم، وناشته الرحم، وذلك في لسانهم أشهر من أن يحتاج إلى إقامة الشواهد، وإيضاح الدلائل.

١٢١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَا تَمْشُوا عَلَى أَعْقَابِكُمُ الْقَهْقَرَى" وهذه استعارة، والمراد لا ترجعوا عن دينكم ولا تكفروا بعد إيمانكم فتكونوا كالراجح على عقبه عاكساً لقدمه وناكضاً بعد تقدمه. فهذا وجه. وقد يجوز أن يكون المراد لا تولوا عن الدين راجعين وتلتووا عنه منصرين. فعبر عن الرجوع بدل الذهاب بالرجوع على الأعقاب، لأن من

(١) قال في القاموس: "ولسان طلق ذلق وطريق وطلق وطلق وذلق بضمتيه وكسرد وكتف: ذو حدة" أي ذو الرحم تنطق بلسان حاد فصبح.

من ذلك قوله عليه الصلاة والسلام فيما يحكى عن ربه: «أنا الله وأنا الرحمن خلقت الرحم وشفقت لها اسمياً، فمن وصلها وصلته، ومن قطعها قطعته» فلما قال الله تعالى ذلك، وأوجب على نفسه وصل من وصل الرحم، وقطع من قطعها، كانت الرحم كأنها تنطق فتقول «صل من وصلني».

(٢) قال في القاموس (أطّت له رحمي: رقت) وأصل الأطيط: الصوت.

(٣) يقال أرزمت الناقة: إذا حنت على ولدها، فاستعمل هذا في الرحم، كأنها تحن على صاحبها.

عادتهم أن يقولوا رجع فلان على عقبه إذا أدبر عن وجهته أو خالف قصد جهته، والمعنىان متقاربان.

١٢٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ أَتَاكُمْ وَأَمْرُكُمْ جُمْعٌ يُرِيدُ أَنْ يَشْقِ عَصَاكُمْ، وَيُفْرِقُ جَمَاعَتَكُمْ فَاقْتُلُوهُ" قوله عليه الصلاة والسلام "يريد أن يشق عصاكم" استعارة، والمراد به تفريق أمرهم، وتشتيت جمعهم. فشبهه ذلك بشق العصا، لأن عن شقها يكون تشظيها<sup>(١)</sup>، وتطاير الصدوع<sup>(٢)</sup> فيها، قال الراعي:

فَتَشَقَّقَتْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَصَاهُمْ شُقَّاً وَغُودَرًا جَمْعُهُمْ مَفْلُولًا

أي انتشرت أمرهم وتفرق جموعهم. ومثل ذلك من كلامهم قوله: فض الله مروتهم، وهي الصخرة، وفض الله خدمتهم، وهي الحلقة. فكأنهم شبهوا الثناء جمومهم بالصخرة الملمومة، وشبهوا التحام شؤونهم بالحلقة المأطورة<sup>(٣)</sup>. ويجوز أن يكون لشق العصا وجه آخر، وهو أن يراد به فعل شوكتهم وإيهان قوتهم<sup>(٤)</sup>، لأن العصا لصاحبها قوة يدفع بها، وبساطة يعول عليها. ألا ترى إلى قوله تعالى حاكيا عن موسى عليه السلام ﴿قَالَ هَيَ عَصَائِي أَتَوْكَحُوا عَنِيهَا وَاهْشُبُّهَا عَلَى عَنَّمِي وَلَيْ فِيهَا مَأَرِبُ أُخْرَى﴾ [٦٨] [طه]. فيجعل من مراقبتها الاعتماد عليها والهش على الغنم بها، ومن المأرب الأخرى التي فيها أن تكون آلة لدفاعه وعدة لقراعه، وهي بعد عون للماشي وهداية للماشي<sup>(٥)</sup> وسلطان<sup>(٦)</sup> للراعي.

١٢٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ لِيسَ فِي الدُّنْيَا ثُوبَ شُهْرَةً أَلْبَسَهُ اللَّهُ ثُوبَ مَذْلَةً"<sup>(٧)</sup> وهذه استعارة. والمراد أن الله سبحانه يشمله

(١) تشظيها: تفرقها شظايا وقطعا صغيرة. (٢) الصدوع: الشقوق.

(٣) المأطورة: المستديرة الملتصق بعضها بعض ليس فيها فاصل ولا ثغرة.

(٤) إيهان قوتهم: إضعافها، وأصله إوهان، من أوهن بمعنى أضعف، فوقع التواو ساكنة بعد كسرة فقلبت ياء، مثل إيداع وإصال.

(٥) العاشي: اسم فاعل من عشا يعش، إذا ساء بصره وضعف، ويقال عشي كرضي، فهو عش.

(٦) المراد الشدة والقوة.

(٧) ينبغي تقييد إلباس الله تعالى ثوب المذلة في الآخرة لمن اكتسي ثوب شهرة في الدنيا: بمن =

بالمذلة حتى تضفو عليه من جهاته، وتلتقي عليه من جنباته، كما يشمل الثوب بدن لابسه، فيكون سادا لخلله ومغطيا لفرجه. ومعنى هذه المذلة أن يحقره سبحانه في القلوب ويصغره في العيون، وربما زيد في هذا الخبر: ألبسه الله ثوب مذلة في الآخرة، والمذلة في الآخرة هي حرمان الثواب وإنزال العقاب.

١٢٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد جاء رجل بأمرأة يشكو خلقها فأخذ عليه الصلاة والسلام برأسيهما وقال: "اللهم آرِ بَيْنَهُمَا"<sup>(١)</sup> وهذه استعارة، والمراد اللهم قرب بينهما ولائم بين خلقهما. وذلك مأخوذ من الآري وهي الآخية التي تربط الدابة إليها، فكأنه عليه الصلاة والسلام دعا بهما أن يكونا كالذابتين على الآري، في المقاربة والملازمة وعدم النفار والمباعدة. وقد يجوز أن يكون ذلك مأخوذًا من قولهم: أربت العقدة إذا شدتها وأحكمت عقدها، فكأنه عليه الصلاة والسلام دعا لهما بأن يكون عقد الود بينهما ف تكون أخلاقهما متوافقة وأحوالهما مترافقه. وقد يجوز أيضًا أن يكون ذلك مأخوذًا من قولهم: أري فلان بالمكان إذا قام به، فكأنه عليه الصلاة والسلام دعا لهما بأن يثبتنا على الألفة، ويدوما على المودة، والتاري أيضًا: التوقع للشيء والانتظار له. قال الشاعر:

لَا يَتَأَرَى لِمَا فِي الْقِدْرِ يَرْفُبُهُ وَلَا يَعْضُ عَلَى شَرْسُوفِهِ الصَّفَرِ<sup>(٢)</sup>

يعتلى بشهرته على الضعفاء، ولا ينفعهم بها بل يشعرون بذلك فيجازيه الله من جنس عمله بإذلاله في الآخرة، كما أذل عباده في الدنيا، أما من يكتسي ثوب شهوة في الدنيا بالحق: كأن يكون عالما نافعا لأهله ووطنه، ولا يعتلى بعلمه، ولا يحقر غيره من العلماء والجهال، أو يكون قائدا شجاعا مظفرا انتصر في معارك حاسمة، ولا يعتلى على غيره بل يعتقد أن النصر من عند الله ويحرص على نفع الضعفاء وعدم إذلالهم، فهذا يكسوه الله ثوب عزة في الآخرة.

(١) ترك الشريف معنى من معنى الآري هو أليق بهذا الحديث، وهو أربت الدابة إلى الدابة: انضمت إليها وألقت معها معلقا، أي اللهم ألف بينهما حتى يتضما إلى بعضهما كالذابتين المذكورتين.

(٢) يتاري: ينتظر، والرسوف: طرف الضلع المشرف على البطن، والصفر: داء في البطن يصرف منه الوجه. ومعنى البيت: أن الممدوح ليس متلهفا على الأكل، وليس مريضا بمرض الصفر الذي يغض على أطراف أضلاعه المشرفة على بطنه.

١٢٥. ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في هجاء شعراء الإسلام لمشركي قريش: "فَوَاللَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَكَائِنَا يُضَحِّوْنَهُمْ بِالْبَئْلِ" ، وقد يجوز أن يكون ذلك مأخوذاً من قولهم: نضح الشجر ينضح نضحاً إذا تفطر<sup>(١)</sup> للتوريق، فكانه عليه الصلاة والسلام قال: شققاً جلودهم بنبلكم كما تششقق ألحية<sup>(٢)</sup> الشجر عن طوالع أوراقه ونواجم أفناه.

١٢٦. ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد كساً أسامه بن زيد قبطية<sup>(٣)</sup> فكساها امرأته، فقال له عليه الصلاة والسلام: "أَخَافُ أَنْ تَصِفْ حَجْمَ عِظَامِهَا" ، وهذه استعارة. والمراد أن القبطية برقتها تلتصق بالجسم، فتبين حجم الثديين والرادرفتين وما يشد من لحم العضدين والفخذين، فيعرف الناظر إليها مقادير هذه الأعضاء حتى تكون كالظاهرة للحظة<sup>(٤)</sup> ، والممكنة للمسه، فجعلها عليه الصلاة والسلام لهذه الحال كالواصفة لما خلفها والمخبرة بما استتر بها. وهذه من أحسن العبارات عن هذا المعنى. وهذا الغرض رمى عمر بن الخطاب في قوله: إياكم وليس القباطي<sup>(٥)</sup> ، فإنه إلا تشف<sup>(٦)</sup> تصف، فكان رسول الله صلى الله عليه وأله أبا عذر<sup>(٧)</sup> هذا المعنى، ومن تبعه فإنما سلك نهجه، وطلع فجه<sup>(٨)</sup>.

١٢٧. ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَا تَعْضِيَةَ فِي مِيراثٍ إِلَّا فِيمَا

١ = ومن معاني الصفر الجوع، وهو أولى هنا من غيره من معاني الصفر، أي أن هذا الرجل لا يتضرر طعام القدر، ولا يغض الجوع على شرسوفه فهو شبعان قانع، وهذا من صفات السادة.

(١) تفطر: تششقق، ومنه «إذا السماء انفطرت». «تكاد السموات ينفطرن منه» : أي يتشققن.

(٢) ألحية: جمع لحاء: وهو قشر الشجرة وغلافها الخارجي.

(٣) القبطية يضم القاف وكسرها: ثياب مصرية مشوهة إلى قبط مصر.

(٤) أي لنظره.

(٥) القباطي: بضم القاف وفتحها جمع قبطية.

(٦) تشف: أي يظهر الجسم من تحتها بلونه وحجمه، وتصف أي يظهر الجسم من تحتها بحجمه فقط.

(٧) العذر والعندرة: البكاراة، ويقال فلان أبو عذر على هذا المعنى، وأبو عذرته بمعنى هو السابق إليه، لأن الذي يفضل البكر ويزيل عندرها هو أول من يقربها فشبه هذا بهذا.

(٨) الفج بفتح الفاء: الطريق الواسع بين جبلين، والمراد مطلق الطريق، أي سار على نهجه.

**حَمَلَ الْقَسْمَ** ، وهذه استعارة والمراد بالتعضية التفريق من قولهم: عضي الجزور إذا نحرها ، وقسم أعضاءها وفرق أشلاءها ، فشبه عليه الصلاة والسلام الميراث المقتسن بالأعضاء المتفرقة والأشلاء الموزعة ، ومعنى إلا ما حمل القسم: أي ما احتمل إذا قسم أعضاء ، وفرق أجزاء إلا يكون ذلك مضرًا به ومفسدًا له . وما لا يحتمل القسم كالحمام<sup>(١)</sup> من العقار والدرة<sup>(٢)</sup> من العروض ، وما في معنى هذين الجنسين من المال الموروث ، وعلى ذلك قول الشاعر :

### وَلَيْسَ دِينُ اللَّهِ بِالْمُعَضَّا

أي ليس الدين بالمفرق والموزع ، ولكنه المضموم المجتمع.

١٢٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام<sup>(٣)</sup>: "وَلَا تُسْلِطُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سَوَى أَنفُسِهِمْ فَيُسْتَبِّغَ بِيَضْطَهْمٍ"<sup>(٤)</sup> وهذه استعارة ، والمراد باليبيضة هنا مجتمع أمته عليه الصلاة والسلام وموضع سلطانهم ، ومستقر دعوتهم . وشبه ذلك باليبيضة لاجتماعها ، وتلاحق أجزائها ، واستناد ظاهرها إلى باطنها ، وامتناع باطنها بظاهرها . وقد يجوز أن يكون المراد باليبيضة هنا المغفر الذي هو من لأمة الحرب ، فكانه عليه الصلاة والسلام شبه مكان اجتماعهم ، ومظنة اتفاقهم والثائهم ببيضة الحديد التي تحصن الدارع<sup>(٥)</sup> وترد القوارع<sup>(٦)</sup> . وكان شيخنا أبو الفتح النحوى<sup>(٧)</sup> رحمة الله

(١) الحمام: هو المكان المعد للاستحمام وتقسيمه لا يجوز لأنه يفسد ، فإذا جعل مكان الحمام وحده ، ومكان النوم وحده ، لم يصلح المكان أن يكون حماما.

(٢) الدرة: هي الحجر الكريم وتقسيمه يفسد ، لأنه ينقص قيمته ، ومن المعلوم أن الدرة كلما كبر حجمها زاد ثمنها.

(٣) هذه قطعة من حديث طويل أوله « إن الله زوى لي الأرض فرأيت مشارقها وغاريبها » الحديث.

(٤) في القاموس: البيضة: ساحة القوم ، والمراد أنه لا يستبيح أو طانهم ، فيدخلها غازيا فاتحة ويتحكم فيهم . وعلى ذلك لا استعارة في الكلام ، ويجوز أن يكون هذا معنى ثانيا ، والمعنى الذي ذكره الشريف معنى أول.

(٥) الدارع: لابس الدرع ، وهو قميص من حديد يلبسه المحارب ليقي صدره وظهره من الطعنات.

(٦) القوارع جمع قارعة: وهي الفربات التي تأتيه من الأعداء.

(٧) هو أبو الفتح ابن جني صاحب كتاب الخصائص وغيره في اللغة والنحو.

يقول: قولهم فيها الجماء الغفير<sup>(١)</sup>، يريدون به البيضة التي هي المفتر وسموها جماء لملاستها وغفيرا<sup>(٢)</sup> لتغطيتها كأنهم بهذا الكلام يصفون قوما بالقوة والاجتماع<sup>(٣)</sup>، والكثرة والاحتشاد، فشبهوا قوتهم بالحديد الذي هو النهاية في الشدة، وشبهوا كثرته في أن بعضهم ليستر بالمعفر<sup>(٤)</sup> الذي هو غطاء لما تحته من شعر الهامة. وفي هذا الكلام مسألة من الإعراب، وهي من مسائل الكتاب<sup>(٥)</sup>، وليس كتابنا هذا مقتضايا لذكرها فتتعاطاه، لا سيما وغرضنا فيه اتباع نهج الاختصار، والانحراف عن طريق الإثار والإطناب.

١٢٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ كَسَبَ مَالًاٌ مِّنْ نَهَاوْشَ<sup>(٦)</sup> أَنْفَقَهُ فِي مَهَابِرٍ" ، وفي هذا الكلام مجاز المراد بالنهاوش على ما قاله أهل العربية: اكتساب أموال من التواحي المكرورة، والوجوه المذمومة، ومن غير حلها، ولا حميد سبلاها. وذلك مأخوذ من نهش الحياة كأنها تنهش من هنا ومن هنا لا تنتهي منها ولا تجتنب ملساها، وذلك ضد قوله عليه الصلاة والسلام على أحد التأowيلين: "اَظْلَبُوا الْمَالَ مِنْ جِسَانَ الْوُجُوهِ" . أي من وجوه المكاسب الطيبة التي يحسن الطلب منها، ولا يدمر التعرض لها. وقال أبو عبيدة: هو مهاوش بالمير، يريدأخذ المال من التلصص نحو لصوصبني سعد. وقال غيره: ذلك مأخوذ من الهوش. يقال: تهاوش

(١) يقول العرب: جاءوا جما غفيرا، والجماه الغفير، ويظهر أن في الجملة تحريفا، والأصل جاءوا بدل فيها، فإن من معاني الجماء: الملمس.

(٢) الغفر: الستر، ومن ذلك غفران الذنوب: أي سترها، والمعفر هو الدرع لأنه يستر صاحبه.

(٣) الضمير يعود على الاجتماع بمعنى الجميع.

(٤) قال في القاموس: "والمعفر زرد من الدرع يلبس تحت القلنسوة أو حلق يتقنع به المتسلخ" قوله يلبس تحت القلنسوة هو المراد بقوله: غطاء لما تحته من شعر الهامة والهامة الرأس.

(٥) المراد كتاب سيبويه في التحوى، وإذا أطلق الكتاب انصرف إليه، لأنه أعظم كتاب ألف في التحوى والمسألة من الإعراب التي أشار إليها الشريف هي أن جمهور البصريين يرون أن الحال لا تكون إلا نكرا، فإذا جاءت معرفة فهي مؤولة بنكرا، وفي هذه الجملة: جاءوا الجماء الغفير، الجماء حال من الواو في جاءوا وهي معرفة وكان حقا جاءوا جماء غفيرا، ولكنها وردت هكذا في لسان العرب، فقال البصريون: هي مؤولة بالنكرا، والتقدير جاءوا جميعا، وجميعا منكرا.

(٦) النهاوش: المظالم والإجحافات بالناس.

ال القوم إذا اختلطوا . ومنه قوله عليه الصلاة والسلام : " إِيَّاكُمْ وَهَؤُسَّاتِ الْأَسْوَاقِ " ، أي اختلاطها وفسادها . والميم زائدة في بناء الكلمة ، والمعنى راجع إلى مقاله أبو عبيدة ، لأن الأموال المأخوذة من التلصص موصوفة بالاختلاط في أنفسها ، والأخذ لها موصوف بالتلطيف فيها ، وقوله عليه الصلاة والسلام : أنفقه في نهابر : أي في الوجوه المحرمة التي يضيع الأنفاق فيها ، ولا يعود إليه نفع منها . وذلك مأخوذ من نهابر الرمل ، واحدتها نهبورة<sup>(١)</sup> ، وهي وحدات تكون بين الرمال المستعظامة إذا وقع البعير فيها استرخت قوائمه ، ولم يكدر يتخلص منها . ويقال : حفر بين الآكام يصعب السلوك بها وتكثر المعاشر فيها ، فكأنه عليه الصلاة والسلام شبه ما يكسب من الحرام وينفق في الحرام بالشيء الواقع في عجمة<sup>(٢)</sup> الرمل لا يرجى وجوده ، ولا ينشد مفقوده ، ومع ذلك فقد أرصد لمنفقه أليم العذاب ، وعقيم العقاب .

١٣٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كتاب كتبه لبعض الوفود : " لَا يُبَاخُ مَاؤِهُ وَلَا يُعَقِّرُ أَرْعَاؤِهُ<sup>(٣)</sup> " ، وهذه استعارة ، والمراد به لا يقطع ما فيه من شجر أو كلاماً إلا بإذن صاحبه ، فشبهه عليه الصلاة والسلام ما يقطع من الشجر بما يعقر<sup>(٤)</sup> من الإبل . وذلك من التشبيهات الواقعة والتمثيلات النافعة ، لأن سقوط الشجر عن قطعها ، كسقوط البدنة عن عقرها .

١٣١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : " الْوَلَاءُ<sup>(٥)</sup> لُحْمَةُ كُلُّ حَمَّةٍ النَّسْبُ لَا

(١) النهابر: المهالك وما أشرف من الأرض والرمل، أو الحفر بين الآكام الواحدة نهبرة ونهبورة بضمها.

(٢) العجمة بالضم والكسر: ما تعلق من الرمل أو كثرته.

(٣) المرعاع: المرعى، وهو مكان الرعي، والأرقاء جمع رعي: بكسر الراء وهو الكلام الذي يرعى، وقد وردت الكلمة في الطبعتين السابقتين على هذه الطبعة هكذا: (مرعاؤه) وهي تصحيف "أرْعَاؤِهُ" لأنه لا يوجد "مرعاء" بمعنى المرعى.

(٤) عقر الدابة: جرحها. والظاهر أن في الأصل تحريفاً، والصواب: ولا يعقر أرْعَاؤِهُ، بدل مرعاؤه.

(٥) الولاء: الملك، والمراد الصلة التي تكون بين العبد ومالكه في أن المالك يلي أمر مملوكه ويرثه بعد موته.

**يَبْأَعُ وَلَا يُوَهِّبُ** ، وهذه استعارة. لأنه عليه الصلاة والسلام جعل التحام الولي بوليه كالتحام النسيب بنسبيه في استحقاق الميراث، وفي كثير من الأحكام. وذلك مأخوذ من لحمة الثوب<sup>(١)</sup> وسدها لأنهما يصيران كالشيء الواحد بما بينهما من المداخلة الشديدة، والمشابكة الوكيدة، ويقال لحمة البازى<sup>(٢)</sup>، ولحمة النسب، ولحمة الثوب واحد، وهي المشابكة والمغالطة إلا أنهم فرقوا بين اللفظين ليكون ذلك تميزاً للمسميين.

١٣٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "المُؤْمِنُ مُوَوْ (٣) رَاقِعٌ" ، وهذه استعارة والمراد أن المؤمن إذا أساء أحسن وإذا أخطأ ندم. فكأنه يوهى دينه بمعصيته، ويرفعه بتوبته. فشببه عليه الصلاة والسلام بمن يخرق ثوباً، ثم يبادر رفع ما خرق، ورتفق ما فتق.

١٣٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ ظَاهِرَةٍ لَقِيَ اللَّهَ وَلَا حُجَّةَ لَهُ" وهذه استعارة. والمراد بخلع اليد هنا الخروج عن طاعة الإمام العادل، فشببه عليه الصلاة والسلام من يخرج عن طاعة سلطانه بالأسير الذي نزع يده من ربته<sup>(٤)</sup>، وأخرج عنقه عن جامعته<sup>(٥)</sup>، فكأنه عليه الصلاة والسلام أقام لوازم الطاعة في الأعناق مقام الجوامع في الأيدي والرقب، وجعل الخارج منها كالمارق من ربة الأسر، والتناصل<sup>(٦)</sup> من مثنة الجبل .

(١) لحمة الثوب: هي الخيوط التي تنسج بالعرض، وسدها وسداته: هي الخيوط الممدودة بالطول فتجيء الخيوط العرضية وهي اللحمة، فتتدخل فيها وتشابك حتى إنها بعد نسجها لا يعرف السدى من اللحمة لشدة تشابكها وتماسكها.

(٢) البازى: هو الصقر، ولحمته ما يطعمه من اللحم، ولحمة النسب هي القرابة ولحمة الثوب سبق بيانها.

كان الشريف يقول: إنهم فرقوا بين اللفظين بفتح أحدهما وضم الآخر، وذلك أنه لا يجوز في لحمة النسب إلا الضم، وأما غيرها فيجوز فيه الفتح والضم.

(٣) موه: اسم فاعل من أوى بمعنى أضعف، وأصلها موهي حذفت الياء لالتقاءها ساكنة مع التنوين وجعل التنوين على الكسرة.

(٤) الربقة: القيد الذي يكون في رقبة الدابة. (٥) الجامعة: القيد الذي يكون في اليد.

(٦) التناصل: الخارج، ومثنة الجبل: القيد المثني على اليد ونحوها.

١٣٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ كَانَتْ نِيَّتُهُ الْآخِرَةَ جَعَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ غُنَاءً فِي قَلْبِهِ وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ"<sup>(١)</sup>، وهذه استعارة، والمراد أنته الدنيا من حيث لا يطلبها ودرت عليه منافعها من حيث لا يحتسبها، فأقام عليه الصلاة والسلام مواتاة الدنيا من غير طلب مقام إتيانها راغمة وإقبالها عليه ضارعة. وأصل الرغب أن يلصق الأنف بالرغام، وهو التراب، وقيل الرمل وليس يكاد يكون ذلك إلا عن غاية الخشوع، ونهاية الخضوع.

١٣٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "عَلَيْكُمْ بِسْتَئْنِي وَسُسْتَهُ الْمَهْدِيَّينَ مِنْ بَعْدِي وَعَصُّوْا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ" وهذا مجاز. والمراد أن اقطعوا عليها وقفوا عندها، ولا تتجاوزوها إلى غيرها. كما أن من شدد العرض بنواجهه على الشيء الذي يتأنى فيه القطع قطعه. والنواجه أقصى الأضراس، وهي أقواها وأمضاهما. وقد يجوز أن يكون المراد الأمر بلزوم سنته عليه الصلاة والسلام كما أن العرض بنواجهه على الشيء الذي يتأنى فيه القطع يلزمه أشد اللزوم لقوة العوازم، واستحصاف اللوازم.

١٣٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "حُبُّكَ الشَّيْءَ يُعْمِي وَيَصِّمُ" ، وهذا مجاز. لأن الحب للشيء على الحقيقة لا يعمي ولا يصم، وإنما المراد أن الإنسان إذا أحب الشيء أغضى عن موضع عيوبه كأنه لا ينظرها، وأعرض عن الملاوم والمعاتب من أجله كأنه لا يسمعها. فصار من هذا الوجه كالأعمى لتجاهله، والأصم لتجاهله.

١٣٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "تَنَامُ عَيْنَايَ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي" . وهذا القول عند المحققين من العلماء مجاز. لأنه عليه الصلاة والسلام لو كان قلبه لا ينام على الحقيقة كقلوب الناس لكن ذلك من أكبر معجزاته، وأبهر آياته، ولو جب أن تظاهرة الأخبار بقتله، كما تظاهرة بنقل غيره من أعلامه ودلاته. ومما يتحقق قولنا ما رواه عبد الله بن عباس رحمهما الله

(١) المراد جعل الله غناه في نفسه كما يقول الرسول ﷺ: إن الغنى غنى النفس، أي أنها لا تشتهي ولا تطلب من الدنيا إلا ما يقيم أودها ويقضي مصالحها، ولا تنظر إلى ما في أيدي الناس من زيتها وتحاول الحصول عليه من كل مكان.

من أنه صلى الله عليه وآلـهـ، نام ونفخ فصلـىـ ولم يتوضـأـ، فـقـيلـ لهـ عليهـ الصـلاـةـ والـسـلامـ فيـ ذـلـكـ، فـقـالـ: لـيـسـ الـوـضـوءـ عـلـىـ منـ نـامـ قـاعـداـ إـنـماـ الـوـضـوءـ عـلـىـ منـ نـامـ مـضـطـجـعاـ. وـفـيـ بـعـضـ الـرـوـاـيـاتـ أـوـ مـتـورـكـاـ فـإـنـهـ إـذـ نـامـ كـذـلـكـ اـسـتـرـخـتـ مـفـاصـلـهـ. فـبـيـنـ عـلـيـهـ الصـلاـةـ والـسـلامـ أـنـهـ لـوـ نـامـ مـضـطـجـعاـ لـلـزـمـهـ الـوـضـوءـ لـاـسـتـرـخـاءـ مـفـاصـلـهـ، فـلـوـ كـانـ قـلـبـهـ لـاـ يـنـامـ لـمـاـ وـجـبـ عـلـيـهـ الـوـضـوءـ إـذـ نـامـ مـضـطـجـعاـ، كـمـاـ لـاـ يـجـبـ عـلـيـهـ إـذـ نـامـ قـاعـداـ. وـقـدـ يـجـوزـ أـنـ يـكـونـ الـمـرـادـ بـقـولـهـ عـلـيـهـ الصـلاـةـ والـسـلامـ: "تـنـامـ عـيـنـايـ وـلـاـ يـنـامـ قـلـبـيـ" أـنـهـ لـاـ يـعـتـقـدـ فـيـ حـالـ نـومـهـ مـنـ الرـؤـيـاـ الـفـاسـدـةـ وـالـمـنـامـاتـ الـمـتـضـادـةـ مـاـ يـعـتـقـدـهـ غـيرـهـ مـنـ سـائـرـ الـبـشـرـ، فـيـكـونـ فـيـ حـكـمـ الـمـسـتـيقـظـ، وـبـمـنـزلـةـ الـمـتـحـفـظـ.

١٣٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِيَّاكُمْ وَالْمُشَارَةُ<sup>(١)</sup> فَإِنَّهَا تُحِبِّي  
الْعَرَّةَ<sup>(٢)</sup> وَتُمِيَّتُ الْغُرَّةَ<sup>(٣)</sup>" وهذه استعارة عجيبة، والمراد بها أن مشاراة  
الناس تظهر المعايب وتخفي المناقب لأن المهاجر المشاغب لا يقدر  
لمخاخصمة على مثيلة<sup>(٤)</sup> إلا بحثها، ولا يجد له منقبة<sup>(٥)</sup> إلا دفنها، فكانه  
يميت محاسنه ويحيي مساوئه، وجعل عليه الصلاة والسلام الغرة في مكان  
المنقبة لتجمل الإنسان بنشرها، وجعل العرة<sup>(٦)</sup> في مكان المثلبة لتهجن  
الإنسان بكشفها، وقد قيل إن المراد بالغرة ها هنا النفيضة من المال، ومنه  
قول الشاعر:

### غَرِيرُ التَّلَادِ مُنِيلُ الظَّعَامِ

أراد بغرير التلاد كرائم المال، والمراد بالغرة: البلاء والهلاك مأخوذه من  
الغرة، وهي قروح تصيب الإبل، وهذا القول ذكره أبو عبيدة، والقول الأول

(١) المـشارـةـ: مـفـاعـلـةـ مـنـ الشـرـ، أـيـ إـيـاـكـ وـاستـثـارـةـ الشـرـ وـمـقـابـلـةـ بـمـثـلـهـ.

(٢) العـرـةـ: الـجـربـ، أـوـ قـرـوحـ فـيـ أـعـنـاقـ الـفـصـلـانـ، وـدـاءـ يـتـعـطـعـ مـنـهـ وـبـرـ الإـبـلـ وـالـخـلـةـ الـقـبـيـحةـ. وـهـذـاـ  
الـمـعـنـىـ الـأـخـيـرـ هـوـ الـذـيـ فـسـرـهـ الرـضـيـ بـالـمـثـلـبـ.

(٣) الغـرـةـ: بـيـاضـ فـيـ جـهـةـ الـفـرـسـ، وـيـقـالـ فـيـ إـلـاـنـسـانـ غـرـ وـجـهـهـ يـغـرـ: صـارـ ذـاـ غـرـةـ أـيـ أـيـضـ.

(٤) المـثـلـبـ: الـمـنـقـصـةـ.

(٥) الـمـنـقـبـةـ: الـمـفـخـرـةـ وـالـمـحـمـدـةـ.

(٦) العـرـةـ: الـمـثـلـبـ، أـيـ إـيـاـكـ وـتـعـدـادـ الـمـثـالـبـ وـالـعـيـوبـ.

أشبه بظاهر الكلام وأبعد من الاعتراض والاستكراه، ومما يؤكّد ذلك ما روى عن جدنا الصادق جعفر بن محمد عليه وعلیٰ آبائه السلام أنه قال: إياكم وتعذّاد العرة فإنها تكشف العورة وتورث المعرة. فهذا كالبيان لذلك الإجمال، والإخراج من ذاك الاحتمال.

١٣٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأَمَمِ مِنْ قَبْلِكُمْ  
الْحَسْدُ وَالْبُغْضَاءُ، وَهِيَ الْحَالِقَةُ : حَالِقَةُ الَّذِينَ لَا حَالِقَةُ الشَّعْرِ" وهذه  
استعارة. والمراد بالحالقة ها هنا المبيرة المهلكة: أي هذه الخلة المذمومة  
تهلك الدين، وتستأصله كما تستأصل الموسي الشعر، والمقراض الوبر،  
وعلى هذا قول الشاعر:

أرسِلْ عَلَيْهِمْ سَنَةً قَاسِيَّةً تَحْتَلِقُ النَّاسُ احْتِلَاقَ النُّورَةِ<sup>(١)</sup>  
أي تبَرِّ<sup>(٢)</sup> الناس، فتأتي على نفوسهم، أو تأتي على أموالهم من الإبل  
والشياه، فتكون كأنما قد أتت على نفوسهم بإيتانها على ما هو قوام نفوسهم،  
وإنما جعل عليه الصلاة والسلامبغضاء حالقة للدين لأنها سبب التفاني  
والتهاك، والايقاع في المعاطب والمهالك، والداعي إلى سفك الدم الحرام،  
واحتتمال أعباء الآثام.

١٤٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "قَيْدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابِ" وهذه استعارة، لأنه عليه الصلاة والسلام جعل ضرورة العلم بمنزلة الإبل الصعب التي تشد إن لم تعقل، وتنبذ إن لم تقيد، وجعل الكتاب لها بمنزلة الأقياد<sup>(٣)</sup> المانعة والعلق اللازم ومن هناك أيضاً سموا مثل شكل الخط

(١٤) القاشرور من الأعوام ينشر كل شيء كالقاشرورة . والمعنى أن هذه السنة تأتي على أموالهم فتذهبها لأنها قد قشرت جلدتهم وسلخته ، واحتلقو الناس : إماتتهم أو إذهاب أموالهم كما قال الشريف ، والنورة الهباء وهو القطران الذي تطلى به الإبل الجربى ، فيأكل المكان المريض وينذهب بالجلد ثم يظهر جلد جديد خال من الميكروبات ، والمراد أن هذه السنة تفني الناس أو أموالهم كما يذهب قطران بالجلد ، وقد ورد هذا البيت في لسان العرب مادة قشر هكذا :

أنت عليهم سنة قاشرة تحتلق المال احتلاق النورة

٢) تهلكهم: الناس تبیر

(٣) الأقياد جمع قيد: ويجمع أيضاً على قيود، غير أن أقياداً جمع فلة، وقيود جمع كثرة، والعقل جمع عقال: وهو الحبل الذي تربط به الدابة.

تقييدا، فقالوا: خط مقيد بالشكل، كأنه حفظ عليه إيضاً صاحبه في إفادته، ولو لا الشكل لضل بيانيه وأنكر عرفانه، ومما يشبه ذلك الحال التي من أجلها سمي العقل عقلا، وهو عندها اسم لعلوم مخصوصة يطول ببعديها الكتاب. منها العلم بمجاري العادات، ومنها العلم بالمشاهدات، وهو أقوى هذه العلوم وأولاها بالتقديم، لأن الإنسان إذا لم يعلم المشاهدات لم يصح أن يعلم شيئاً غيرها من المعلومات. ومنها العلم بأن الشيء لا يخلو من وجود أو عدم، والموجود لا يخلو من حدوث أو قدم، وأن الجسم لا يجوز أن يكون في مكانين في وقت واحد، والجسمين لا يصح كونهما في مكان واحد في حال واحدة. ومنها العلم بقبع كثير من المقبحات<sup>(١)</sup>: كنحو الظلم والكذب الذي ليس فيه جر منفعة، ولا دفع مضره، والأمر بالقبيح، وكفران النعمة. ومنها العلم بحسن كثير من المحسنات<sup>(٢)</sup>: كنحو إرشاد الضال، وبذل الأفضال. ومنها العلم بوجوب كثير من الواجبات: كنحو الإنصاف والعدل، وشكر المنعم، وترك الظلم. ومنها العلم بتعلق الفعل بالفاعلين، والاضطرار عند أحوال مخصوصة إلى كثير من قصود المخاطبين. ومنها معرفة ما يمارسه الإنسان من الصنائع المتعاطاة، والحرف المعاناة. ومنها معرفة ما يسمعه من مخبري الأخبار إذا كان المخبرون عدداً مخصوصاً، وكانت عالمنين بما أخبروا به اضطراراً، وقد تركنا ذكر كثير من هذه الأقسام عدواً إلى جانب الاختصار. وذكر لي قاضي القضاة أبو الحسن عبد الجبار بن أحمد عند قراءتي عليه ما قرأته من كتابه الموسوم بالعمدة في أصول الفقه<sup>(٣)</sup> أن هذه العلوم المخصوصة إنما سميت عقلا لأنها تعقل من فعل المقبحات، وذلك لأن العالم بها إذا دعته نفسه إلى ارتكاب شيء من المقبحات منعه علمه بقبحه من ارتكابه.

(١) المقبحات بتشديد الباء: جمع مقبحة، وهي ما يعده الناس قبيحاً، أو الخصلة التي يعدها الناس قبيحة.

(٢) المحسنات: بتشديد السين جمع محسنة، وهي ما يعده الناس حسنة.

(٣) اسم الكتاب: العمدة في أصول الفقه. وقد ورد في الطبعتين السابقتين على هذه الطبعة بالفاء بدل النون، أي فقد، كما حذفت التاء المربوطة، وهو تصحيف ظاهر.

والإقدام على طرق بابه، تشبيها بعقال الناقة المانع لها من الشroud والحاليل بينها وبين النهوض، ولهذا المعنى لم يوصف القديم تعالى بأنه عاقل لأن هذه العلوم غير حاصلة له إذ هو عالم بالمعلومات كلها لذاته. قال: وقيل أيضا إنما سميت هذه العلوم المخصوصة عقلا لأن ما سواها من العلوم يثبت بثباتها ويستقر باستقرارها تشبيها بعقال الناقة الذي به ثبت في مكانها، ولمثل ذلك قيل معقل الجبل للمكان الذي يلتجأ إليه ويعتصم به وله سميت المرأة عقيلة، وهي التي يمنعها شرف بيتها، وكرم أصلها، وقوة حزمها، من الإقدام على ما يشينها، والتعرض لما يعييها، والكلام في تفصيل هذه العلوم، وبيان ما لأجله احتاج إلى كل واحد منها يطول، وليس هذا الكتاب من مظان ذكره، ومواقع شرحه.

١٤١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "سَيَخْرُصُونَ بَغْدِي عَلَى الْإِمَارَةِ، فَنَعْمَمُتِ الْمُرْضِعُ وَيَشَّسِتِ الْفَاطِمُ" ، وهذه استعارة كأنه عليه الصلاة والسلام أقام الإمارة في حلاوة أوائلها، ومرارة أواخرها، مقام المرضع التي تحسن الرضاع، وتسيء الفطام، وهذا من أوقع تشبيهه وأحسن تمثيل، لأن مداخل الإمارة محبوبة، ومخارجها مكرورة، لما في المداخل إليها من قضاء الأربع، وعلو الرتب، ولما في المخارج عنها من طرق السوء، وشممات<sup>(١)</sup> العدو.

١٤٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَا تُغَالِوْا بِمُهُورِ النِّسَاءِ، فَإِنَّمَا هُنَّ سُقْيَا اللَّهِ سُبْحَانَهُ" وهذه استعارة، والمراد إعلامهم أن وفاق النساء المنكوحات، وكونهن على إرادات الأزواج ليس هو بأن يزداد في مهورتهن<sup>(٢)</sup>، ويفالى بصدقاتهن<sup>(٣)</sup>، وإنما ذلك إلى الله سبحانه، فهي كالأحاطي<sup>(٤)</sup> والأقسام والجدود والأرزاق، فقد تكون المرأة منزورة

(١) الشمات والشمامة بفتح الشين فيهما: الفرج بلاء العدو.

(٢) المهورة: جمع مهر بزيادة التاء فيه للبالغة كأنه مصدر، ومن ذلك البعلة كقوله تعالى: «وَيَعْوِلُهُنَّ أَحَقُّ بِرِدْهِنٍ» وفحولة الشراء: أي فضولهم، وهؤلاء عمومي: أي عامي.

(٣) الصدقات بضم الدال جمع صدقة: وهي المهر.

(٤) الأحاطي جمع حظ بضم الحاء: وهي جمع حظ بفتحها، وكان الجمع في الأصل أحظ على =

الصدق<sup>(١)</sup>، واقعة بالوفاق، وقد تكون ناقصة المقة<sup>(٢)</sup>، وإن كانت زائدة الصدقة. فشبّه ذلك عليه الصلاة والسلام بسقيا الله يرزقها واحد ويحرّمها آخر، ويصاب بها بلد، ويمنعها بلد. وهذه من أحسن العبارات عن المعنى الذي أشرنا إليه، وللثنا عليه.

١٤٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في جملة كلام ضربه مثلاً: "إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ جَعَلَ الْإِسْلَامَ دَارًا، وَالجَنَّةَ مَأْدِبَةً وَالدَّاعِيَ إِلَيْهَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ" ، وهذا الكلام مجاز، لأنّه عليه الصلاة والسلام أقام الإسلام مقام الدار المنتجة<sup>(٣)</sup>، والجنة مقام المأدبة المصطمعة<sup>(٤)</sup>، والنبي عليه الصلاة والسلام مقام الدار عليها، والداعي إليها. وإنما شبّه عليه الصلاة والسلام الإسلام بالدار من حيث كان<sup>(٥)</sup> جاماً لأهليه، حامياً لمن فيه، وشبّه الجنة بالمأدبة من حيث كان مجتمع الشهوات، ومنتجمع اللذات، وشبّه نفسه عليه الصلاة والسلام بالداعي إليها من حيث كان المرشد إلى الإسلام والهادي للأنام، صلّى الله عليه وآلـهـ الطيبينـ الأخـيارـ.

١٤٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "أَنَا النَّذِيرُ وَالموْتُ الْمُغَيْرُ" ، وهذه من الاستعارات الناصعة، والمجازات الواضحة لأن الاستعارة على ضربين: ظاهرة تعرف بجليلتها، وغامضة يضطر إلى استنباط خبيتها<sup>(٦)</sup>. فكأنه عليه الصلاة والسلام شبّه الموت الذي يطلع الثناء، ويطلب البرايا بالجيش المغير الذي يهجم هجوم السيل، ويطرق طروق الليل، وشبّه نفسه

وزن أقل فحذفت الهمزة تخفينا والأحاظي جمع الجمع، والأقسام جمع قسم: بكسر القاف وسكون السين. والجدود جمع جد: بفتح الجيم وهو الحظ.

(١) أي قليلة الصداق.

(٢) المقة: الحب.

(٣) المنتجة: أي المقصودة لطلب النجعة، أي الطعام، وأصل انتاج: طلب الكلا.

(٤) أي المصنوعة المقاومة للناس المدعون إليها.

(٥) الضمير في كان إلى الدار لأنّها تذكر وتؤثر ولكن تذكيرها قليل.

(٦) الخيبة: أصلها الخيبة فعيلة بمعنى مفعولة، أي يضطر سامعها إلى إعمال فكره ليستبط المعنى المخبوء فيها. وقد سهلت الهمزة فصارت ياء وأدغمت في ياء فعيلة فصارت خيبة.

عليه الصلاة والسلام بالنذير المتقدم أمامه، يحذر الناس من فجئه ليعدوا العتاد، ويتوذدوا الأزواب. وهذا القول منه عليه الصلاة والسلام تصدق لقول الله سبحانه فيه: ﴿إِنَّهُ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيِ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾ [سبأ]. وقد تكلمنا على هذه الآية في كتابنا الموسوم بمجازات القرآن.<sup>(١)</sup> ويقال إنه عليه الصلاة والسلام لما نزلت هذه الآية أتى على أبي قبيس<sup>(٢)</sup> ونادى: يا صباهاه، فلما اجتمع الناس إليه قال لهم يا معاشر قريش: لو كنت مخبركم بأن جيشا يطلع عليكم من هذه الشنية أكتتم مصدقي؟ قالوا أجل والله ما علمناك إلا صادقا مصدقا. قال: فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد. فلما سمعوا ذلك انفضوا عنه ارتکاسا في الغواية، واتبعوا للضلاله. ولقد أحسن صلى الله عليه وأله ضرب المثل لهم، وسلك الطريق الأخضر في حياستهم<sup>(٣)</sup> وتقريب الأمر عليهم، ولكن عشوا عن النور الأبلج، وأبوا غير الطريق الأعوج.

١٤٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في وصف الفرس الذي جاء سابقا: "إِنَّهُ لَبَحْرٌ"، وهذا مجاز، وربما طعن بعض الجهال بمناديح كلام العرب في هذا القول بأن يقول: كيف شبه عليه الصلاة والسلام سرعة جري الفرس بالبحر والبحر راكد لا يجري، وقائم لا يسري؟ فجوابه أن يقال: إنما شبه عليه الصلاة والسلام اتساعه في الجري باتساع ماء البحر، إلا تراهم يقولون إنه لواسع الحضر<sup>(٤)</sup> وواسع<sup>(٤)</sup> الخطوط يريدون هذا المعنى. والبحر في كلام العرب شيء الواسع، ومن هناك سموا البلدة المتشعة الأقطار بحرا، وقد يجوز أن يكون المراد بتشبیهه بالبحر أن جريه غزير لا

(١) أبو قبيس: جبل بمكة سمى برجل من مذحج حداد، لأنه أول من بنى فيه.

(٢) يقال حاشى الصياد الصيد: إذا جاءه من حواليه ليصرفه إلى الحبالة التي يقع فيها وهو واوى العين، والأصل حوش. وعلى ذلك فالجياشة أصلها الحوشة قلبت الواو ياء لوقوعها بعد كسرة وهي عين لمصدر فعل أعلت فيه. والمعنى أن الرسول ﷺ سلك الطريق الأخضر في جذبهم إلى الإسلام.

(٣) الحضر: ارتفاع الفرس في عدوه، أي واسع مسافة ارتفاعه عن الأرض أثناء عدوه وجريه.

(٤) الواسع: أي واسع الخطوط، فواسع بمعنى واسع.

ينفذ، كما أن ماء البحر كثير لا ينضب. ويقال للفرس الكثير الجري: بحر وفيض وسكب. وعلى هذا قول الشاعر:

**وَفِي الْبُحُورِ تَغْرِقُ الْبُحُورُ**

قيل أراد الخيل السابقة التي تسقبها خيل أسبق منها، فقد بان أن التشبيه واقع موقعه، وأن الطاعن فيه لم يفهم غرضه.

١٤٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِأَجْبَكُمْ إِلَيَّ وَأَفْرِكُمْ مِنْيَ مَجَالِسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا الْمُؤْطَهُونَ أَكْنَاكُمْ<sup>(١)</sup> الَّذِينَ يَأْلَفُونَ وَيُؤْلَفُونَ. أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِأَبْغَضِكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدِكُمْ مِنْيَ مَجَالِسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ الْثَّرَاثُونَ الْمُتَفَهِّقُونَ"، فقوله عليه الصلاة والسلام "الثراثون المتفهقون" استعارة، والمراد به الذين يكررون الكلام، ويتعملون فيه طلبا للتكلف، وخروجا عن القصد، وتبعادا عن أحق، وأصل الثثار مأخوذ من العين الثثارة، وهي الواسعة الأرجاء، الغزيرة الماء. يقال: عين ثرة وثرثرة، وبذلك سمي الثثار، وهو النهر المعروف بالشام، وقال الأخطل: لعمري لقد لاقت سليم وعامر على جانب الثثار راغية البكر<sup>(٣)</sup> قال المبرد: وليست الثرة عند النحوين البصريين من لفظ الثثارة، ولكنها في معناها. وقوله عليه الصلاة والسلام: "المتفهقون" يريد به ما يريد بقوله: "الثراثون" ، ومتفهق متفعيل من قولهم: فهق الغدير يفهق: إذا كثر ماؤه، وطمط جماته<sup>(٤)</sup>.

١٤٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في وصية لمعاذ بن جبل: "وَأَمْتُ أَمْرَ الْجَاهِلِيَّةِ إِلَّا مَا حَسِنَ" ، وهذه استعارة والمراد توصيته بأن يحيى أمر الجاهلية، ببنقض أحكامها وخفض أعلامها، حتى ينسى ذكرها، ويففو

(١) أحسن: جمع أحسن.

(٢) الكتف: الجانب، والموطئون: الذين يطأتم الناس أي يدوسون جانبهم وناحيتهم فلا يؤذون ولا يزعجون، والمراد لين الأخلاق وعدم شراستها.

(٣) البكر: الفتى من الإبل، والراغبة: المصونة التي ترغى، والثرثار: نهر بالشام.

(٤) طمت: أي زادت وملأت، والجمات: المياه الجارية في الغدير، أي إذا زاد ماؤه.

أثرها ، فتكون كالميّت الذي نسي ذكره ، وانقطع خبره .

١٤٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : " الصَّوْمُ جُنَاحٌ وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ  
الْحَطِيشَةَ " ، وهاتان استعاراتان :

إحداهما : قوله عليه الصلاة والسلام " الصوم جنة " . والمراد أن الصائم الذي يخلص في صومه ، ويستكمل آخر يومه يكون بالإخلاص في ذلك الصوم كأنه قد ليس جنة من العقاب ، وأخذنا أمانا من النار . وللصوم مزية على سائر العبادات في هذا المعنى ، وإن كانت إذا أديت على شروطها بهذه الصفة . وذلك أن الصيام لا يظهر أثره بقول اللسان ولا فعل الأركان ، وإنما هو نية في القلوب وإمساك عن حركات المطعم والمشرب . فهو يقع بين الإنسان وبين الله خالصا من غير رباء ولا نفاق ، وسائر العبادات وضروب القرب والطاعات قد يجوز أن يفعل على وجه الرياء والسمعة دون حقائق الإخلاص والطاعة ، وقال لي أبو عبد الله محمد بن يحيى الجرجاني الفقيه : عند أصحابنا أن الصلاة أفضل من الصيام لأنها تتضمن ما في الصيام من الإمساك ، وفيها مع ذلك الخشوع وتلاوة القرآن ، وقال النبي عليه الصلاة والسلام : " لَا يَرَأُ الْبَدَنُ فِي جَهَادِ الشَّيْطَانِ مَا دَامَ فِي صَلَاتِهِ " ، فجعل الصلاة أيضا تتضمن معنى الجهاد . فاما ما روی في الخبر من أنه عليه الصلاة والسلام قال حاكيا عن الله تعالى : " كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به " فليس ما فيه من تفضيل الصوم بداع على أن غيره من العبادات ليس بأفضل منه ، وإنما وجه اختصاصه بالذكر من بين العبادات على التعظيم له لأجل ما قدمنا ذكره من أنه لا يفعل إلا على محض الإخلاص ، ولا يتأتى في حقيقته شيء من الرياء والنفاق ، وقد جاء عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال : " ليس في الصوم رباء " ، وهذا بيان للمعنى الذي تكلمنا عليه . وحكى عن سفيان بن عيينة في تفسير هذا الخبر أنه قال : الصوم هو الصبر ، لأن الإنسان يصبر عن المطعم والمشرب والمنكح ، وقد قال تعالى : ﴿إِنَّمَا يُؤْمِنُ الصَّابِرُونَ أَجْرُهُمْ يُغَيِّرُ حِسَابٍ﴾ [الرَّمَضَانُ: ١٠] . يقول : ثواب الصوم ليس له حساب يعلم من كثرته على قدر كلفته ومشقته .

والاستعارة الأخرى قوله عليه الصلاة والسلام: "والصدقة تطفئ الخطيئة"، وذلك أنه عليه الصلاة والسلام جعل الخطيئة بمنزلة النار من حيث كانت مفدية إلى عذاب النار، وجعل الصدقة مطفئة لها، إذا كثرت فأثرت في سقوط عقابها. وهذا القول يصح على طريقة من يقول بالموازنة<sup>(١)</sup>، فإذا كان عقاب الخطيئة مائة جزء، وكان ثواب الصدقة خمسين جزءاً سقط من أجزاء العقاب، بقدر أجزاء الثواب. فكان الصدقة بنقصانها من قدر العقاب، قد أطفأت وقدته، وكسرت سورته، وكان أبو هاشم يختار في الإحباط والتکفير الموازنة، وكان أبو علي يقول: إن الزائد يسقط الناقص من الثواب والعقاب، لا على طريق الموازنة، ولا يجوز أن يتساوى ما يستحق على الطاعة، وما يستحق على المعصية. لأنهما لو تساوايا لسقطا، فلم يكن المكلف مستحقاً لحمد ولا ذم، ولا مستوجباً لثواب ولا عقاب، وقدمنا الإجماع على ذلك، فالآمة مجتمعة على أن كل من كلفه الله سبحانه في الدار الدنيا، فهو في يوم المعاد في إحدى الدارين مثاباً أو معاقباً، ويبيّن ذلك قوله سبحانه: ﴿فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفِرِيقٌ فِي التَّعِيرِ﴾ [الشورى: ٧]، والكلام على تفصيل هذه الجملة يخرجنا عن غرض الكتاب، ويدخلنا في باب الإطناب.

١٤٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لكتعب بن عجرة "يَا كَفَرَ بْنَ عُجْرَةَ: النَّاسُ غَادِيَانُ، فَغَادُ مُبْتَاعُ نَفْسَهُ فَمُغْتَقِّهَا، وَغَادُ بَاعِثُ نَفْسَهُ فَمُوْيِّقِهَا"<sup>(٢)</sup> وهذه استعارة، والمراد أن أحدهما عصم نفسه من اتباع الشهوات، وركوب الموبقات، وقام بوظائف الواجبات فأمن ضرر العقاب

(١) القول بالموازنة رأي بعض المعتزلة، ومعناه: أن السيدة توازن الحسنة فتسقط السيئة بالحسنة، أي يسقط عقاب هذه بثواب تلك، ولكن الرأي الراجح أن الحسنات يذهبن السينيات لا على طريق الموازنة، بل قد تسقط حسنة واحدة سينيات كثيرة، وقد لا تعدل حسنات كثيرة سيئة واحدة، وإنما تقدر الحسنة بما فيها من عموم الخير وتقدر السيئة بما فيها من فظاعة الشر.

(٢) مبتاع: أي مشترٍ نفسه فمعتقها من العذاب، كما يشتري الإنسان العبد فيعتقه من الرق والعبودية. الغادي: هو المسافر في وقت الغدوة وهي أول النهار، أو ما بين صلاة الفجر إلى طلوع الشمس، والمراد الناس صائمون أو نوعان سائران في الحياة على طريقتين مختلفتين. موبقها: مهلكها، يقال أوبق نفسه: أهلكها، فهو موبقها: أي مهلكها.

ونقاش المحساب . فكأنه ابتاع نفسه بذلك فأعتقها واستشلاها<sup>(١)</sup> واستنقذها ، والآخر أتبع نفسه هواها<sup>(٢)</sup> ، وأوردها رداها بالتهوك<sup>(٣)</sup> في المغاوي والارتکاس<sup>(٤)</sup> في المهاوي ، والتقاус<sup>(٥)</sup> عن الواجبات ، والإسراع إلى المقبحات ، فكأنه باع نفسه بذلك فأوبقها ، وعرضها للهلكة فأوردها . وهذه من أحسن العبارات عن المطبع الناجي بطاعته ، والعاصي الهالك بمعصيته .

١٥٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : "إِنْ مَنْ أَشَرَّاطَ السَّاعَةِ سُوءَ الْجِوَارِ، وَقَطْيَةَ الْأَرْحَامِ، وَأَنْ يُعَظَّلَ السَّيْفُ مِنَ الْجِهَادِ، وَأَنْ تُخْتَلِ الدُّنْيَا بِالْدِينِ" ، والكلمة الأخيرة داخلة في باب المجاز ، والمراد بها النهي عن طلب منافع الدنيا وحطامها ، واستدرار أحلابها وموادها ، بإظهار الورع ، وإبطان الطمع ، فكأن الإنسان بذلك يختل الدنيا ليرمي ثغرتها<sup>(٦)</sup> ، ويصيب غرتها<sup>(٧)</sup> ، كالصائد الذي يختل<sup>(٨)</sup> الوحش بضروب الحيل حتى يعلق في حباله ، وينشب في أشراكه ، وعلى ذلك قول الكميـت بن زيد :

وإني على حبي لهم وتطلعـي إلى نصرهم أمشي الضراء وأختـل<sup>(٩)</sup>  
وقد يجوز أن يكون المراد : وأن يختل أهل الدنيا بالدين ، فحذف  
المضاف ، وأقام المضاف إليه مقامه على مثال قوله سبحانه : ﴿وَسَلِّمَ الْفَرِيَةَ﴾  
[يوسف: ٨٢] وهذا النوع في الكلام لا يحصى كثـرة .

١٥١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام طويل " وَلَا تَكُلُّ الْيَوْمَ

(١) استشلاها : دعاها لينجحها من الضيق والهلاك .

(٢) أي جعل نفسه تابعة لهواها .

(٣) التهوك : التهور ، وقد سبق بيانه في هذا الكتاب .

(٤) الارتکاس : الواقع ، وقد سبق بيانه أيضا .

(٥) التقاوس : الرجوع وعدم الإقدام .

(٦) الشـرة : هي نقرة النحر الذي إذا وصلت إليها السهام قـلت .

(٧) الغـرة : الغفلة .

(٨) يختـله : يخدـعه .

(٩) قال في القاموس : الضـراء : الاستخفـاء .

يختـل : يخدـع وينـافق .

**بِكَلَامٍ تَعْتَذِرُ مِنْهُ عَدَا وَأَخْرُونَ لِسَانَكَ**" وهذه استعارة، والمراد بخزن اللسان حفظ فلثاته، وكف جمحته حتى لا يسرع إلى ما تسوء مغبته، ولا تؤمن عاقبته، فأقام عليه الصلاة والسلام ضبط اللسان عن ذلك مقام الخزن له، فأجراءه مجرى المال الذي يحفظ فلا ينفق في الوجه المفسدة، والمخارج المضرة ولا يكون إنفاقه إلا فيما جر منفعة، أو دفع مضره.

١٥٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام من جملة كلام: "العلمُ خليلُ المؤمنِ، والحلُمُ وزيرُه، والعقلُ دليلُه، والعملُ قيمُه، واللينُ أخوه، والرفقُ والده، والصبرُ أميرُ جنوده"، وهذه الألفاظ كلها مستعارة، ونحن بتفريق الله نتكلم عليها، ونبين مواضع الاستعارة منها، فالمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: "العلم خليل المؤمن" أنه يأنس به من الوحشة ويسكن إليه في الوحدة كما يأنس الخليل بخليله ويسكن الحميم إلى حميمه. والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: "والحلم وزيره" أنه يقوى به على الأمور، ويوازره على كظم المكرور، والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: "والعقل دليله" أنه بالعقل يهتدى في ظلم المشكلات، وينجو من مضائق الغمرات، فهو كالدليل الذي يرشد في المضال، وينجذب عن المزال والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: "والعمل قيمه" أن العمل يشقق ميله، ويقوم زلةً ويسد خللها، فهو كالقيم الذي يأتي لمصالح ما يقوم عليه، ومرشد ما يوكل إليه، والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: "واللين أخوه" أن اللين يفيده مؤاخاة الإخوان ومعاشرتهم، ويحفظ عليهم صفاءهم وموتهم، فجعله عليه الصلاة والسلام أخيه من حيث كان سبباً لاجتلاف الإخوان إليه، وحفظ المودات عليه، والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: "والرفق والده" كالمراد بقوله: واللين أخوه، لأن الرفق يقبل إليه بالقلوب، ويظار<sup>(١)</sup> عليه كوامن الصدور، فيصير كل واحد في الحنو عليه، والميل إليه كالوالد الرؤوف، والجد العطوف، والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: "والصبر أمير جنوده" أن الصبر ملاك أمره، وشداد أمره، وبه تبلغ الآراب، وتدرك المحاب، فهو

(١) يظار: يعطف وهو متعد، أي يعطف كوامن الصدور عليه، و يجعل ميلها إليه.

كأمير جنده الذي يقوى به على أعدائه، ويصل به إلى أغراضه وطلباته. وقد يجوز أن يكون المراد أن الصبر رأس خلاله، ورئيس خصاله، فهو متقدم عليها، وكالأمير لسائرها، كما أن الأمير متقدم على رعيته، وله شأن على من في طبقته.

١٥٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في جملة كلام: "وَالْمُهْلِكَاتُ شُحٌّ مُطَاعَ، وَهُوَ مُتَبَّعٌ، وَإعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ" ، فقوله عليه الصلاة والسلام: "شح مطاع" استعارة كأنه أقام الشح مقام الأمر بالإمساك، والمخوف من عواقب الإنفاق، وأقام البخل مقام المطيع لأمره، والمتصرف على حكمه. وقد بين عليه الصلاة والسلام ذلك في خطبة له، فقال: "وليأكلوا والبخل فإنه أهلك من كان قبلكم. أمرهم بالقطيعة فقطعوا، وأمرهم بالفجور ففجروا" فيبين عليه الصلاة والسلام كيف يكون البخل أمراً مطاعاً وقائداً متبعاً. وهذه أيضاً استعارة أخرى لأن البخل على الحقيقة لا يكون أمراً ناهياً، ولا قائداً مخاطباً. والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: "أمرهم بالقطيعة فقطعوا" أن البخلاء يضنون بما لهم على أهل الحاجة من أقربائهم، وأولي الخلة<sup>(١)</sup> من ذوي أرحامهم، فيكونون بذلك قاطعين للرحم القريبة، وعاينين لأعراق الوشیجة<sup>(٢)</sup> والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: "وأمرهم بالفجور ففجروا" أن البخل حسن لهم منع الأموال من الإنفاق في الحقوق، وإسلامها سبل المعروف، فأجري عليهم لهذه الحال اسم الفجور.

١٥٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الْكَلْمَةُ الْحَكِيمَةُ ضَالَّةُ الْحَكِيمِ حَيْثُمَا وَجَدَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا" ، وهذه استعارة. وذلك أنه عليه الصلاة

(١) الخلة: الفقر والاحتياج، وأصلها الثقبة في شيء، وشبهت بها الحاجة في كونها نقصاً في الإنسان.

(٢) الوشیجة: الصلة والقرابة، وأصل الوشیجة عرق الشجرة، شبهت بها القرابة في كونها توصل المودة كما توصل عروق الشجرة الغذاء.

والسلام جعل الكلمة الحكيم بمنزلة الضالة التي هو ناشد لها، وساع في طلبها، لأنها أشبه بحكمته، وأولى بالانضمام إلى أخواتها في قلبه، فحيثما سمعها من قائل حكيم أو مرشد غير رشيد، فهو أحق بالحيازة لها والغلبة عليها. ويشهد بذلك ما روی في الحديث الآخر: "إن الكلمة الحكيمة تكون في قلب المنافق، فلا تزال تنزع حتى تلحق بصواحباتها في قلب المؤمن" ، فكأنها جعلت في قلب المنافق بمنزلة الغريبة التي هي في غير وطنها، ومع غير أهلها، وجعلت في قلب المؤمن بمنزلة المستقرة في الوطن، والساكنة إلى السكن. وهذه أيضا استعارة أخرى.

١٥٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في خطبة له "إلا وإن الدنيا قد ارتحلت مُدِيرَةً، وإن الآخرة قد ارتحلت مُقْبِلةً"<sup>(١)</sup> وهذه استعارة لأنه عليه الصلاة والسلام جعل الدنيا بمنزلة الها رب المولى، والآخرة بمنزلة الطالب المجلبي<sup>(٢)</sup>. وذلك من أحسن التمثيلات، وأوقع التشبيهات، لأن أبناء الدنيا بمثابة الهاربين من علائق الحمام، وبوائق الأيام، والموت الذي هو من أسباب الآخرة بمنزلة المغير على الأرواح، والهاجم على الآجال، وهذه الصفة مستمرة للدنيا في شبابها قبل أن تهرم، وفي ابتداء مدتها قبل أن تنصرم، لأن كون الموت طالبا لأهلها، ومبدا لشملها، معلوم من أول إنشائها، وتصوير أبنائها، وقد يجوز أن يكون المراد بارتحال الدنيا مدبرة معنى آخر يختص بحال الدنيا في أواخر مدتها، وعند تناهي غايتها. وهو أن توصف بتصرم الأمد، ونقصان العدد، كما يقول القائل: قد ارتحل عمر فلان وقد أدبرت مدة فلان إذا مضى عنفوان أيامه، وقربت أوقات حمامه. ويروى هذا الكلام على تغيير في ألفاظه لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه الصلاة والسلام، وقد أورده في كتابنا الموسوم "بنهج البلاغة"، وهو المشتمل على مختار كلامه عليه السلام في جميع المعاني والأغراض والأجناس والأعراض.

(١) قد ارتحلت ركب الراحلة والمراد هنا قاربت على الانتهاء، وكذا يقال في ارتحلت مقبلة.

(٢) المجلبي: أي الذي ينظر بيصره إلى من يطلب، يقال جلى بيصره تجليه: إذا رمى به.

١٥٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الاختباء حيطان العرب، والعمائم تيجان العرب" ، وهاتان استعاراتان عجيبةتان، فاما قوله عليه الصلاة والسلام "الاختباء حيطان العرب" فإنما أراد به أنها إذا استعملت الحبوبة في قعودها، قامت لها مقام الحيطان في الاستناد إليها، والاعتماد عليها، كما تساند الظهور إلى الجدران، أو كما يستروح الجراب إلى الأذال<sup>(١)</sup> ، وأما قوله عليه الصلاة والسلام: "والعمائم تيجان العرب" فإنما أراد أن بهاء العرب يكون بعمائمها، كما يكون بهاء ملوك العجم بتيجانها، فإن العمائم تخص الهامة، وتنتمي القامة، وتتفخم الجلسة، وتتوفر الجملة، حتى إن العرب لتقول على المترافق بينها: ما سفة معتمٌ قط. ولهذا المعنى فسر قول الفرزدق:

ذا مالك ألقى العمامة فاحدروا بوادر كفي مالك حين تعصب<sup>(٢)</sup>  
أراد أنه إذا ألقى العمامة طاش حمله، وخيف سطوه، وما دام معتماً، فهو  
مأمون الهفوة، ومغمود السطوة، على مجرب عادتهم، وعرف طريقتهم، وقد  
فسر أيضاً قول الآخر:

أنا ابن جلا<sup>(٣)</sup> وطلع الثناء متى أضع العمامة تعرفوني  
على مثل هذا المعنى، فكأنه توعدهم عند إلقاء العمامة ببادرته، وأن  
يفيض عليهم ما يستجممه<sup>(٤)</sup> من مثابة سطوطه. قوله: تعرفوني ليس يريد  
العرفان الذي هو ضد الإنكار، وإنما أخرجه مخرج الوعيد، وأطلعه مطلع

(١) الجراب: أي الإبل الجريء، والأذال جمع جذل: وهو عرق الشجر تحتك به الإبل الجريء لستريح من أكل الجرب في أجسامها.

(٢) عصب الكفين: معناه شدهما بالعصابة، وهذا كناية عن قوتهم وشدة هما.

(٣) ابن جلا: هو الرجل الواضح الأمر، أي أنا رجل معروف أمري مشهور بالقوة والردع، وقد شرح الشريف وضع العمامة بمعنى ذهب الحلم، وهذا أحسن مما شرح به غيره من وضع العمامة معناه لبس لأمة الحرب، لأنه يريد أن يقول لأهل العراق: لا تخرجوني عن حلمي فإني إذا خرجت عن حلمي عرفتم مبلغ تنكيلي بكم وبطشي.

(٤) يستجممه: أي يخزنه ويدخله، وأصل المثابة من البتر مبلغ جموم مائتها أي اجتماعه، أي ما يخزنه مما اجتمع من سطوطه.

التهديد، كما يقول القائل لغيره إذا أراد هذا المعنى: سترفني أو أما تعرفني، والمراد سترف عقوبتي، أو أما تعرف غضبي وسطوتي.

١٥٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "المُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ" وهذا مجاز، والمراد من امتنع من مواجهة المعاصي الموبقة، واستعصم من الخطايا المردية، فجعله عليه الصلاة والسلام بمنزلة من برع له قرن ينازله، وعدو يقابله، لما يعاينه من المشقة في مغالبة نوازع قبله وداعي نفسه، وما يعركه من أديمها<sup>(١)</sup>، ويعلكه من شكيمها<sup>(٢)</sup>.

١٥٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في خطبة طويلة "وَالسَّاءَ حَبَائِلُ الشَّيْطَانِ" ، وهذه من أحاسن الاستعارات، وذلك أنه عليه الصلاة والسلام جعل النساء من أقوى ما يصيد به الشيطان الرجال، فهن كالحبائل المبثوثة، والأشرار المنصوبة، لأنهن مظان الشهوات، ومقاود الخطيبات، وبهن يستخف الركين، ويستخون<sup>(٣)</sup> الأمين.

١٥٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام: "وَالشَّيَّابُ شُغْبَةُ مَنْ الجُنُونِ" وهذا القول مجاز، والمراد أن الشباب يحسن القبيح ويسيء الحليم، ويحل مسكة المتماسك، ويكون عنراً للمتهالك<sup>(٤)</sup>، فمن هذه الوجوه يشبه صاحبه بالسكران من الخمر، والمغلوب على العقل، ومن هناك قيل: الشباب كسكر الشراب<sup>(٥)</sup>، وعلى ذلك قول الشاعر:

إن شرخ الشباب والشعر الأسود مالم يعارض كان جنونا<sup>(٦)</sup>

(١) عرك أديم نفسه: ذلك، ومعنى ذلك أنه هذبها وذللها.

(٢) الشكيم: الحديدة التي تكون في فم الفرس من اللجام، وعلق الفرس الشكيم: تلويكه في فمه، وهذا معالجة له وتليين، كأن الإنسان يعالج نفسه حتى تقبل على غير عادتها.

(٣) يستخون: أي يرى خائناً.

(٤) المتهالك: يقال تهالك الفراش: تساقط، والمراد به هنا التساقط في المعصية.

(٥) السكر: بفتح السين والكاف، والسكر بضم السين وسكون الكاف: أي غياب العقل بالمسكر، وهو أيضاً الخمر، والكلام هنا يحمل المعنين، أي الشباب كغياب العقل بالشراب، أو كالخمر الذي يغيب العقل.

(٦) شرخ الشباب: أوله، والشعر الأسود: المراد به القوة، لأنه ما دام شعر الإنسان أسود فهو غير

١٦٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "أَلَا إِنَّ الْفَحْضَبَ جَمْرَةٌ تَوَقَّدُ فِي جَنْبِ ابْنِ آدَمَ، أَلَمْ تَرَوْا إِلَى حُمْرَةِ عَيْنِيهِ وَأَتْفَاخِ أُودَاجِهِ" ، وهذه استعارة، كأنه عليه الصلاة والسلام جعل اهتياج الطبع، واحتدام الغيظ، بمنزلة الجمرة التي توقد في جوف الإنسان، فيظهر أثر اتقادها في أحمرار عينيه، واختناق وريديه، فلا تزال كذلك حتى يطفئها برد الرضا، أو عواطف الحلم والبقاء<sup>(١)</sup>.

١٦١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الْعِلْمُ رَائِدٌ، وَالْعَدْلُ سَائِقٌ، وَالنَّفْسُ حَرُونٌ" وهذا الكلام مجاز، وذلك أنه عليه الصلاة والسلام شبه علم الإنسان بالرائد الذي يتقدم أمام الحي فيده لهم على المنزل الواسع، والمرعى المربع، لأن العلم يأخذ بصاحبه إلى المناجي<sup>(٢)</sup>، ويعدل به عن المغاوي<sup>(٣)</sup>، وشبه العقل بالسائل يحث الإنسان على سلوك النهج الأسلم، ويحمله على الذهاب في الطريق الأقوم، وشبه النفس بالدابة الحرون<sup>(٤)</sup>، لأنها تتقاعس<sup>(٥)</sup> عن مرشدتها<sup>(٦)</sup>، وتلذع<sup>(٧)</sup> بسوط الأدب، حتى تسلك طرق مصالحها.

١٦٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "كُلُّ وَاعِظٍ قَبْلَةً" وهذا القول مجاز، والمراد أمر الناس بالإقبال على الوعاظ لهم، والمتكلم بما يأخذ

عجز، أي هو قوي، وبعكس: يعرض عن نزواته بأن يشغل بشيء نافع، ويلاحظ أن لم هنا لم تجزم الفعل المضارع لأنها أهملت حملها على ما التالية، ولو جزمت لقليل ما لم بعض بحذف الألف وسكون الضاد، وقد فتحت الصاد مع أن الكثير عند الإهمال رفع الفعل.

(١) البقاء: أي لولا عواطف البقاء: أي الحياة.

(٢) المناجي: جمع منجا: وهي مكان النجاة.

(٣) المغاوي: جمع مغاوة: وهي مكان الغواية.

(٤) الدابة الحرون: هي التي إذا أريد جريها وقفـت، والمصدر الحران بوزن كتاب ورغاء، يقال حرنت الدابة تحرن من بـاب نـفر وـكرـم، والحران خـاص بـذواتـ الـحـافـرـ.

(٥) تقاعـسـ: تـراجـعـ.

(٦) المرـاشـدـ جـمعـ مرـشدـ: وهو مـكانـ الرـشدـ ضدـ الغـيـ.

(٧) اللـذـعـ فيـ الأـصـلـ: وضعـ طـرفـ المـيـسمـ، وهوـ المـكـواـةـ التيـ تـكـوىـ بهاـ الدـوـابـ علىـ الدـاـبـةـ، وقدـ استـعملـ هـنـاـ الشـرـيفـ فيـ الضـربـ الشـدـيدـ بـالـسوـطـ، وهوـ استـعـارـةـ.

إلى الرشاد بأزمهن، إصغاء إلى كلامه، وتفهمما لمقاصد خطابه، كإقبالهم على القبلة التي يصلون إليها ويتوجهون نحوها، ولا يجوز لهم الانحراف عنها.

١٦٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "يَنْعَمُ وَزِيرُ الإِيمَانِ الْعِلْمُ، وَيَنْعَمُ وَزِيرُ الْعِلْمِ الْحَلْمُ، وَيَنْعَمُ وَزِيرُ الْحَلْمِ الرَّفْقُ، وَيَنْعَمُ وَزِيرُ الرَّفْقِ الَّذِينَ" وهذا الكلام مجاز، والمراد كل خلة من هذه الخلال المذكورة توازن صاحبها، وتعاهد قرينتها، وتقوى كل واحدة منها بأختها، كما يوازن الرجل صاحبه على الأمر يطلبه، والعدو يحاربه، فيشتت متناهما<sup>(١)</sup>، و تستحصف<sup>(٢)</sup> قواهما.

١٦٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "زَادُ الْمُسَافِرُ الْجَدَاءَ وَالشَّفَرَ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ إِخْنَاءٌ"<sup>(٣)</sup>، وهذا القول مجاز، والمراد أن التعلل بأغاريد الحداء، وأناشيد القرىض، يقوم للمسافرين مقام الزاد المبلغ في إمساك الأرماق<sup>(٤)</sup>، والاستعانته على قطع المسافات، وإلى هذا المعنى ذهب الشاعر بقوله:

إن الحديث طرف من القرى<sup>(٥)</sup>

١٦٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ عَدَّ غَدَّاً مِنْ أَجَلِهِ فَقَدْ أَسَأَ صُخْبَةَ الْمَوْتِ" وهذا القول مجاز، لأنه عليه السلام أقام الموت للإنسان

(١) المتن: الظاهر، والمعنى أن الوزير، وهو المعاون يشد أزر من يعاونه، وكذلك الموازن، أي المعاون أزر الوزير، فيكون التعاون شدًّا لظهور الاثنين.

(٢) يقال: أحصن الجبل إذا أحكم فنه، والسين والتاء في تستحصف للصيغة، أي تصير قواهما حصيفة، أي محكمة لا يسهل نقضها.

(٣) الحداء بضم الحاء وكسرها: سوق الإبل وزجرها، والمراد به هنا ما يصاحب السوق من الغناء للإبل حتى تسترسل في مشيها، ويسهل عليها الطريق ويخف عنها التعب.

الإخناء: الإفحاش، وقد وردت هذه الكلمة في الطبعتين السابقتين على هذه الطبعة "خنان" بدون همزة في الأول وهو تحريف، لأنه ليس في اللغة خنان ممدوداً.

(٤) الأرماق جمع رقم: بفتح الراء والميم، وهو بقية الحياة.

(٥) لأن الحديث يسلِّي الضيف ويجهون عليه الغربة، كما يجهون عليه الجوع إذا كان طعامه قد تأخر.

مقام العشير المحالم<sup>(١)</sup>، والرفيق الملازم، وجعل من أغتر بطول أجله واتساع مهلة، بمنزلة من أساء صحبة ذلك الرفيق المصاحب، والمخلط المقارب، إذ كان الأولى أن يعتقد أنه غير مفارق له، وأن المدى غير مندرج بينه وبينه، وعلى ذلك قول الشاعر:

**والمنايا قلائد الأعناق<sup>(٢)</sup>**

١٦٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : "أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ، وَعَلَيَّ بَابُهَا، وَلَنْ تُدْخِلَ الْمَدِينَةَ إِلَّا مِنْ بَابِهَا" وهذا القول مجاز لأنَّه عليه الصلاة والسلام شبه علمه بالمدينة الممحونة التي لا يطمع طامع في دخولها ولا الوصول إليها إلا من بابها، وأقام علياً أمير المؤمنين عليه السلام لتلك المدينة، مقام الباب الذي يفتح من جهة، ويوصل إليها من ناحيته.

١٦٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : "إِكْلُ شَيْءَ وَجْهَهُ، وَوَجْهُهُ دِينُكُمُ الصَّلَاةُ فَلَا يَشِيقُنَّ أَحَدُكُمْ وَجْهَ دِينِهِ، وَلِكُلِّ شَيْءٍ أَنْفُهُ، وَأَنْفُ الصَّلَاةِ التَّكْبِيرُ" ، وهذا القول مجاز، والمراد أن الصلاة يعرف بها جملة الدين، كما أن الوجه يعرف به جملة الإنسان، لأنها أظهر العبادات، وأشهر المفروضات، وجعل أنها التكبير، لأنَّه أول ما يudo من أشرطها، ويسمع من أذكارها وأركانها .

١٦٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "أَطْعَمُوا اللَّهَ يُطْعَمُكُمْ" وهذا القول مجاز لأنَّه سبحانه قال: ﴿وَهُوَ يَطْعَمُ وَلَا يُطْعَمُ﴾ [الأنعام: ١٤] ، والمراد أطعموا فقراء الله الذين أمركم بإطعامهم، وجعلكم سبباً لأرزاقهم، يجازكم على ذلك بجزيل الثواب، ويكثر لكم من الأخلاق والأعراض<sup>(٣)</sup>.

١٦٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الْعِلْمُ خَرَائِنٌ وَمَفْتَاحُهَا السُّؤَالُ،

(١) العشير المحالم: الملاطف المсли.

(٢) المنايا جمع منية: وهي الموت، والقلائد جمع قلادة: وهي ما يزين به العنق. ومعنى البيت أن المنايا ملازمة للناس ملازمة القلائد للأعنق، فهي معها في كل وقت.

(٣) الأخلاق جمع خلف: وهو ما يخلفه الله على المتفق بدل ما أتفق، والأعراض جمع عوض: وهو ما يغوض الله للمنتفق عما أتفق.

فَاسْأَلُوا رَحْمَكُمُ اللَّهُ فَإِنَّهُ يُؤْجِرُ أَرْبَعَةً: السَّائِلُ، وَالْمُجِيبُ، وَالْمُسْتَئْمِعُ، وَالْمُحْبُّ لَهُمْ" وهذا القول مجاز، والمراد تشبيه العلم في قلوب العلماء بالخزائن المستبهمة، والأبواب المستغلقة، وإنما تستفتح بسؤال السائلين، ويستخرج ما فيها ببحث الباحثين.

١٧٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الْمَوْتُ رَيْحَانَةٌ<sup>(١)</sup> الْمُؤْمِنُ" وهذا القول مجاز، والمراد أن المؤمن يستروح إلى الموت تغوثاً<sup>(٢)</sup> من كروب الدنيا وهمومها وروعاتها وخطوبها، كما يستروح<sup>(٣)</sup> الإنسان إلى طيب المسمومات، ونظر المستحسنات.

١٧١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الدُّعَاءُ سَلَاحُ الْمُؤْمِنِ وَعَمُودُ الدِّينِ" وهذا القول مجاز، والمراد أن المؤمن يستدفع بالدعاء كيد الكاذبين، وظلم الظالمين: فيقوم له مقام السلاح الذي يريق الدماء، ويفعل الأعداء، وجعل عليه الصلاة والسلام الدعاء عمود الدين، لأنّه لا يصدر إلا عن قلب المخلص الأول، لا الشاك المرتاب، والإخلاص قطب الدين الذي عليه المدار، وإليه المحار<sup>(٤)</sup>.

١٧٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام من كلام في وصف النساء: "وَمِنْهُنَّ رَبِيعٌ مُرْبِعٌ<sup>(٥)</sup>، وَغُلٌّ قَمِيلٌ" وهذا القول مجاز، والمراد تشبيه المرأة الحسناء المستوفقة<sup>(٦)</sup> بالربيع المزهر، والروض المنور، وتشبيه المرأة الشوهاء المستثقلة بالغل<sup>(٧)</sup> الذي يشتعل الرقاب، ويطول العذاب، وجعله

(١) الريحانة: واحدة الريحان، وهو نبات ذو رائحة عطرة محبوبة.

(٢) التغوث: طلب الغوث والإنقاذ.

(٣) يستروح: يجد الراحة، وهي مثل يستريح، كما أن استروح مثل استراح، غير أنه حصل إعلاه بالقلب في الكلمتين فقلبت الواو في الأولى ياء، وفي الثانية ألفا.

(٤) المحار، المرجع، وأصلها: المحور: بفتح الميم والواو، فقلبت الواو ألفا حسب القواعد الصرفية وفعله حار يمحور: بمعنى يرجع. ومن ذلك قوله تعالى: هُوَ الَّذِي ظَلَّ أَنَّ لَهُ بَعْدَهُ<sup>(٨)</sup> كَانَ يَدِهِ بَصِيرًا<sup>(٩)</sup>.

(٥) مربيع: منبت مثمر.

(٦) المستوفقة: التي توافق زوجها وتعاشره بإحسان.

(٧) الغل: القيد في الرقبة لا في الرجل، أما في الرجل فيسمى القيد أو العجل وقد يستعمل في اليد.

عليه السلام قملا<sup>(١)</sup> ليكون أعظم لعذابه، وأبلغ في مكرره المبتلى به.

١٧٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ الْمَسْجِدَ لِيَنْزَوِي مِنَ النُّخَامَةِ كَمَا تَنْزَوِي الْجُلْدَةُ فِي النَّارِ"، يقال إنزوت الجلد إذا انقبضت واجتمعت. وهذا الكلام مجاز، وفيه قولان:

أحدهما: أن المسجد يتنزل عن النخامة، وهي البصقة، بمعنى أنه يجب أن يكرم عنها، وألا يتبدل بها. فإذا رؤيت عليه كانت شائنة له، وزارية<sup>(٣)</sup> عليه، فكان معها منزلة الرجل ذي الهيئة يشمتز مما يهجهنه<sup>(٤)</sup>، وينقبض عما يدنسه، وأصل الانزواء: الانحراف مع تقبض وتجمع.

والقول الآخر: أن يكون المراد أهل المسجد، فأقيم المسجد في الذكر مقامهم لما كان يشتمل عليهم، وعلى ذلك قول الشاعر:

واسْتَبْ بعْدَكَ يَا كُلَّيْبُ الْمَجْلِسِ<sup>(٥)</sup>

والمراد أهل المجلس، لأن الاستباب لا يكون بين القاعات والجدران، وإنما يكون بين الإنسان والإنسان. فالمعنى أن أهل المسجد ينقبضون من النخامة إذا رأوها فيه ذهابا به عن الأدناس، وصيانته له عن الأدران.

١٧٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مِنَ الْقَتْلَى رَجُلٌ قَرَفَ<sup>(٦)</sup> عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الدُّنْوِبِ وَالْخَطَايَا حَتَّى إِذَا لَقِيَ الْعَدُوَ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، فَتَلْكَ مَضْمَضَةٌ<sup>(٧)</sup> مَحْتُ دُنْوِبَهُ وَخَطَايَاهُ؛ إِنَّ السَّيْفَ مَحَّاءُ لِلْخَطَايَا". وهذا الكلام

(١) قملا: أي ذا قمل، وذلك إذا كان الغل من شعر فإن القمل يتولد فيه فيصير عذاب المغلول عذابين، وألمه ألمين: ألم القيد وألم القمل الذي يأكل جسده.

(٢) يقال تnxm: إذا دفع بشيء من صدره أو أنفه، والأول البلغم والثاني المخاط. فالنخامة تشمل الاثنين، وقد خصها الشريف بالبصقة وهي النوع الأول من النخامة.

(٣) يقال زرى عليه: عابه، أي تكون عيبا فيه.

(٤) يهجهنه: ينقص قدره.

(٥) الاستباب: افتعال من السب، والمراد بالمجلس أهل المجلس، أي تشاتم أهل المجلس بعده يا كلبي، لأنك كنت رئيسهم الذي تحظى كرامة المجلس.

(٦) قرف على نفسه: يغى عليها وظلمها.

(٧) المضمضة: تحرير الماء في الفم وغسل الإناء وغيره وفي كل منهما تنظيف.

مجاز، لأن السيف على الحقيقة لا يمحو شيئاً من الذنوب، ولكن القتل بالسيف لما كان سبباً للشهادة التي يستحق بها دخول الجنة، وحقيقة شهادة الملائكة للقتيل بأنه من أهل الجنة إذا بذل مهجته في طاعة الله مجتهداً، ووطن نفسه على ألم الجراح والثبات لقاء صابراً محتسباً، كان السيف كأنه قد محا ما سلف من ذنبه، وليس يبلغ الإنسان إلى هذه المترفة في طاعة الله تعالى، من بذل النفس للقتل، وتوطينها على ال�لك في الأغلب الأكثر، إلا وهو تائب من جميع الذنوب التي توجب العقاب، وتحبط التواب، فتكون الشهادة حينئذ دالة على أنه من أهل الجنة، وسيبها السيف، فكأنه قد محا ذنبه، أي أزالها وأبطلها، وعلى ذلك قول الشاعر:

**فَلَا تُكْثِرُوا فِيهَا الضَّجَاجَ<sup>(١)</sup> إِنَّمَا مَحَا السَّيْفَ مَا قَالَ ابْنُ دَارَةَ أَجْمَعًا<sup>(٢)</sup>**

أي أزاله وأبطله. قوله عليه الصلاة والسلام: "فتلك مضمضة محت ذنبه" مجاز آخر، لأن القتل غسله من درن الذنوب. قال ابن السكري:

يقال: مصمصت الإناء وممضمضته بالصاد والضاد إذا غسلته. ويقال أيضاً: ماص<sup>(٣)</sup> الثوب بالصاد غير معجمة إذا غسله.

١٧٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لأصحابه: "اتَّبِعُونِي تَكُونُوا بِيُوتًا" وهذا القول مجاز، لأنه عليه الصلاة والسلام لم يرد بيوت الشعر وبيوت المدر<sup>(٤)</sup> على الحقيقة. وإنما أراد أنكم تكونون لعلو أقداركم، واشتهر أخباركم بيوتاً، أي شعوباً تقف نسبة أولادكم عندكم، ولا تتجاوزكم إلى من فوقكم، وهذا لا يكون إلا لنباهة الأب الأدنى، واستغناه بالنباهة عن الأب الأعلى، كما يقال لمن ينسب إلى أمير المؤمنين علي عليه السلام: "علوي" ، ويستغني أن يقال: هاشمي أو منافي، وكما يقال لمن كان من ولد عمر: عمري ، ولا يقال: عدوبي<sup>(٥)</sup>. ونظائر تلك كثيرة. وإنما سميت

(١) الضجاج بكسر الصاد: المشاغبة والمشاربة.

(٢) ابن دارة: شاعر هجا قوماً فقتلوه فمحا قتله كل ما قاله في هجائهم.

(٣) الموص: الفسل اللين والذلك باليد، ويقال منه ماص يموص.

(٤) المدر يفتح الميم والدال: قطع الطين اليابس.

(٥) نسبة إلى عدي بتشديد الياء: قبيلة عمر رضي الله عنه.

المناسب<sup>(١)</sup> المخصوصة ببيوتنا، لاشتمالها على ضروب الرجال المتصلين بها والمضافين إليها، تشبيهاً بالبيت المبني في اشتماله على الدعائم والعماد، والأوتاد والأطناب<sup>(٢)</sup> لشهرته ونجابته. ونظير الخبر المذكور من الشعر قول الطائي الأكبر<sup>(٣)</sup> في صفة الفرس:

هذب في جنسه ونال المدى      بنفسه فهو وحده جنس  
أراد أن نسله ينسب إليه، ولا يتتجاوز به إلى من وراءه من آبائه وأماته<sup>(٤)</sup>،  
كما يقال: هذا الفرس من نسل ذي العقال<sup>(٥)</sup>، ومن نتاج ذي الجمازة<sup>(٦)</sup>، وما  
أشبههما.

١٧٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في الكلام الذي تكلم به يوم الغدير<sup>(٧)</sup>: "وَأَسْأَلُكُمْ: عَنْ ثَقَلَيِّ كَيْفَ حَلَفْتُمُونِي فِيهِمَا" ، فقيل له: وما الثقلان<sup>(٨)</sup> يا رسول الله فقال: "الْأَكْبَرُ مِنْهُمَا كِتَابُ اللَّهِ سَبَبُ"<sup>(٩)</sup> ، طَرَفُ مِنْهُ  
بِيْدُ اللَّهِ، وَطَرَفُ بِأَيْدِيكُمْ" . هذه رواية زيد بن أرقم. وفي رواية أبي سعيد  
الحدري: "حبل ممدود من السماء إلى الأرض، والأصغر منهما عترتي  
أهل بيتي، إنهم لى يفترقا حتى يردا على الحوض" . وفي رواية أخرى:  
"حبلان ممدودان من السماء إلى الأرض" ، فإن الكلام يعود على الثقلين.

(١) المناسب جمع مناسبة: وهي الأنساب.

(٢) الأطناب جمع طنب: بفتح الطاء والنون وهي الحبال التي تشد بها أطراف البيت من الجلد  
والشعر ونحوهما من بيوت العرب.

(٣) هو حاتم الطائي.      (٤) الأمات: جمع أم.

(٥) العقال بشد القاف وضم العين: فرس حوط بن أبي جابر، وهو فرس مشهور من جياد الخيل  
العربية.

(٦) الجمازة: فرس عبد الله بن حاتم أكرم خيول العرب.

(٧) يوم الغدير: يوم خطب فيه النبي ﷺ خطبة ذكر فيها فضل آل بيته ومنهم الإمام علي كرم الله  
وجهه.

(٨) ثقلين: ثانية ثقل: بفتح الثاء والكاف وهو الشيء النفيس. والثقلان اللذان سيسأل النبي ﷺ الناس  
عنهم، هما: القرآن وأل بيته وعترته وقد ورد في الحديث قوله ﷺ «إني تارك فيكم ثقلين كتاب  
الله وعترتي».

(٩) سبب: حبل.

وهذه استعارة، لأنه عليه الصلاة والسلام شبه كتاب الله بالحبيل الممدود بين الله وبين خلقه، يعصى منهم من اعتصم به، ويستنقذ من المهاوي والمعاطب من اعتلق بطرفه، وليس هناك يد على الحقيقة تعصى المتعلق بها، و تستشيل المتورط<sup>(١)</sup>، وإنما ذلك على التمثيل والتشبيه، لأن المستنقذ من الورطة، والمنهض من السقطة في الأكثر إنما يجذب بيده، ويستعين بسيبه، فأخرج عليه الصلاة والسلام كلامه على العرف المعروف والأمر المعهود. ومن روى حبلان ممدودان وأراد بأحد الحبلين العترة، فالمعنى أنه عليه الصلاة والسلام أقام عترته مقام الحبل الممدود الذي يكون عصمة المستعصم، ونجاة المستسلم، كما قلنا في القرآن. وهذا الخبر بتمامه هو خبر يوم الغدير الذي يقول فيه صلى الله عليه وآله: "من كنت مولاه فعليه مولاه. اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، واحذر من خذله، وانصر من نصره". وقد رواه من مشهوري الصحابة عشرة، أولهم أمير المؤمنين عليه السلام وهو الصادق المصدق، وزيد بن أرقم، وحذيفة بن أسيد، والبراء بن عازب، وسعد بن أبي وقاص، وأبو هريرة، وجابر بن عبد الله، وأبو أيوب خالد بن زيد، وأنس بن مالك، وبريدة بن الحصيب الأسليمي. فأما زيد بن أرقم، وبريدة بن الحصيب، فقد روي عنهما في هذا الخبر: "من كنت ولية فعللي ولية" ، ووافقهما ابن عباس على ذلك. وأخبرنا بهذه الرواية خاصة وهي أشهر الروايات - أبو عبيد الله محمد بن عمران المرزباني ، قال: أخبرنا إبراهيم بن محمد بن عرفة الواسطي ، قال: حدثنا عبيد الله بن جرير بن جبلة ، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم ، قال: حدثنا نوح بن قيس ، قال: حدثنا الوليد بن صبيح عن ابن امرأة زيد بن أرقم عن زيد بن أرقم ، أخبرنا بذلك أبو عبيد الله المرزباني في جملة ما أخبرنا به من روایاته ومصنفاته . وعلى هذه الرواية تخرج اللفظة من الاحتمال ، وتكون أقرب إلى المعنى المراد ، لأن ولی النبی ﷺ أولی به من غيره ، وأحق بالاستيلاء عليه

(١) أي ترتفع إلى أعلى من ورطته، والورطة: الأرض المنخفضة والبئر، والهلكة، والمتورط: الواقع في الورطة.

من كل من لم يضرب فيه بمثل حقه. وقد روی عمران بن حصين عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال: "عليه ولی كل مؤمن بعدي". وفي هذا الخبر تصريح بأنه من بعده ولی الأمر وواليه، والقائم مقامه فيه، كما قال الكمي بن زيد في ذلك:

وَنَعْمَ وَلِيُ الْأَمْرِ بَعْدَ وَلِيِّهِ وَمُنْتَاجُ التَّقْوَى وَنَعْمَ الْمُؤَذَّبُ

والكلام في هذا المعنى يطول. وليس كتابنا هذا من مطان استقصائه، ومواضع استيفائه. وفي هذا الخبر أيضاً مجاز، وذلك تسميته عليه الصلاة والسلام الكتاب والعترة بالثقلين، وواحدهما ثقل، وهو متعال المسافر الذي يصحبه إذا رحل، ويسترفق به إذا نزل، فأقام عليه الصلاة والسلام الكتاب والعترة مقام رفيقه في السفر، ورفاقه في الحضر، وجعلهما بمنزلة المتعال الذي يخلفه بعد وفاته، فلذلك احتاج إلى أن يوصي بحفظه ومراعاته. وقال بعض العلماء: إنما سميَا ثقلين لأن الأخذ بهما ثقيل. وقال بعضهم: إنما سميَا بذلك لأنهما العدتان اللتان يعول في الدين عليهما، ويقوم أمر العالم بهما، ومنه قيل للإنس والجن ثقلان لأنهما اللذان يعمران الأرض ويثقلانها. ومن ذلك قول الشاعر:

تَقُومُ الْأَرْضُ مَا عَمِرْتَ فِيهَا وَتَبْقَى مَا بَقِيتَ بِهَا ثَقِيلًا  
لأنك مَوْضِعُ الْقِسْطَاسِ<sup>(١)</sup> مِنْهَا فَتَمْنَعُ جَابِيهَا أَنْ يَرُوْلَا

١٧٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لبعض أزواجه: "أحسيني حوار نعم الله، فإنها قلماً نفرت عن قوم فكادت ترجع إليهم". وهذه استعارة، لأنه عليه الصلاة والسلام جعل النعم المتفاضلة على الإنسان بمنزلة الضيف النازل، والجار والمجاور، الذي يجب أن يعد قراء، ويكرم مثواه، وتصفي مشاربه، وتؤمن مساربه<sup>(٢)</sup>، فإن أخيف سربه، ورنق<sup>(٣)</sup> شربه، وضياعت

(١) القسطاس: أقوم الموازين أو ميزان العدل.

(٢) السرب: القطيع من الظباء والنساء وغيرهما، والطريق والبال والقلب والنفس، والمراد هنا قطيعه الذي يرعى في مساربه.

(٣) رنق: أي كدر، والشرب: الماء الذي يشرب منه، أي كدر ما فيه الذي يرده للشرب.

قواصيه<sup>(١)</sup>، واعتمدت مقاربته<sup>(٢)</sup>، كان خليقاً بأن ينتقل، وجديراً بأن يستبدل، فكذلك النعم إذا لم يجعل الشكر قري نازلها، والحمد مهاد منزلها، كانت وشيكه بالانتقال، وخليقة بالزيال<sup>(٣)</sup>. وفي رواية أخرى: أحسنوا جوار نعم الله فإنها وحشية. وباقى الخبر على لفظه. فعلى هذه الرواية كأنه عليه الصلاة والسلام شبه النعم بأوابد<sup>(٤)</sup> الوحش التي تقيم مع الإيناس، وتنفر مع الإيحاش، ويصعب رجوع شاردها إذا شرد، ودنو نافرها إذا بعد.

١٧٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد سمع مؤذنا يقول: "أشهد أن لا إله إلا الله فقال: صَدَقْكَ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ" ، وهذا الكلام مجاز، لأن الرطب واليابس من الشجر والأعشاب والماء والتراب لا كلام لهما، ولا روح فيهما، وإنما أراد عليه الصلاة والسلام أن تصدقهما بلسان الخلق لا بلسان النطق فجميع المخلوقات شاهدة بأن لا إله إلا الله سبحانه بما فيها من تأثير الصيغة<sup>(٥)</sup> وإتقان الصنعة، وشاهد الصانع الحكيم، والمقدر العليم، فهي من هذه الوجوه متكلمة، وإن كانت خرساء ومفصحة وإن كانت عجماء. وعلى هذا المعنى خرج قول الشاعر:

وَفِي كُلِّ شَيْءٍ لِهِ آيَةٌ تَدْلُّ عَلَى أَنَّهُ وَاحِدٌ

١٧٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الْحَسَدُ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا يَأْكُلُ النَّارَ الْحَطَبَ" ، وهذه استعارة، والمراد أن الحسد يخرج بصاحبه إلى الإقدام على المعاصي، والارتکاس وفي التصديق دلالة لفظية، واشتقت من

(١) القواصي جمع قاصية: وهي البعيدة، والمراد بتضييع القواصي عدم المحافظة على ما يغيب عنه من ماله.

(٢) يقال اعتمى واعتمام: بمعنى قصد واختار، والمقارب جمع مقربة: أي ماله القريب، أي استصفى ماله القريب ولم يرد عليه ماله بعيد.

(٣) الزيال: أصله الزثال أو الزول، مصدر زال يزول. ثم سهلت الهمزة إلى الياء وقلبت الواو ياء لوقعها بعد كسرة وقد أعلنت في الفعل.

(٤) الأوابد جمع آبد: وهي الحيوانات المتوجهة.

(٥) الصيغة: الخلقة، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَصِنْعَةُ اللَّهِ وَمَنْ أَخْسَرَ مِنْ اللَّهِ صِنْعَتِهِ﴾.

التصديق بمعنى الدلالة، صدق بمعنى دل على طريق الاستعارة التبعية في المهاوي، فيلغ في الدماء الحرام، ويحطب في حبائل الآنام، ويشرع في نقل النعم من أماكنها، وإزعاجها عن مواطنها. فيكون عقاب هذه المحظورات محبطا لحسناه، ومسقطا لثواب طاعاته، على المذهب الذي أشرنا إليه فيما تقدم. فيصير الحسد الذي هو السبب في استحقاق العقاب، وإحباط الثواب كأنه يأكل تلك الحسنات، لأنه يذهبها ويفنيها، ويسقط أعيانها ويعفيها. وإنما شبهه عليه الصلاة والسلام في أكله الحسنات بالنار التي تأكل الحطب، لأن الحسد يجري في قلب الإنسان مجرى النار لاحتياجه، واتقاده وإرماضه<sup>(١)</sup> وإحرقه. ومن هناك قال بعضهم: ما رأيت ظالماً أشبه بمظلوم من الحاسد، نفس يتصدع، وزفير يتعدد، وحزن يتجدد.

١٨٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في عهد كتبه لعماله على اليمن: "فَإِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ حَبْلُ اللَّهِ الْمُتَّيْنِ، فِيهِ إِقَامَةُ الْعَدْلِ، وَيَنَابِيعُ الْعِلْمِ، وَرَبِيعُ الْفُلُوْبِ"، وفي هذا الكلام ثلاث استعارات:

(أولاً) قوله عليه السلام: "فَإِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ حَبْلُ اللَّهِ الْمُتَّيْنِ" ، وقد تقدم كلامنا<sup>(٢)</sup> على نظيرها وبيننا لأي معنى شبه القرآن بالحبل الممدود بين الله سبحانه وبين خلقه في أنه عصمة لمستعصيهم ومسكة لمستمسكهم.

(والاستعارة الثانية): قوله عليه الصلاة والسلام في صفة القرآن "ينابيع العلم" وذلك أنه صلى الله عليه وأله شبه ما يفتحه القرآن لمفهوميه، ويبينه للناظرین فيه، من أبواب العلم وطرقه، ويفتقه من أكمته<sup>(٣)</sup> وغلفه، بينما ينبع الماء المتفجرة، وعيونه المستنبطة، ولأن العلم أيضاً ينبع الغليل بعد الشك المثير، كما يبرد الماء الغلة بعد العطش المبرح. فلذلك شبهه عليه الصلاة

(١) الإرماض: شدة الحرارة.

(٢) سبق ذلك في قوله ﷺ في الحديث رقم ١٧٦ «كتاب الله سبب، طرف منه بيد الله وطرف بأيديكم».

(٣) الأكمة جمع كمامه بوزن كتابة: وهي غطاء النور الذي يخرجه النبات، والغلاف جمع غلاف: وهو غطاء شيء.

والسلام بعيون الماء وينابيع الرواء<sup>(١)</sup>.

(والاستعارة الثالثة): قوله عليه الصلاة والسلام: "وربيع القلوب"، وذلك أنه جعل القرآن للقلوب الوعية، بمنزلة الربيع للابل الراعية، لأن القلوب تتتفع بتدبر القرآن وتتأمله، كما تتتفع الإبل بتحميس<sup>(٢)</sup> الربيع وتنقله<sup>(٣)</sup>، فهذا غذاء للأرواح، كما أن ذلك غذاء للأجسام. وقد يجوز أن يكون المراد أن القلوب تنفرج بحكم القرآن وأدابه، كما تنفرج العيون بأنوار الربيع وأعشابه. والربيع: اسم للغيث في الأصل، ثم صار اسمًا عندهم لما ينبع عن الغيث من أفنانين<sup>(٤)</sup> النور والعشب، ألا ترى إلى قول الشاعر، وهو يريد الغيث:

أنت رَبِيعي وَرَبِيعُ يُنْتَظَرٌ وَخَيْرُ أَنْوَاءِ الرَّبِيعِ مَا بَكَرَ<sup>(٥)</sup>

وهذا كما سموا الغيث سماء، لأن نزوله يكون من جهة السماء. قال الشاعر:

إِذَا سَقَطَ السَّمَاءُ بِأَرْضِ قَوْمٍ رَعَيْتَاهُ وَإِنْ كَانُوا غَضَابًا

أراد إذا سقط الغيث، ثم قال: رعيناه، فرد الكلام على ما ينبع عن الغيث من الرعي الجميم<sup>(٦)</sup>، والكلأ العميم، ومثل هذا في كلامهم كثير مستفيض، والربيع أيضاً: النهر الصغير، وفي الحديث: وما سقى الربيع، وجمعه أربعة<sup>(٧)</sup> على وزن أنصباء.

(١) الرواء بوزن سماء: الماء الكثير المروي.

(٢) الحمض: ما ملح ومر من النبات وهو كفاكهة الإبل.

(٣) تنقل الربيع: أي انتقال الإبل من مكان إلى مكان فيه حيث تكثر المراعي.

(٤) الأفنان جمع أفنان: والأفنان جمع فن: وهو النوع.

(٥) الأنواء جمع نوء: وهو في الأصل النجم الذي يطلع في السماء فيصحب طلوعه ريح ممطرة والمرواد به هنا المطر، وبكر: جاء مبكراً في أول الربيع، لأنه يجيء على حاجة إليه وشوق بعد طول جفاف.

(٦) الجميم: الكثير، يقال شيء جم وجميم: بمعنى كثير والرعي بكسر الراء: النبات الذي يرعى.

(٧) هذا الذي ذكره الشريف أحد قولين في جمع الربيع، وقيل يجمع على أربعة ورباع، والذي ذكره الشريف قوي.

١٨١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في هذا العهد وهو يذكر أوقات الصلاة: "وَالْعَصْرِ إِذَا كَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلُهُ، وَكَذَلِكَ مَا دَامَتِ الشَّمْسُ حَيَّةً، وَالْعَشَاءِ إِذَا غَابَ الشَّفَقُ إِلَى أَنْ تَمْضِيَ كَوَاهِلُ اللَّيلِ" وهاتان استعاراتان:

أولاًهما قوله عليه الصلاة والسلام: "ما دامت الشمس حية" والمراد بحياة الشمس ها هنا كونها في بقية من الاحمرار، من قبل أن يفضي إلى الحؤول<sup>(١)</sup> والاصفار، ومن هناك قالوا: شمس مريضة إذا ولى احمرارها، وأقبل اصفارها، وعلى هذا قول الشاعر:

لَدُنْ غُدُوَّةَ حَتَّى نَرَغَنْ عَشِيَّةً وَقَدْ مَاتَ شَطْرُ الشَّمْسِ وَالشَّطَرُ مُذْنَفُ<sup>(٢)</sup>

فجعل نصفها ميتاً لما تصرم<sup>(٣)</sup> أكثر ضيائها، وجعل نصفها مدنفاً، لما كان من التصرم على شفا<sup>(٤)</sup>، ومثل ذلك قوله الراجز:

وَالشَّمْسُ قَدْ كَادَتْ تَكُونُ دِنْفًا

أي قد قاربت أن تشفي على الغروب، كما يشفى الدنف المريض على الخفوت، فجعلها دنفاً مبالغة في وصفها بنقصان اللون وحوول الضوء<sup>(٥)</sup> على أصل وصفهم لها بالمرض، ولوصفهم الشمس بالموت في أشعارهم وجه آخر، وهو أنهم إذا أرادوا أن يصفوا يوم الحرب باشتداد الحر، واسوداد الأفق للقتام المترافق<sup>(٦)</sup> والنفع المتعاظل<sup>(٧)</sup> يقيمون تغيب الشمس، واحتتجابها، مقام انفراطها وذهابها.

والاستعارة الأخرى قوله عليه الصلاة والسلام "إلى أن تمضي كواهل الليل" ، والمراد إلى أن تمضي أوائله، فسمها كواهل تشبيها للليل بالمطايا السائرة التي تتقدم أعناقها وهواديها، ويتبعها أعجازها وتواлиها، ومن هناك

(١) الحؤول مصدر حال: بمعنى تحول وتغير. (٢) الشطر: النصف، والمدنف: المريض.

(٣) تصرم: ذهب وانقضى.

(٤) شفا كل شيء: حرفة ونهايته أي لما كان نصفها الآخر على حافة الغروب.

(٥) حؤول الضوء: تغيره واستحالته من الاحمرار إلى الاصفار.

(٦) القتام: الغبار، والمترافق: المترافق. (٧) النفع: الغبار، والمتعاظل: المتشابك.

قالوا في الساري ليلاً: اتّخذ الليل جملاً، ويقولون ركب الليل، وامتنع الليل لما جعلوه بمنزلة الظهر المركوب والبعير المرحول<sup>(١)</sup>.

١٨٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَفَاتِيحُ الْجَنَّةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ" وهذه استعارة، والمراد أن هذا القول به يوصل إلى دخول الجنة، فجعله عليه الصلاة والسلام بمنزلة المفاتيح التي يستفتح بها الأغلاق ويستفرج<sup>(٢)</sup> الأبواب، وأراد عليه الصلاة والسلام هذه الكلمة وما يتبعها من شعائر الإسلام، وقوانين الإيمان إلا أنه صلى الله عليه وآله عبر عن جميع ذلك بهذه الكلمة، لأنها أول لتلك الشعائر، وسائلها تابع لها ومتصل بها، فهي لها كالزمام القائد، والمتقدم الرائد، وذلك كما يعبر عن حروف المعجم ببعضها فيقال ألف باتاً والمراد جميعها، وكذلك يقولون: هو في أبجد ويريدون سائر هذه الحروف، إلا أن هذه الحروف لما كانت أولة لباقيها، ومتقدمة لما يليها، حسن أن يعبر بها عن جميعها.

١٨٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في وصية لمعاذ بن جبل لما بعثه إلى اليمن: "وَصَلَّى الظُّهُرَ بَعْدَ مَا يَتَنَفَّسُ الظُّلُّ وَتَبَرُّدُ الرِّيَاحُ". وهذه استعارة، والمراد بعد ما يزيد امتداد الظل من قولهم: تنفس النهار، إذا أخذ بالطول، ومنه قوله تعالى: ﴿وَالشَّيْءُ إِذَا نَفَسَ ﴾ [التوكير]، أي إذا زاد ضياؤه، وانتشرت أنواره. وقد استقصينا الكلام على ذلك في كتاب تلخيص البيان عن مجازات القرآن. وأصل هذه مأخذ من تنفس الحيوانات، وهو امتداد الريح الحارة من تجاويف صدورها، عند ترويع رئاتها عن قلوبها، بانقباضها وانبساطها، وانضمامتها وانفراجها.

١٨٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "أَقِيلُوا ذَوِي الْهَيَّاتِ عَشَرَاتِهِمْ، فَإِنْ أَحَدَهُمْ لَيَغْثُرُ وَإِنْ يَدَهُ بِيَدِ اللَّهِ يَرْفَعُهَا" وهذا القول مجاز، والمراد بذلك يد الله ها هنا معونة الله تعالى وتقدس ونصرته، فكانه عليه الصلاة والسلام

(١) المرحول: المتخذ راحلة مركوبة عليها: الرحل.

(٢) يستفرج، أي يستفتح، لأن الفرجة: هي الفتحة في الجدار ونحوه، واستفراج الأبواب معناه: استفتاحها.

أراد أن أحدهم ليغش، وأن معونة الله من ورائه، تنهضه من سقطته، وتقيله من عشرته، إلا أنه عليه الصلاة والسلام لما جاء بلفظ العثار أخرج الكلام بعده على عرف العادات، لأن العادة جارية أن يكون المنهض للعاثر، والمقيم للواقع، إنما يستنهضه بيده، ويستعين عليه بجلده. والمراد بذوي الهيئات ها هنا ذوو الأديان، لا ذوو الملابس الحسان، كما يظن من لا علم له، لأن هيئة الدين وظاهره أحسن الهيئات والمظاهر، وأفخم المعارض والملابس.

١٨٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "جَبْرَائِيلُ نَامُوسُ اللَّهِ". وهذا القول مجاز وأصل الناموس المكان الذي يستجن فيه الصائد عن الوحوش لثلا تراه فتنفر منه، ومن ذلك سمي من يجعله الإنسان موضع سره، ومستودع نفسه ناموساً، يقال منه: نمس ينمس<sup>(١)</sup> نمساً ونامسه مناسبة، فكأنه عليه السلام إنما شبهه بذلك، لأنه يستخفى بما يؤديه عن الله سبحانه إلى الأنبياء عليهم السلام من أوامر الله، التي تقيد القلوب بحبائل الخوف والرجاء، وتجذبها بعلاقة الوعد والإيعاد، تشبيها بالصائد الذي يختلس صيده حتى يصيب غرته، ويقتحم غفلته. وقد قال بعضهم: إن الناموس في كلام بعض العرب اسم للنمام، فكان جبرائيل عليه السلام هو الذي يظهر أمر الله لأنبيائه لا على الوجه المذموم الذي يقصده لسان النمام، ويعتمده ناقل الكلام.

وقال بعضهم: الناموس من أسماء العلم<sup>(٢)</sup>، فيكون في الخبر إذا حملناه على هذا الوجه تقدير مضاف لدلالة الكلام عليه، فكأنه عليه الصلاة والسلام قال: جبرائيل حامل علم الله، أو صاحب علم الله، والحدف إنما يحسن في الكلام إذا كان فيما يبقى دليل على ما يلقى، كقوله تعالى: ﴿وَسَقَلَ الْقَرَيْةَ أَلَّى كُتُبَاهَا وَالْعِيرَ أَلَّى أَقْبَلَنَا فِيهَا﴾ [يوسف: ٨٢]، فلما كانت القرية، والعير: لا

(١) نامسه مناسبة: ساره مساره، أي تكلم معه سراً.

(٢) العلم: المراد به هنا الرأبة التي تدل على حاملها ومن على طريقته، والتي يحملها المحارب في الحرب ومثل ذلك.

تسؤل، ولا تجيئان علم أن المطلوب غيرهما، وأنه المضاف إليهما، ولا يجوز على هذا: جاء زيد وأنت تريد غلام زيد، لأن المجيء قد يكون من الغلام، كما يكون من صاحب الغلام، فلا دليل في مثل هذا على المحذوف كما كان في الوجه الأول.

١٨٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "بَلَغْنِي عَنْ فُلَانَ كَلَامَ تَشَذَّرَ لِي عَنْ إِبْعَادٍ"<sup>(١)</sup>، فوصف الكلام بالتشذير مجاز، وأصل التشذير: أن الناقة إذا أقحت عقدت ذنبها، ونصبته على عجزها، قال الشاعر:

لَهَا ذَنْبٌ كَأْقِنُوْ قَدْ مَذَلَّتِ بِهِ وَأَسْمَحَ لِلتَّخَطَّارِ بَعْدَ التَّشَذُّرِ<sup>(٢)</sup>  
فكأنه عليه الصلاة والسلام أراد أن الكلام الذي سمعه أعرب له عما في ضمه من الوعيد، كما أن تشذير الناقة بذنبها دليل على لفاح بطنها، ويجوز أن يكون المراد صفة ذلك الكلام، بالارتفاع والعلو، والاستطاط والغلو، تشبيهاً بذنب الناقة إذا عقده لاقحة، ورفعه شامدة<sup>(٣)</sup>.

١٨٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الإِيمَانُ هَيُوبٌ"<sup>(٤)</sup> وفي هذا الكلام مجاز، لأن فيه تقدير كلام محذوف، فكأنه عليه الصلاة والسلام قال: "صاحب الإيمان هيوب"، والعرب تقول: الباب لنیم، أي مغلق الباب دون الأضياف، والمراد أن صاحب الإيمان بما معه من حواجز إيمانه، وبصائر إيقانه يهاب تطرق الحوب<sup>(٥)</sup>، ومواقعة الذنوب، فلا يقدم

(١) تشدرت الناقة: رأت رعياً فحركت رأسها فرحاً، وتشذر الرجل: تهدد وتغضب، وتهياً للقتال وتوعده، وتسرع إلى الأمر. ولكن المعنى الذي ذكره الشريف أليق بالحديث. والإبعاد: التوعيد والتهديد.

(٢) القنو: الكبasa، وهي الشمروخ يكون فيه البلح، ومنذلت ضجرت، وأسمح: لان، التخطار: الضرب يميناً وشمالاً. والتشذر: التعقد كالحلقة كما قال الشريف. والمعنى أن هذه الناقة لها ذنب كثيف ضجرت منه وقد لان وأصبح غير معقد صالحًا للضرب به يميناً وشمالاً بعد أن كان معقوداً كالحلقة.

(٣) لاقحة: أي رفعت ذنبها حال كونها لاقحة، أي رفعت ذنبها دليلاً على أنها لاقت ومعنى شامدة لاقحة.

(٤) هيوب: صيغة مبالغة على وزن فول من الهيبة: وهي الخشية والخوف.

(٥) الحوب: الذنب والإثم، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ حُوَّاً كَيْرَا﴾ أي إنما كبيراً.

عليها إقدام المرتكس الهاوي، والضال الغاوي

١٨٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الاستغفار مَهْدَمٌ لِلذُّنُوبِ"<sup>(١)</sup>، فوصف الاستغفار بأنه يهدم الذنب مجازاً، لأن المعاصي الكثيرة لما كانت كالبناء في تركب أجزائها، واستغلال ظرفها، كان استغفار النادم، وإقلاع التائب، كأنهما هدم لذاك البناء من أساسه، وكب له على أم رأسه.

---

(١) المهدمة: مفعلة من الهدم، فهي مصدر ميمي، أي هدم للذنب.

(١) الهجيري: العادة.

(٢) المستروح: مصدر بمعنى الراحة والمستسugh مصدر بمعنى الفسحة.

أرى الغواني قد غنني عنِي    وقلن لي عليك بالتجني  
 أي استغنني عنِي وقلن لي: استغن عننا كما استغنينا عنك. وهذا عند  
 موت الشباب، وانقضاء الآراب<sup>(١)</sup>. ويؤكِّد ذلك الحديث الآخر وهو قوله عليه  
 الصلاة والسلام: "من قرأ القرآن فرأى أن أحداً أعطي أفضل مما أعطي فقد  
 عظم صغيراً وصغر عظيماً". ولو كان المراد بالتجني في هذا الخبر ترجيع  
 الصوت بالقرآن لكان من لم يقصد هذه الطريقة في تلاوته، ويعتمدتها في  
 صلاته، داخلاً تحت الذم، ومقارفاً للذنب، لأنَّه عليه الصلاة والسلام قال:  
 ليس منا من لم يتغُّن بالقرآن. فبان أنَّ المراد به الاستغناء لا الغناء.

١٩٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَا تَسْبُوا الدَّهْرَ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ  
 الدَّهْرُ" وهو مجاز. وذلك أنَّ العرب كانت إذا قرعتها القوارع ونزلت بها  
 التوازل، وحطمتها السنون الحواطم، وسلبت كرائم أعلاقاتها من مال مثمر،  
 أو ولد مؤمل، أو حميم مرجب<sup>(٢)</sup>. ألقَت الملاوم على الدهر، فقالت في  
 كلامها وأسجاعها، وأرجازها وأشعارها، استقاد<sup>(٣)</sup> منا الدهر، وجار علينا  
 الدهر، ورمانا بسهامه الدهر، كقول القائل منهم وهو عدي بن زيد:  
 ثم أمسوا لعب الدهر بهم    وكذاك الدهر يودي<sup>(٤)</sup> بالرجال  
 وكقول الآخر:

أكل الدهر عليهم وشرب

وكقول الآخر:

والدهر غيرنا وما يتغير

والأشعار في ذلك أكثر من أن نحيط بها، أو نأتي على جميعها. فكأنَّه  
 عليه الصلاة والسلام قال: لا تذموا الذي يفعل بكم هذه الأفعال، فإنَّ الله

(١) الآراب: جمع أرب، وأصلها أرب فقلبت الهمزة الثانية مدة من جنس حرفة ما قبلها.

(٢) الحميم: الصديق، والمرجب: المعظم.

(٣) استقاد: أي أحذ منا القود وهو القصاص، كأنهم فعلوا جرماً وهو قد اقتضى منهم.

(٤) يودي بالرجال: يهلكهم.

سبحانه هو المعطي والمنتزع، والمغير والمرتاجع والرائش<sup>(١)</sup> والهائض<sup>(٢)</sup>، والباسط والقابض، وقد جاء في التنزيل ما هو كشف عن هذا المعنى وهو قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حِيَاتُنَا تَمُوتُ وَتَحْيَا وَمَا يَهْلِكُ إِلَّا الْدَّهْرُ وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ عِلْمٌ إِنَّهُمْ إِلَّا يَظْنُونَ﴾ [الجاثية: ٧٦]، فصرح تعالى بذمهم على اعتقادهم أن الدهر يملكهم، ويعطيهم ويسلبهم، ودل بمفهوم الكلام على أنه سبحانه هو المالك للأمور، والمصرف للدهور.

١٩١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الصَّوْمُ فِي الشَّتَاءِ الْغَنِيمَةِ الْبَارِدَةِ". وهذه استعارة. وذلك أنهم يقولون هذه غنية باردة إذا حازوها، من غير أن يلقوا دونها حر السلاح وألم الجراح، لأنه ليس كل الغنائم كذلك، بل في الأكثر لا تكاد تناول إلا باصطلاء نار الحرب ومآل<sup>(٣)</sup> الطعن والضرب، فكأنه عليه الصلاة والسلام جعل صوم الشتاء غنية باردة، لأن الصائم يحوز فيه الثواب الجزييل والخير الكثير، بلا معاناة مشقة ولا ملاقاة كلفة، لقصر نهاره، وعدم أواره<sup>(٤)</sup>. وقد قيل أيضاً: إنما وصف الصوم في الشتاء بأنه غنية باردة لبرد النهار الذي يقع الصيام فيه، وأنه بخلاف نهار الصيف الذي يستند فيه العطش وتطول المخاض<sup>(٥)</sup> ويقصر ليله عن القيام بوظائف العبادة التي تحمد عقبي، وتقرب إلى الله زلفي. والشتاء على خلاف هذه الصفة، لقصر نهار الصائم، وطول ليل القائم.

١٩٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "أَنْقُوا اللَّهَ فِي السَّاءِ فَإِنَّهُ فِي أَئِدِيكُمْ عَوَانٍ" وهذا مجاز لأنه عليه الصلاة والسلام جعل النساء عند أزواجهن بمنزلة الأسراء، وذلك لأن المرأة تجري على أحكام الرجل في الصدور والورود والوقوف والمخوف، فهي راسفة<sup>(٦)</sup> في أقياد حصره،

(١) الرائش: أي معطي المال والمتع، لأن الريش هو المال والمتع.

(٢) هاض العظم يهيفه: إذا كسره بعد أن كان سليماً، والمراد أن الله هو الذي يصيب الناس بالمصاب.

(٣) المآل: مصدر ميمي بمعنى الألم. (٤) الأوار: الحرارة.

(٥) المخاض: جمع مخصصة، وهي المراجعة: أي الجوع.

(٦) راسفة: أي سائرة سيراً غير منطلق، والأقياد جمع قيد، والحصر: المنع، فالرجل يمنع زوجته =

وناشبة<sup>(١)</sup> في حبائل نهيه وأمرها.

ومن ههنا قيل: فلانة في حبال فلان، إذا كان بعلها، للعلة المقدم ذكرها. والعاني الأسير والجمع عناء، والأسيرة عانية والجمع عوان. وقد يقال للأسير أيضاً الهدي. وقال المتملس في قتل عمرو بن هند طرفة بن العبد بعد أن سجنه زماناً:

كطريفة بن العبد كان هديهم ضربوا صميم قذاله بمهدن<sup>(٢)</sup>  
قيل إنما سميت المرأة المنقوله إلى زوجها هدية، لأنها بمنزلة الأسيرة  
عنه، وقيل: بل سميت بذلك لأنها تُهدى إلى زوجها، فهي فعيل في موضع  
مفعول، فَهَدِيَ في مكان مَهْدِيٍّ. يقال: هديت المرأة إلى زوجها أهديها  
هداء<sup>(٣)</sup>، وهو من الهدأة وليس من الهدية، لأنه لا يقال من الهدية إلا  
أهديت. وقد قيل: إن في بعض اللغات أهديت المرأة، ولللغة الأولى هي  
المعتد بها، والمعول عليها.

١٩٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "اُسْتَعِيلُوا بِاللَّهِ مِنْ ظُمُرٍ يَهْدِي إِلَى  
ظَبَاعٍ" ، وهذا مجاز، والمراد أن الطمع يصير صاحبه إلى معايب الأفعال  
ومدانسها، ويوقعه في مذامها ومناقصها. والطبع: الدنس والعيب. يقال:  
فلان طبع كدنس وجشع، فلما كانت عواقب الطمع صائرة إلى مدارن<sup>(٤)</sup>  
الطبع<sup>(٥)</sup> جعل عليه الصلاة والسلام الطبع كأنه هاديا إليها، ودليلا عليها،  
على المجاز والاتساع. والطبع على ما سمعته من شيخنا أبي الفتح النحوي  
رحمه الله مأخوذه من الطابع، وهو الخاتم، بأنه يسم صاحبه بالمعايب،  
ويشهره بالمثالب، فيكون كالخاتم الذي يظهر رسمه، ويؤثر وسمه.

= من الانطلاق في غير ما يراه نافعا لها ومصلحا لأمرها.

(١) ناشبة: أي داخلة، والحبائل جمع حبالة، وهي ما ينصبه الصياد للصيد، والمراد بها هنا حدود الأمر والنهي.

(٢) القذال: جماع مؤخر الرأس، والمهدن: السيف.

(٣) يقال: هديت المرأة وأهديتها بمعنى واحد، وهو إهداؤها إلى زوجها.

(٤) المدارن: الأوساخ جمع مدرن، مصدر ميمي من الدرن بمعنى الوسخ

(٥) الطبع: الوسخ الشديد من الصدا والشين والعيب.

፩፻፲፭ ዓ.ም. በ፩፻፲፭ ዓ.ም. ስምም ነው፡፡

କୁଣ୍ଡଳ ପାତାରେ ଦେଖିଲୁ କିମ୍ବା କିମ୍ବା କିମ୍ବା

Հայության մասին պատմությունները կազմություն են հայության պատմությունների մասին:

361 - 607. የሰውን ቀን መተዳደሪያዎች እንደሆነ ስምምነት ተከተል

**فَأَحَبُّهُمْ إِلَيْهِ أَنْفَعُهُمْ لِعِيَالِهِ** أخبرنا بهذا الحديث أبو القاسم عيسى بن علي بن عيسى بن داود بن الجراح في جملة ما أخبرنا به من الأحاديث. قال: حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي<sup>(١)</sup> في سنة سبع وثلاثمائة قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم الموصلي قال: سمعت المأمون في الشناسية<sup>(٢)</sup>، وقد أجرى الحلبة<sup>(٣)</sup>، فجعل ينظر إلى كثرة الناس، فقال ليحيى بن أكثم: أما ترى إلى هذه الأمم، ثم قال: حدثنا يوسف بن عطية عن ثابت عن أنس أن النبي صلى الله عليه وآله قال: "الخلق عيال الله فأحبهم إليه أنفعهم لعياله". وقد حدثنا بهذا الحديث أيضاً سهل بن أحمد بن عبد الله بن سهل الديباجي عن محمد بن يحيى الصولي فيما صنفه مما رضيه خلفاءبني العباس من أحاديث النبي عليه الصلاة والسلام على خلاف هذه الحكاية. وهذا القول مجاز، لأن عيال الإنسان من يعوله<sup>(٤)</sup> ثقلهم، ويهمنه أمرهم، والله سبحانه وتعالى لا تثوده الأثقال<sup>(٥)</sup>، ولا تهمه الأحوال، ولكنه سبحانه وتعالى لما كان متکفلاً بمصالح عباده، يدر عليهم حلب الأرزاق، ويلم لهم شعر الأحوال، ويعود عليهم بمرافق الأبدان، ومراسد الأديان، شبھوا من هذه الوجوه بالعيال الذين في ضمان العائل، وكفاية الكافل، على طريق الاتساع، وعلى معارف العادات.

١٩٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الخُمُرُ أُمُّ الْخَبَائِثِ، وَمَنْ شَرِبَهَا لَمْ يَثْبِلِ اللَّهُ مِنْهُ صَلَوةً أَرْبَعِينَ يَوْمًا، فَإِنْ مَاتَ وَهِيَ فِي بَطْنِهِ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً" ، سمعنا هذا الحديث من عمر بن إبراهيم بن المقرى<sup>(٦)</sup> ابن

(١) البغوي: من حفاظ الحديث وكان محدث العراق في عصره ولد سنة ٢١٣ المواقف ٨٢٨ م، وتوفي سنة ٣١٧ هـ، الموافق سنة ٩٢٩ م، وهو غير البغوي صاحب المسند، وبينهما قرابة، فكلاهما ابن عبد العزيز بن المرزيان.

(٢) الشناسية: قال في القاموس هي موضع قرب رصافة بغداد.

(٣) الحلبة: الموضع الذي تجري فيه خيل السباق، والمراد هنا الخيل التي تجري فيها.

(٤) عال الشيء: فلاناً غلبه، وثقل عليه وأهله.

(٥) أي لا تتعبه الأثقال، ويقال: آده الأمر أدوا وأودوا: بلغ منه المجهود ومن ذلك قوله تعالى:

﴿وَسَعَ كُثُرَيْهُ الْسَّكُونَةَ وَالْأَرْقَى لَا يَنْدُمُ حَفْظَهُمَا﴾ أي لا يتعبه حفظهما.

(٦) المقرى: بفتح الميم، نسبة إلى مقرى بوزن سكري، وهي قرية بدمشق.

حفظ الكناني في جملة ما رواه لنا من الأحاديث، قال: حدثنا أبو بكر النسابوري، قال: حدثنا علي بن إشكاب<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا محمد بن ربيعة، قال: حدثنا الحكم بن عبد الرحمن بن أبي نعيم، عن الوليد بن عبادة، قال: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: "الخمر أم الخبائث" ، وذكر ما في الحديث، وهذه استعارة، وإنما سماها عليه الصلاة والسلام أم الخبائث على تغليظ النهي عن شربها، وتعظيم قدر العقاب عليها، فكأنها جماع الخبائث المردية، ومعظم الذنب الموبقة، كما أن الأم جامدة لأولادها، ومتقدمة عليهم بمياددها، والفائدة في تقديمها على غيرها من المعاشي، أن الأغلب في شربها أن يكون طريقاً إلى ارتكاب الكبائر، وجر الجرائر، فإن السكران قد يحمله سكره على القذف والافتراء، وإراقة الدماء، واستحلال الفروج والأموال، وغير ذلك من مقاهم<sup>(٢)</sup> الذنب، ومعاظم العيوب، وكل هذا فالسكر من أقوى أسبابه، وأقرب أبوابه.

١٩٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "كلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يَبْدأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللَّهِ فَهُوَ أَقْطَعٌ" ، وحدثنا بهذا الحديث عمر بن إبراهيم أبو حفص المقري قال: حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد البغوي<sup>(٣)</sup> ابن بنت منيع قال: حدثنا داود بن رُشَيْدٍ قال: حدثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن قرة عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال النبي صلى الله عليه وآله: "كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يَبْدأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللَّهِ فَهُوَ أَقْطَعٌ" . وهذا القول مجاز، وإنما شبه عليه الصلاة والسلام الأمر الذي تهم الإفاضة فيه، وتتمس الحاجة إلى الكلام عليه، إذا لم ينظر فيه حمد الله سبحانه وتعالى، بالأقطع اليد من حيث كان قالصاً عن السبوغ<sup>(٤)</sup>، وناقضاً عن البلوغ. ومما يقوى

(١) علي بن إشكاب: بكسر الهمزة وسكون الشين ممنوعاً من الصرف وأحمد بن إشكاب محدثان.

(٢) المقاهم جمع مقحمة: وهي مهالك الذنب. (٣) هو البغوي السابق.

(٤) يقال قلصت شفته: إذا قصرت، وقلص الظل: إذا انقبض وانحسر، وقلص الثوب بعد الغسيل: إذا انكمش، فمعنى قالصاً هنا قاصراً، وهو من باب ضرب بضربي، وحسب يحسب، بكسر عينه، والسبوغ: الشمول والستر.

ذلك ما رواه أبو هريرة أيضاً قال: قال عليه الصلاة والسلام: "الخطبة التي ليس فيها شهادة كاليد الجذماء"<sup>(١)</sup> فأقام عليه الصلاة والسلام نقصان الخطبة، مقام نقصان الخلقة. ومما يشبه هذا الخبر الحديث الآخر الذي ذكره أبو عبيد القاسم بن سلام في كتابه: "غريب الحديث" ، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: "من تعلم القرآن ثم نسيه لقي الله سبحانه وهو أجدم" قال: والأجدم<sup>(٢)</sup> المقطوع اليد، واستشهاد على ذلك بقول الشاعر:

وَمَا كُنْتَ إِلَّا مِثْلَ قَاطِعِ كَفَهِ  
بَكْفِ لِهِ أُخْرَى فَأَصْبَحَ أَجْدَمًا

واعتراض هذا القول عبد الله بن مسلم بن قتيبة قادحاً فيه وطاعناً عليه، فقال: إنما أتي أبو عبيد في فساد هذا التفسير من قبل البيت الذي استشهد به، وليس كل أجدم أقطع اليد، وإذا نحن حملنا الحديث على ما ذهب إليه أبو عبيد رأينا عقوبة الذنب لا تشكل الذنب، لأن اليد لا سبب لها في نسيان القرآن، والعقوبات من الله سبحانه وتعالى تكون بحسب الذنوب، كقوله تعالى وتقدس: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَعْوَمُونَ إِلَّا كَمَا يَقُولُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَيْنَ﴾ [البقرة: ٢٧٥] ، يريد أن الربا الذي أكلوه أثقل بطونهم، فهم يقumen ويسقطون كما يصيب من يتخطبه الشيطان، ويقول رسول الله صلى الله عليه وأله: "رأيت ليلة أسرى بي قوماً تقرض شفاههم بالمقارض كلما قرضاً وفت"<sup>(٣)</sup> ، فقال جبرائيل: هؤلاء خطباء أمتك الذين يقولون مالاً يفعلون. لأنهم قالوا بأفواههم فعوّقروا فيها" ومثل هذا كثير قال: والأجدم ه هنا المجنون<sup>(٤)</sup>، يقال: رجل أجدم وقوم جذماء مثل: أحمق وحمقاء، وأنوك<sup>(٥)</sup> ونوكة، إلا أن يكون روياً في حديث آخر: أنه يحشر أقطع اليد، أو ما يدل على ذلك فيقع التسليم منا. وإنما سمي من به هذا الداء أجدم لأنه يقطع أصابع يديه وينقص خلقه، والجذم: القطع، وكل شيء قطعته فقد جذمته وجذوتها، ولهذا

(١) اليد الجذماء: التي ذهبت أناملها.

(٢) الأجدم: المقطوع اليد أو الأنامل.

(٣) وفت: أي تبعت وعادت كما كانت.

(٤) المجنون: هو المصاب بداء الجذام، وهو مرض يسود منه العضو ثم يسقط.

(٥) الأنوك: الأحمق، والجمع نوكي مثل سكري، وكذلك حمقى.

قيل للقطع اليد أخذم، كما قيل له أقطع، أشبه بالعقوبة، لأن القرآن كان يدفع عن جسمه كلمة العاهة ويحفظ عليه الصحة، ولما نسيه فارقه ذلك، فنالته الآفة في جميعه، ولا داء أشتمل لليد من الجذام ولا أفسد للخلقة. انقضى كلام ابن قتيبة قلت أنا: وقد خلط هذا الرجل في اعتراضه هذا تخليطاً كثيراً لأنه أنكر غير منكر وطعن في غير مطعن. وذلك أن أبو عبيد إنما فسر الأخذم في الحديث بأنه المقطوع اليد على أصل صحيح، وهو ما ذكرناه في الخبر الأول من أن الأقطع هناك كالأخذم هاهنا والمراد به أنه يلقى الله تعالى بعد نسيان القرآن ناقصاً بعد تمامه، كالذي قطعت يده ظهرت نقيصة أعضائه، وإن كان أبو عبيد لم يبين هذا البيان، فإنه لم يرد غير هذا المراد. فأما قول ابن قتيبة: إن عقوبة الذنب يجب أن تكون مشاكلاً للذنب وتعلقه بالمثليين اللذين أوردهما فقد غلط فيما ظنه، ووهم فيما توهمه، لأن العقوبات لا يجب أن تكون مقصورة على الأعضاء المباشرة للذنب، وإنما المعاقب بها جملة الإنسان، ولو كان الأمر على ما ظنه لكان الرأني إذا زنى غير محصن يضرب ذكره، والقاذف إذا قذف يجلد لسانه، لأنهما واقعاً المعصية وبأشرا الخطيئة. فلما رأينا هذين المذنبين يعاقب منهما غير الموصى بهما باشرت الذنب ووأقعت الجرم، علمنا أن المقصود بالعقوبة جملة الإنسان دون أعضاء الجسم، فأما يد السارق فلم تكن علة قطعها أنه باشر بها السرقة، ألا ترى أنه لو دخل حزماً فأخرج منه بفمه دون يده ما يجب في مثله القطع قطعت يده، ولم يعتبر أخذه الشيء المسروق بفمه. وأيضاً فلو أخذ في أول مرة بيده اليسرى قطعت يده اليمنى، وإذا سرق ثانية بعد قطع يده اليمنى قطعت رجله اليسرى ولم تقطع يده اليسرى وإن باشر السرقة بها. وذلك على مذهب من يرى استيفاء الأعضاء الأربع في تكرير السرقة وهو مذهب الشافعي، فبان أنه لا يعتبر بقطع ما باشر أخذ السرقة من أعضاء الإنسان، وسقط ما اعتمد عليه ابن قتيبة من تشقيق الكلام<sup>(١)</sup>.

(١) يقال شقق الكلام: أخرجه أحسن مخرج، والمراد ما اعتمد عليه ابن قتيبة من إخراج الكلام مخرجاً حسناً يأخذ بأباب سامعه.

١٩٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام حين قال له حذيفة بن اليمان، وقد ذكر الفتنة: "أَفَبَعْدَ هَذَا الشَّرِّ خَيْرٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: هُذِنَّةُ عَلَى دَخْنٍ<sup>(١)</sup> وَجَمَاعَةُ عَلَى أَقْدَاءٍ<sup>(٢)</sup>" وفي هذا الكلام استعاراتتان:

إحداهمما قوله عليه الصلاة والسلام: "هذنة على دخن" وقيل: إن الدخن في الأصل اسم للون الذي فيه كدرة، وال الصحيح أنه مأخوذ من الدخان لقدر أجزاءه وارتداد ألوانه، فكانه عليه الصلاة والسلام شبه الهدنة التي تؤذن بالفتنة والسلم<sup>(٣)</sup> الذي ينكشف عن المحاربة بالدخان الذي تؤذن سواطعه<sup>(٤)</sup> بالنار الموقدة، وتجلى عن الجواحـم<sup>(٥)</sup> المتضرمة. ويقال: دخان ودواخـن، وعشان<sup>(٦)</sup> وعواـن، وهـما جمعـان عـلـى غـير الـقـيـاس. ويـجوز أن يكون المراد بالدخـن هـاـنـا قـسـطـلـ الـحـربـ، لأنـه يـشـبـهـ بالـدـخـانـ فـيـ الـحـقـيقـةـ، فـكـأنـهـ عـلـيـ الصـلاـةـ وـالـسـلامـ قالـ: هـذـنـةـ تـنـكـشـفـ عـنـ رـهـجـ الـقـرـاءـ، وـغـبـارـ الـمـصـاعـ. وإنـماـ قالـ: عـلـىـ دـخـنـ، أيـ أنـ تـلـكـ الـهـذـنـةـ كـأـنـهـاـ عـطـاءـ تـحـتـهـ هـيـعةـ الـحـربـ، وـزـلـزالـ الخـطـبـ، وـلـيـسـ بـاطـنـهـاـ كـظـاهـرـهـاـ، وـشـاهـدـهـاـ كـغـائـبـهـاـ.

والاستعارة الأخرى قوله عليه الصلاة والسلام: "وجماعة على الأقداء"، فكأنه صلى الله عليه وأله شبه الاجتماع على فساد الغيوب وتغلل القلوب، بالعين المغنية على الداء، المغمضة على الأقداء. فالظاهر سليم، والباطن سقيم. وفي رواية أخرى زيادة في هذا الحديث فيها مجاز آخر، وهي قوله عليه الصلاة والسلام: "وفتنة عمباء صماء، ودعاة ضلاللة على أبواب جهنم

(١) الهدنة: السكون، والدخن: الحقد، ومعنى هدنة على دخن: سكون على حقد، وفي القاموس: هدنة على دخن: سكون لغبنة لا لصلح اه. وهذه يكون الحقد دفينا فيها.

(٢) الأذاء جمع قذى: وهو ما يقع في العين فيقذيها، وفي الشراب فيفسده. وأصل أذاء: أقدأى، وقعت الباء بعد ألف أفعال فقلبت همزة. ومعنى جماعة على أذاء: اجتماع على غير صفاء كاغراض العين على القذى.

(٣) السلم: يذكر ويؤتى، ومن تأييه قوله تعالى: ﴿وَلَنْ جَنِحُوا لِلسَّلْمِ فَلَمْ يَسْتَهِنُوا﴾.

(٤) السواطئ جمع ساطعة: أي المرتفعات من قطع الدخان، يقال سطع الغيار إذا ارتفع.

(٥) الجواجم جمع جحيم: وهي النار الشديدة التأجع، والمتضرمة: الشديدة الاشتعال.

(٦) العثان: الدخان، وقد قال في القاموس: الدخان: العثان.

من أجابهم قدفوه فيها". فوصف الفتنة بالعماء والصمم مجاز، والمراد أن أهلها عمي عن المرشد، صم عن المواقع، فلما كانت الفتنة سبباً لعماهم وصمهم جاز أن ينسب العمى والصمم إليها دونهم. وقد يجوز أيضاً أن يكون المراد أنها تعمي الأ بصار برهج غبارها، وتصمم الأسماع بزجل<sup>(١)</sup> أصواتها، والقول الأول أقرب إلى الصواب، وأشبه بمقاصد الكلام.

١٩٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لرجل حلب ناقة: "دَعْ دَاعِيَ اللَّبَنِ" وهذه استعارة، والمراد أمره أن يبقى في خلف الناقة<sup>(٢)</sup> شيئاً من لبنها من غير أن يستفرغ جميعه، لأن ما يبقى منه يستنزل عفافتها<sup>(٣)</sup>، ويستجم درتها<sup>(٤)</sup>، فكأنه يدعوا ما في الخلف أبطاً غزره<sup>(٥)</sup>، وقلص دره.

٢٠٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَا نَزَّلَ مِنَ الْقُرْآنِ آيَةٌ إِلَّا وَلَهَا ظَهَرَ وَبَطَنٌ، وَلِكُلِّ حَزْفٍ حَدٌّ، وَلِكُلِّ حَدٍّ مَقْطَعٌ" وفي هذا الكلام استعاراتان:

إحداهما قوله عليه الصلاة والسلام: "ما نزل من القرآن آية إلا ولها ظهر وبطن". وقد قيل في ذلك أقوال: منها أن يكون المراد أن القرآن يتقلب وجوهاً، ويتحتمل من التأويلات ضرورياً كما وصفه أمير المؤمنين علي عليه السلام في كلام له، فقال: القرآن حمال ذو وجوه، أي يتحتمل التصرف على التأويلات، والحمل على الوجوه مختلفات. وقد ذكرنا هذا الكلام في كتابنا الموسوم بنهج البلاغة. ومن ذلك قول القائل<sup>(٦)</sup>: قلبت أمري ظهراً بطن، أي صرفته وأدرته، ليبيّن لي منه وجه الرأي فأتبعه، وطريق الرشد فأقصده. وأنشدنا أبو الفتح النحوي رحمة الله قول الشاعر:

(١) الزجل: الجلة وارتفاع الأصوات.

(٢) خلف الناقة: بكسر الخاء وسكون اللام، ثديها.

(٣) العفاف: بقية اللبن في الصرع بعد ما حلب أكثره.

(٤) يستجم درتها: يكثر إدارتها وإنزالها للبن.

(٥) الغزرة: الكثرة، وقلص: قل، والذرّ: نزول اللبن في الصرع.

(٦) هو أبو الفتح عثمان بن جني، وقد سبق للشريف أن تكلم عنه في هذا الكتاب.

أَمَا تَرَانِي قَالَبَا مِجَنِي<sup>(١)</sup> أَفْلِبُ أَمْرِي ظَهَرَةً لِلْبَطْنِ  
قَذْقِيلَ اللَّهُ زِيَادًا عَنِي

وكان رحمة الله يقول في قوله: "قد قبل الله زيادا عنني" سر لطيف، وهو أنه أقام قبله مقام عزله، فكأنه قال: قد عزل الله زيادا عنني، لأنه إذا قبل فقد زال سلطانه، وأمنت سطواته. وقال آخرون: الظاهر تزييل القرآن وكلامه، والبطن تأويله وإحكامه. وقال بعضهم: معنى الظاهر هاهنا ما قصه الله سبحانه علينا في القرآن من أنباء القرون وأخبار الملوك، وما أوقعه بهم من سطواته وأنزله بهم من نقماته، لما جمحو في أعناء الطغيان، وأبعدوا في مذاهب البغي والعدوان. وجميع ذلك أحاديث قصها سبحانه علينا، فهي في الظاهر أخبار منه لنا، وأما المراد بالباطن فإنه سبحانه جعل تلك الأنباء المقصوصة، والأمثال المضروبة، عظة ينبه بها على طريق الرشد، ويحذر معها مصادر البغي فيتناهى عما كان السبب في إهلاك القرون الماضية، والأمم الخالية. وذلك مثل مخبر أخبرنا عن إيقاع السلطان بجماعة من الجناء، فقوم قتلهم لما قتلوا، وقوم قطعهم لما سرقوا، وقوم جلدتهم لما سكرروا، فظاهر ذلك أنه أنقال<sup>(٢)</sup> لنا عن هذه الأفعال الواقعة بمستحقتها من الحياة، والباطن أنه وعظ وتنبيه لعقولنا. على أن من أقدم منا على مثل تلك المحظورات، أنزل به مثل تلك العقوبات. وقد مضى فيما تقدم من كتابنا هذا كلام مختصر على نظير لهذا الخبر<sup>(٣)</sup>، إلا أننا في هذا الموضوع شرحنا ذلك فضل شرح، وبسطناه فضل بسط.

والاستعارة الأخرى قوله عليه الصلاة والسلام: "ولكل حرف حد ولكل حد مطلع"<sup>(٤)</sup>. قال بعضهم: معنى المطلع هاهنا يطلع قوم يعملون به. وروي عن

(١) المجن: الترس الذي يستجن به المحارب من ضربات عدوه، والمراد هنا تغيير الحال، يقال قلب مجنه وقلب له ظهر المجن إذا تغير حاله عليه.

(٢) أنقال: جمع نقل بمعنى المقول، أي أخبار منقوله لنا عن السابقين.

(٣) مضى في ذلك في كلام الشريف على حديث مرور النبي ﷺ ليلة الإسراء على جماعة تقرض شفاههم وكلما قرضا نبتت. الحديث.

(٤) الذي سبق في الحديث «ولكل حد مقطع» ولعل لفظة مطلع وردت في رواية أخرى غير الرواية السابقة.

عبد الله بن مسعود أنه قال: ما من حرف - أو قال آية - إلا وقد عمل بها قوم، أو لها قوم سيعملون بها. وقال بعضهم: المراد بالمطلع هاهنا المأتمى الذي يؤتى منه حتى يعلم تأويل القرآن من جهته. وقال بعضهم: المطلع هو المنحدر من المكان المشرف إلى المكان المنخفض، وقد يكون أيضاً المصعد من المكان المنخفض إلى المكان المشرف، فهو من الأضداد على هذا التقدير، فكأن الإنسان يكون في التوصل إلى علم تأويل القرآن بمنزلة الراقي إلى الذروة، والصاعد إلى النجوة<sup>(١)</sup>، أو يكون في التوليج<sup>(٢)</sup> على غواضه بمنزلة الهاابط من المكان المشتط<sup>(٣)</sup>، إلى المكان المنحط<sup>(٤)</sup>. وقال بعضهم: الحد هاهنا الفرائض والأحكام، والمطلع الثواب والعقاب، فكأنه تعالى جعل لكل حد من حدوده التي حدتها من الحرام والحلال مقداراً من الثواب والعقاب، يلاقيه الإنسان في العاقبة، ويطلع عليه في الآخرة. ومن ذلك ما يكثر على الألسنة من ذكر هول المطلع وإنما يراد به ما يشرف الإنسان عليه بعد الموت من أعلام الساعة، وأشراط القيمة. وعندى في ذلك وجه آخر: وهو أن يكون المراد أن لكل حرف حد يجب على التالي أن يقف عنده، ويتعرف مغزاً ومحبيه فإنه إذا فعل ذلك أفضى به ذلك الحد إلى مطلع يشرف منه على حقيقة المعنى وجالية المغزى. فكأن الوقوف عند تلك الحدود والتمهل عليها والتثبت فيها، يفضي بالإنسان إلى مطالع معرفتها، ومفاتن أكمتها<sup>(٥)</sup>، فيكون كطالع الثنية<sup>(٦)</sup> في الإشراف على ما تحتها، والإدراك لما استجن عن الناظر قبل الإيفاء<sup>(٧)</sup> عليها. وهذا القول من استنباطي وما أظن أحداً قرع بابه وطلع نقابه<sup>(٨)</sup> قبلي.

(١) النجوة: المكان المرتفع. (٢) التوليج: الدخول.

(٣) المشتط: بعيد والمراد هنا المرتفع. (٤) المنحط: المنخفض.

(٥) الأكمة جمع كمام: وهو غطاء الزهر، وقد سبق بيانها في هذا الكتاب

(٦) الثنية: الأرض المرتفعة. (٧) الإيفاء عليها: الارتفاع فوقها.

(٨) قرع باب الشيء: أراد دخوله فدخله، أي لا أظن أحداً وصل إلى هذا المعنى. طلع نقابه:

ارتقى، لأن النقاب جمع نقب وهو الطريق في الجبل، وقد سبق هذا التفسير في هذا الكتاب في

قوله ﷺ في الطاعون «أرجو ألا يطلع إلينا نقابها» أي نقاب المدينة المنورة.

٢٠١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ أَخْبَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ وَلَيْسَ لِعَرْقٍ ظَالِمٌ حَقٌّ"<sup>(١)</sup>، وهذا مجاز، والمراد به أن يجيء الرجل إلى أرض قد أحياها محي قبله فيغرس فيها غرساً، أو يحدث فيها حدثاً، فيكون ظالماً بما أحده، وغاصباً لحق لا يملكه، إنما أضاف عليه الصلاة والسلام الظلم إلى العرق، لأنه إنما ظلم بغرس عرقه، فنسب الظلم إلى العرق<sup>(٢)</sup> دون صاحبه ذلك كما قال: ليل نائم، ونهار صائم، أي ينام في هذا، ويصام في هذا. وروى سفيان بن عيينة عن هشام بن عمرو عن أبيه عمرو بن الزبير قال: العروق أربعة، عرقان ظاهران، وعرقان باطنان. أما الظاهران: فالغرس والبناء. وأما الباطنان: فالتبير والمعدن. وربما روي هذا الخبر على الإضافة، فيكون ليس لعرق ظالم حق، فإن كانت هذه الرواية صحيحة فقد خرج الكلام من حيز الاستعارة ودخل في باب الحقيقة.

٢٠٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "اللهم ألم شعثنا"، وهذه استعارة، والمراد: اللهم اجمع كلمتنا، وانظم ما تشتت من أمرنا، وتبدد من شملنا، فأقام عليه الصلاة والسلام تفرق الكلمة، وانصداع الأمور الملتممة، مقام العود المتشعث الذي كثر تشظيه<sup>(٣)</sup>، واستطارت الصدوع فيه. وقد مضى الكلام على نظير هذه الكلمة.

٢٠٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "قلدوا الخيل ولا تُقلدوها

(١) الأرض الميتة: التي لا تنبت، وإنما سقيها ورعاها وتعهد بها حتى تنبت أو البناء فيها حتى تصير ذات منفعة بعد أن كانت عديمتها.

(٢) العرق، هو الشجر ويطلق على النبات، والبناء في الأرض.

كأن يضع عليها سروا، أو يحفر فيها حفراً لوضع الجدار، أو يكون غيره قد سواها ومهدها وحرر للجدار، فيأتي هذا ويضع الجدار أو غير ذلك.

لأن الظالم حيثته هو صاحب العرق وهو الشخص، والظلم يتأنى منه فيكون حقيقة بخلاف رواية التنوين، فالظلم فيها منسوب إلى العرق، والظلم لا يتأنى منه.

(٣) العود: قطعة الخشب، وقوله الذي كثر تشظيه أي الذي ذهبت منه قطع واحدة بعد الأخرى حتى أصبح له شظايا، أي قطع متفرقة عنه، ولم الشعث: جمع المترافق، وقد استعمل هذا في جمع شمل المسلمين.

الأوتار<sup>(١)</sup>، وهذه استعارة على أحد التأويلين وهو أن يكون المراد النهي عن طلب أوتار الجاهلية على الخيل بشن الغارات، وشب النائرات. ومعنى لا تقلدوها: أي لا تجعلوها كأنها قد قلدت درك الوتر فتقليده، وضمنت أخذ الثأر فتضمنته. وذلك عبارة عن فرط جدهم في الطلب، وحرصهم على الدرك، فكانه عليه الصلاة والسلام قال: قلدوا الخيل طلب أعداء الدين، والدفاع عن المسلمين، ولا تقلدوها طلب أوتار الجاهلية، ودخول مصارع الحمية. وإذا حمل الخبر على التأويل الآخر خرج عن أن يكون مجازاً، وهو أن يكون المراد النهي عن تقليد الخيل أوتار القسي. وقيل في وجه النهي عن ذلك قوله:

أحدهما: أن يكون عليه الصلاة والسلام إنما نهى عنه، لأن الخيل ربما رعت الأكلاء<sup>(٢)</sup> والأشجار، فنشبت<sup>(٣)</sup> الأوتار التي في عنقها ببعض شعب ما ترعاه من ذلك، فخنقتها أو حبسها على عدم المأكل والمشرب حتى تقضي نحبها.

والوجه الآخر: أنهم كانوا في الجاهلية يعتقدون أن تقليد الخيل بالأوتار يدفع عنها حمة عين العائن<sup>(٤)</sup> وشرارة نظر المستحسن، فيكون كالعود<sup>(٥)</sup> لها، والإحراز عليها، فأراد عليه الصلاة والسلام أن يعلمهم أن تلك الأوتار لا تدفع ضرراً، ولا تصرف حذراً، وإنما الله سبحانه وتعالى الدافع الكافي،

(١) تقليد الخيل، وضع شيء في عنقها أو وضع شيء تعلم به أنها خيل كذا أي خيل فلان، أو خيل الجهاد أو نحو ذلك. ومعنى الحديث أن وضع القلادة في عنق الخيل جائز ما عدا الأوتار.  
الأوتار: يجوز أن تكون جمع وتر بكسر الواو وسكون التاء، بمعنى الثأر، ويجوز أن تكون جمع وتر بفتح الواو والتاء، وهو الخطيط أو السير الذي يشد به القوس، وقد ذكر الشريف المعينين.

(٢) الأكلاء جمع كلام: وهو الحشيش الذي ينت بفي الأرض فترعاه الخيل.

(٣) نشت: أي اشتبكت وتعلقت.

(٤) العائن: الحاسد، وحمة عينه: أثر عينه الحامي.

(٥) العوذ جمع العوذة: بضم العين وفتحها مع سكون الواو، التمييم التي توضع للفساد أثر الحسد، والأحراز: جمع حرز بكسر الحاء وسكون الراء وهو هنا بمعنى العوذة السابقة، فهو من عطف المرادف.

والمعيد الواقي . وبما يقوى هذا التأويل ما روي من أمره عليه الصلاة والسلام بقطع الأوتار من أعناق الخيل . ولتقليد الخيل وجه آخر ، وهو أن العرب كانت إذا قدرت وظفرت قلدت الخيل العمائم . وذكر أن معاوية بن أبي سفيان لما تغلب على الأمر ودخل الكوفة بعد صلح الحسن بن علي عليهما السلام فعل ذلك بخيله ، فقالت أم الهيثم بنت الأسود :

أقر عيني أن جاءت مقلدة خيل الشامين في أعناقها الخرق<sup>(١)</sup>

٢٠٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : "ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ حَرَقُ النَّارِ" ، وهذا مجاز ، لأن الضالة على الحقيقة ليست بحرق النار ، وإنما المرادأخذ ضالة المؤمن ، والاشتمال عليها ، والتحول بينه وبينها ، يستحق به العقاب بالنار ، فلما كانت الضالة سبب ذلك حسن أن تسمى باسمه ، لأن عاقبة أخذها ينول إلى حريق النار ، ويفضي إلى أليم العقاب . وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عنأخذ ضوال الإبل وهواميها ، والهوامي : الضائعة . قال الشاعر :

همت بغلها بالسبلجين وأوفضت بوادي ثميل عن جبين مشيد<sup>(٢)</sup>

أي ضاعت بغل هذه الناقة بهذا الموضع المذكور ، وذلك لا يكون إلا عند تقطع هلبها وإجحاف السير بها<sup>(٣)</sup> .

٢٠٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : "إِنَّ هَذَا الَّذِينَ مَيَّنُونَ فَأَوْغُلُنَّ فِيهِ بِرْفُقٍ وَلَا تُبَغْضُ إِلَى نَفْسِكِ عِبَادَةَ اللَّهِ، فَإِنَّ الْمُتَبَّثَ لَا أَرْضًا قَطَعَ وَلَا ظَهَرَاً

(١) أقر عيني : سريني ، وأصل قرار العين سكرتها ، والشامين جمع شأم ، وهو الرجل من أهل الشام ، وهم أنصار معاوية رضي الله عنه ، والخرق : القماش الذي وضع على أعناق الخيل كالعمائم على رؤس الرجال .

(٢) همت : ضاعت ، بغلها : التبغيل في السير : التوسط فيه ، السبلجين : مكان ، أوفضت : أسرعت ، وادي ثميل : مكان ، الجبين المشيد : الطويل المرتفع . والمعنى أن هذه الناقة ضاعت سيرها المتوسط في المكان الأول لأنه مكان رملي يجهد السائر فيه ويعوقه عن الارتفاع ، وأسرعت في المكان الثاني رافعة جبينها عند الجري .

(٣) الهلب : بفتح الهاء وسكون اللام ، متابعة الجري ، والمراد تقطع جريها وأجحاف بها السير : أضر بها .

"أَبْقَى" ، ووصف الدين بالمتانة هاهنا مجاز ، والمراد أنه صعب الظهر ، شديد الأسر ، مأخوذ من متن الإنسان ، وهو ما اشتد من لحم منكبيه ، وإنما وصفه عليه الصلاة والسلام بذلك لمشقة القيام بشرائطه ، والأداء لوظائفه ، فأمر عليه الصلاة والسلام أن يدخل الإنسان أبوابه متربقا ، ويرقى هضابه متدرجا ، ليستمر على تجشم متابعيه ، ويمرن على امتناعه مصاعبه . وشبه عليه الصلاة والسلام العابد الذي يحسّر منته<sup>(١)</sup> ، ويستنفذ طاقته ، بالمنبت ، وهو الذي يغذ السير<sup>(٢)</sup> ، ويكد الظهر<sup>(٣)</sup> ، منقطعًا من رفقة<sup>(٤)</sup> ، ومنفردا عن صحابته ، فتحسّر مطيته<sup>(٥)</sup> ، ولا يقطع شقته<sup>(٦)</sup> . وهذا من أحسن التمثيلات ، وأوقع التشبيهات . ومما يقوى المراد بهذا الخبر ما كشفناه من حقيقة الخبر الآخر عنه عليه الصلاة والسلام ، وهو فيما رواه بريدة بن الحصيبي الإسلامي قال : قال عليه الصلاة والسلام : "عَلَيْكُمْ هَدِيًّا قَاصِدًا فَإِنَّهُ مَنْ يُشَاءُ هَذَا الدِّينُ يَعْلَمُهُ"<sup>(٧)</sup> .

٢٠٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : "إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخَصْبِ فَأَغْطُوا الرُّكُبَ أَسْتَنْتُهَا" ، وفي رواية أخرى : "فَأَغْطُوا الرَّكَابَ أَسْنَانَهَا" ، وهذه استعارة ، والمراد بالأسنة هاهنا على ما قاله جماعة من علماء اللغة : الأسنان ، وهو جمع الجمع ، لأن الأسنان جمع سن ، والأسنة جمع الأسنان ، والركب جمع الركاب<sup>(٨)</sup> ، فكانه عليه الصلاة والسلام أمرهم بأن يمكنوا ركابهم زمان الخصب من الرعي في طرق أسفارهم ، وعند نزولهم

(١) يحسّر : بفتح الياء وكسر السين وضمها وبضم الياء : أعياء ، والمنة : القوة . والمعنى يعني قوته ويضعفها .

(٢) يغذ : يسرع .

(٣) يكد الظهر : يتعبه ، والمراد بالظهور الدابة .

(٤) أي سبقا لهم بسبب إسراعه .

(٥) تحسّر مطيته : أي تتعب .

(٦) لا يصل إلى غرضه .

(٧) الهدي : بفتح الهاء وكسرها مع سكون الدال : الطريقة والسير ، والقصد : المستقيم ، والمراد به هنا الزموا طريقا قصيرا في الوصول إلى أغراضكم ، ومن ذلك قوله تعالى : «لَوْ كَانَ عَرَضاً فَرِيَّا وَسَرَّا قَاصِدًا لَأَبْعَوْكُ» أي سفرا قصيرا .

(٨) الركب : جمع ركوب ، فعول بمعنى مفعول ، أي المركوب ، أي أعطوا الدواب المركوبة أو جمع ركاب ، كما قال الشريف ، والركاب جمع ركوب بمعنى مركوب ، فيكون الركاب جمع الجمع .

وارتحالهم، فكى عن ذلك بإعطائها أسنانها، والمراد تمكينها من استعمال أسنانها في اجتذاب الأكلاء، وامتشاط الأعشاب<sup>(١)</sup>، فكانهم بتمكينها من ذلك قد أعطوها أسنانها. وهذا كما يقول القائل لغيره: أعط الفرس عنانها، وأعط الراحلة زمامها، أي مكنها من التوسع في الجري، ومد العنق في الخطro. وعندi في ذلك وجه آخر، وهو أن يكون المراد: مكنوا الركاب في الخصب من أن تسمن بكثرة الرعي، لأنهم قد عبروا في أشعارهم عن سمن الإبل وبذنها<sup>(٢)</sup> بالسلاح تارة، وبالأسنة تارة. قال الشاعر:

ولا تأخذ الكوم الجlad سلاحها له عند صرات الشتاء الصنابر<sup>(٣)</sup>  
أي لم يمنعه سمن إبله وشارتها<sup>(٤)</sup> في عينه من أن ينحرها لأضيافه ويبذلها لطراقه، فجعل السمن لها كالسلاح الذي تدافع به عن نحرها وتماطل به عن عقرها. وقد قال الآخر في مثل ذلك، ويعني الإبل:  
خَايَلْتُ<sup>(٥)</sup> فِيهَا وَلَمْ تَأْخُذْ أَسْنَتَهَا

ومن أبيات لإياس بن سلم الإسلامي يمدح بها النبي عليه الصلة والسلام:

وأبىض حَقًا إِنَّ إِيلَ مُحَمَّدَ عُزْلُ تَنَاؤحُ أَنَّ تَهُبَ شَمَالُ  
إِذَا رَأَيْنَ لَدَى الْفِنَاءِ قَرِبَةَ فَاضَتْ لَهُنَّ عَلَى الْحُدُودِ سِجَانُ

(١) امتشاط الأعشاب: رعياها، كان الدابة تدخل أسنانها بين أجزاء النبات فتمشطها.

(٢) يقال بذن: من باب كرم ونصر، بذنا بفتح الباء وضمها مع سكون الدال إذا كبر جسمه وصار بيدينا.

(٣) الكوم: جمع كوماء، وهي الناقفة السميّة، الجlad: جمع جلد بسكون اللام، أو جلدة بفتحها وهي الكبار من الإبل لا صغار فيها. والضمير في له لصاحب الإبل وهو المدحور، والصراط: جمع صرة بكسر الصاد، وهي شدة البرد أو البرد فقط، والمراد الأول، وصنابر الشتاء: شدة برد، والصنبر: بتشديد النون المفتوحة وسكون الباء: الربيع الباردة.

(٤) الشارة: الحسن والجمال هنا.

(٥) خايلت فيها: رجوت فيها اللbin واستحقاق الذبح مع أنها لم تكبر ولم تبلغ المدى الذي تذبح عنده.

يقول: إن إبله مبذولة عند نزول النازل، وطريق الطارق، فلا يمنعه من عقرها رواؤها<sup>(١)</sup> وشارتها، فكأنها عزل لا سلاح معها، كما جعل الشاعر الأول هذه الحال بمنزلة السلاح لها وأراد بقوله: إذا رأين لدى الفناء قرية، أي رأين رفقة قريبة بفناء النبي عليه الصلاة والسلام بكين وتناولون، علما بأنهن ينحرن لها، ويعقرن لأجلها. وكذلك إذا هبت الشمال في صميم الشتاء، حاذرن العقر، وانتظرن النحر. ومما يقوى ذلك ما جاء في الحديث المشهور عنه عليه الصلاة والسلام، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: "إن الجفاء والقسوة في الفدادين إلا من أعطى في نجذتها ورسلها". والفدادون هاهنا على أصح الأقوال هم أصحاب الإبل الكثيرة، فكأنه عليه الصلاة والسلام قال: إلا من أعطى من إبله في حال كثرة شحومها وشارة جسومها، وسمى ذلك نجدة لها على ما قدمنا القول فيه، لأنها إذا كانت في تلك الحال كانت كالمانعة لصاحبها من نحرها، نفاسة بها، وشحة عليها، فكانت شارتها كالمنجدة لها، والسلاح الذي تدفع به عن نفسها. وقد قيل في رسالها هاهنا قوله:

**أحدهما:** في حال كثرة ألبانها، موافقة لقوله عليه الصلاة والسلام: في نجذتها، إذا كان ذلك بمعنى حسن شارتها.

والقول الآخر أن يعطيها في حال يهون عليه إعطاؤها فيها، وهي حال نقصان شحومها، وخفة جسومها، من قولهم: تكلم فلان بكلنا على رسle، أي والكلام هين عليه، فهو متمهل فيه غير عجل وساكن غير غلق<sup>(٢)</sup>، فكأن المعنى: إلا من أعطاها في حالي كرامتها وهو انها، واستقباحها واستحسانها، كقولك في حال العسر واليسر، وعند الطوع والكره. والقول الأول هو المعتمد.

**٢٠٧ -** ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "أَنَا بَرِيءٌ مِّنْ كُلِّ مُسْلِمٍ مَعَ مُشْرِكٍ، قَيْلٌ: وَلَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا تَرَأَءِ نَارَاهُمَا" ، وهذه

(١) الرواء: الحسن والزينة، والشاراة: الحسن والجمال كما سبق.

(٢) غير غلق: غير مكرة، والمراد هنا غير المعجل، أو غير المدفوع إلى الإسراع في الكلام.

استعارة، وقد قيل في ترائي الناريين قولهن قولان: أحدهما: أن يكون المراد أن المسلم لا ينبغي له أن يسكن المشرك في بلاد فيكون منه بحث إذا أُوقد كل واحد نارا رأه الآخر، فجعل الترائي للناريين وهو في الحقيقة للموقدين. والأصل في ذلك المدانة والمقابلة يقول القائل: دوربني فلان تناظر، أي تتدانى وتنقابل، ويقولون للمسترشد: إذا أخذت في طريق كذا فنظر إليك الجبل فخذ عن يمينه أو عن يساره، والمراد إذا قابلت الجبل فنظرت إليه، فجعلوا النظر له، لأنهم أقاموا الجبل مقام الرئية<sup>(١)</sup> الناظر، والرفيق المسایر. وقال الشاعر:

سَلِ الدَّارَ مِنْ جَنْبَيْ حِيرٍ فَوَاهِبٌ إِلَى مَا رَأَى هَضْبُ الْقُلْبِ الْمُضَيْحٍ<sup>(٢)</sup>

وهضب القلب والمضيح: موضعان متقاربان، فجعلهما لتجاذبهما كأنهما يتراeanان. ومثله قول الآخر: حيث يرى الدير المنار.

والوجه الآخر أن يكون المراد بالنار هاهنا نار الحرب، لأنهم يكنون عن الحرب بالنار، لما فيها من رهج المصاع، ووهج القراء<sup>(٣)</sup>. ومن ذلك قول الشاعر:

هُمَا حَيَّانٍ يَضْطَلِيَانِ حَرْبًا رَدَاءَ الْمَوْتِ بَيْنَهُمَا جَدِيدًا

وعلى هذا المعنى جاء التنزيل بقوله تعالى: ﴿كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَلَهَا اللَّهُ أَعُولَى﴾ [المائدة: ٦٤]، فكأنه عليه الصلاة والسلام قال: وناراهما مختلفان أي حرباهما متبادران. هذه تدعى إلى الهدى والرشاد، وهذه تدعو إلى العمى والضلال. وقد يجوز في ذلك عندي وجه آخر، وهو أن يكون المراد: لا يجتمع سريباهما<sup>(٤)</sup>، ولا يختلط سرحاهما<sup>(٥)</sup>، والنار عندهم اسم لسمات

(١) الرئية: فعيلة بمعنى فاعلة، أي الرائبة الناظرة.

(٢) حبر وواهب: مكانان، وهضب القلب: جبل لبني عامر، والمضيح: المختلط فيه الدماء بالحصى والتراب بعد الحرب.

(٣) سبق بيان معاني الرهج والمصاع والقراء قريبا، والوهج: شعاع النار ونحوها.

(٤) السرب: الجماعة، أي لا يختلط جماعة كل منها بجماعة الآخر.

(٥) السرح: المال السائم، أي لا يقتربان في المراعي.

الإبل، يقولون: على هذه الإبل نار بني فلان، أي وسمهم. وعلى هذا قول بعض خراب<sup>(١)</sup> الإبل في ذكر أذواه<sup>(٢)</sup> استلها، وأراد عرضها لبيعها:

يَسْأَلُنِي الْبَاعِثُ مَا نِجَارُهَا إِذْ رَعَرَعُوهَا فَسَمِّتْ أَبْصَارُهَا  
فَكُلُّ دَارٍ لِأَنْاسٍ دَارُهَا وَكُلُّ نَارٍ الْعَالَمِينَ نَارُهَا<sup>(٣)</sup>

أي هي مأخوذة من قبائل شتى، فوسمها غير متلق، ونجارها غير متلق. وهذا الوجه يعود إلى معنى الوجه الأول، لأن المراد أن المسلم والمشرك لا يجوز اجتماعهما في دار حتى تجتمع أذواههما في الرعي وأورادهما<sup>(٤)</sup> في الورد<sup>(٥)</sup>، فقوله عليه الصلاة والسلام على هذا الوجه: لا يتراءى ناراهما، أي لا يختلط وسماهما<sup>(٦)</sup>. وأما الحديث الآخر، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: "لا تستضيئوا بنار أهل الشرك" فقيل إن المراد لا تستشوروهم في أموركم، فتعملوا بآرائهم، فترجعوا إلى أقوالهم. وهذا أيضاً مجاز آخر، لأنه عليه الصلاة والسلام شبه الاسترشاد بالرأي بالاستضياء بالنار إذ كان فعله كفعلها في تبيين المبهم، وتنوير المظلوم.

٢٠٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ عَمَ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ" ، وهذه استعارة، والمراد أن أصلهما من منبت واحد، فهما كالنخلتين من الصنوان، يجتمع أصلهما ويفترق رأساهما، فيكونان اثنين في الرؤية، والأصل واحد في الحقيقة. يقال: صنو، والجمع صنوان، مثل قنو، والجمع قنوان، قال سبحانه: ﴿صِنْوَانٌ وَغَيْرُ صِنْوَانٍ﴾ [الرعد:٤]، وقيل أيضاً:

(١) الخراب: جمع خارب، كسارق وسراق، وزنا ومعنى.

(٢) الأذواه: جمع ذود، وهو الجماعة من الإبل.

(٣) الباعث: جمع باعث، وهو المسماط الذي يشتري لبيع، وكان يسمى المستام الذي يسوم الإبل ليشتريها وبيعها لغيره، والنجار: الأصل، وزعزعوها: حرکوها ومشوا بها بسرعة ليروا هل فيها عيب أو لا. وسمت أبصارها: ارتفعت كأنها تنظر لترى أحداً من أصحابها، ونار العالمين: المراد بها الوسم بالنار والتعليم بها، كما استدل به الشريف على ذلك.

(٤) الأوراد جمع ورد: وهم الذين يردون الماء لسقي دوابهم.

(٥) الورد هنا: مصدر ورد الماء بمعنى قصده للسقيا.

(٦) أي لا تختلط إبلهما الموسومة بوسمهما.

الصنوان المجتمع، وغير الصنوان غير المجتمع.

٢٠٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "تَمَسَّحُوا بِالْأَرْضِ فَإِنَّهَا يَكُمُّ بَرَّةً" ، وهذه استعارة ، والمراد بقوله: "فإنها بكم برة" يرجع إلى أنها كالأرض للبرية لأن خلقهم ومعاشرهم عليها ، ورجوعهم إليها ، فلما كانت الأرض تسمى أمّا لنا من الوجوه التي ذكرناها كان قوله عليه الصلاة والسلام: "فإنها بكم برة" يرجع إلى وصفها بالأمومة ، لأنهم يقولون: الأرض ولود ، يريدون كثرة إنشاء الخلق واستيلادهم عليها . وقال ذو الرمة في وصف الأم بالبر ، وهو يذكر فراخ النعام:

جاءت من البيض زعرا لا لباس لها إلا الدهاس وأم برة وأب<sup>(١)</sup>  
والدهاس: الرمل . ولقوله عليه الصلاة والسلام: "تمسحوا بالأرض" وجهان: أحدهما: أن يكون المراد التيمم منها في حال الطهارة وحال الجنابة .

والوجه الآخر: أن يكون المراد مباشرة ترابها بالجباه في حال السجود عليها ، وتعفر الوجوه فيها ، ويكون هذا القول أمر تأديب لا أمر واجب ، لأن من سجد على جلد الأرض ومن سجد على حائل بينها وبين الوجه واحد في إجزاء الصلاة ، إلا أن مباشرتها بالسجود أفضل . وقد روي أن النبي عليه الصلاة والسلام كان يسجد على الحمرة ، وهي الحصير الصغير يعمل من سعف النخل ، فبان أن المراد بذلك فعل الأفضل لا فعل الواجب . ومما يقرب شبهها من هذا الخبر ما روي من قوله عليه الصلاة والسلام: "نعمت العمدة لكم النخلة" ، فكأنها لانتفاعهم بها ، وتعویلهم على ثمرتها ، قد قامت مقام القرية الحانية ، وذات الرحم المتخفية ، ولم يجعلها عليه الصلاة والسلام

(١) الزعر: جمع زعراء ، وهي قليلة الريش ، والدهاس: النبات الذي لم يخضر بعد ، شبه الريش القليل الذي لم يتلون بالنبات الذي لم يخضر . والمعنى أن فراخ النعام خرجت من البيض بعد فقسها قليلة الريش ، لا يكسوها إلا الريش الذي لم يصل إلى درجة التلون وعطف أنها وأبيها . ويجوز أن يكون المراد بالدهاس الرمل كما قال الشريف ، فتكون فراخ النعام بعد فقسها اختلطت أجسادها برمل المكان الذي ولدت فيه .

بمنزلة الأم للناس كما جعل الأرض في الخبر الأول، لأنهم في الحقيقة لم يخلقوا منها، ولم ينسبوا إليها، فجعلها من حيث الانتفاع بها بمنزلة أقرب الإناث القراءب من الإنسان بعد اللاتي ولدنه واللاتي ولدهن هو، وتلك عمة الإنسان وخالته، إلا أن أخت الأب أرفع منزلة من أخت الأم، ولذلك جعلها عمة، ولم يجعلها خالة.

٢١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في دعاء كان يدعو به: "رَبِّ تَقْبَلْ تَوْبَتِي وَاغْسِلْ عَنِي حَوْبَتِي" وهذه استعارة، والحوبة والحوب<sup>(١)</sup>: المأثم، والمراد حُطَّ عنِي وزري، وتغمد ذنبي وخططيتي، ولكن المعصية لما كانت كالدرن<sup>(٢)</sup> الذي يصيب الإنسان، فيفحش أثره، ويقع في منظره، أقام عليه الصلاة والسلام إماتة وزرها، وإسقاط إثمتها مقام غسل الأدران، وإماتة الأذناس لأن الإنسان بعدها يعود نقى الأثواب، طاهرا من العاب<sup>(٣)</sup>. وهذا الدعاء من النبي عليه الصلاة والسلام على وجه التبعد والخصوص، والتتطامن والخشوع، لا أن له عليه الصلاة والسلام حوبة يستحط وزرها، ويستغسل درنها، أو يكون قوله عليه الصلاة والسلام ذلك على طريق التعليم لأمته كيف يتوب العاصي، وينيب الغاوي، ويستأمن الخائف، ويستقيم الجانف<sup>(٤)</sup>. والسبب الذي لأجله قلنا إن الأنبياء عليهم السلام لا يجوز أن يواقعوا معاصي، ويقدموا على المغافر، أن الحكيم تعالى إذا أرسل رسولاً جنبه كل ما ينفر عنه، ويصرف عن القبول منه، ومعرفة ما يقطع على أنه منفر مأخوذه من عادات الناس، وكبار المعاصي منفرة لأنها تخرج من ولاية الله تعالى إلى عداوته، وتوجب عاجل مقته وعقوبته. وفي الصغار خلاف ليس كتابنا هذا موضع بيانه، واستقصاء حجاجه، وقد بسطنا الكلام على ذلك في باب مفرد من جملة كتابنا الكبير في متشابه القرآن، فمن أراد

(١) الحوب: بضم الحاء الذنب والإثم، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ حُوَّيَا كَيْكَارًا﴾ أي إثماً، وكذلك الحوب بفتح الحاء وسكون الواو، والمأثم: مصدر ميمي بمعنى الإثم، وهو ارتكاب الذنب.

(٢) الدرن: الوسخ والقذر.

(٣) العاب والمعاب والمعابة: العيب.

(٤) يقال جنف: من باب ضرب فهو جانف، أي مال وجار من الطريق المستقيم، فهو جائز.

استيعاب معانيه، ومعرفة الخلاف فيه، فليقصد مطالعته من هناك بتوفيق الله.

٢١١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنْ وَحْرِ صَدْرِهِ فَلَيَصُمُّ شَهْرَ الصَّبَرِ<sup>(١)</sup> وَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ"، فقوله عليه الصلاة والسلام: "وَحْرٌ صَدْرٌ" استعارة، والمراد غشه ودغله، وفساده وتغله<sup>(٢)</sup>، وذلك مأخوذه من اسم دوبية يقال لها الورحة<sup>(٣)</sup> وجمعها وحر، وهي شبيهة بالحرباء. وقال بعضهم: هي تشبه العظام<sup>(٤)</sup>، إذا دبت على اللحم<sup>(٥)</sup> فأكل منه إنسان وحر صدره<sup>(٦)</sup>، أي اشتكت داء فيه، ويقال: إنها شبيهة باليعسوب<sup>(٧)</sup> الأحمر تسكن القلب والأبار. قال الراجز:

فِي كُلِّ يَوْمٍ قَرْبَةٌ مُؤَكَّرَةٌ يَشْرِبُهَا مَرِيَّةٌ كَالْوَحَرَةِ<sup>(٨)</sup>

تشبه عليه الصلاة والسلام ما يسكن في صدر الإنسان من الغش والبلابل، ويتجول في قلبه من مذمومات الخواطير، بهذه الدوبية المعنوية، فكانه عليه الصلاة والسلام شبه القلب بالقليل، وشبه ما يستجن فيه من نغله، بما يستجن في القليب من وحره.

٢١٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمْزَهُ وَنَفْثَهُ وَنَفْخَهُ". فَقِيلَ يا رَسُولَ اللَّهِ: مَا هَمْزَهُ وَنَفْثَهُ وَنَفْخَهُ؟ فَقَالَ:

(١) شهر الصبر: هو شهر رمضان، وصيامه واجب، وثلاثة أيام من كل شهر من أوله أو من آخره أو وسطه، وهذا صيام نفل وليس واجباً.

(٢) يقال نفل الجرح: إذا فسد، ونغلت نيته: سامت، وقلبه على ضفن: (حقد) وهو من باب فرح، فالنغل هنا مصدر.

(٣) الورحة: محركة وزغة كسام أ碧رص، أو ضرب من العظام لا تطا شيئاً إلا سمت.

(٤) العظام: بفتح العين جمع عظامية، وهي دابة كسام أ碧رص، وسام أ碧رص: هي ما يسميه الناس البرص أو البريشة على اختلاف التسمية في البلاد.

(٥) دبت على اللحم: مشت عليه. (٦) أي تسمم من سم الورحة، فيقال وحر.

(٧) اليعسوب: ذكر النحل أو أميرها أو كبرها.

(٨) الموكرة: المملوعة، يقال وكر الإناء ووكره بتشديد الكاف: إذا ملأه، والمريّة: السهلة السائحة، والورحة: الدوبية المعروفة، وهي تأكل من كل شيء، فهو مريء عندها.

أما همزه فالموتة<sup>(١)</sup>، وأما نفثه فالشعر، وأما نفخه فالكبير<sup>٢</sup>، وفي هذا الكلام استعارات ثلاثة:

**الأولى** منها الاستعارة من همز الشياطين، وأصل الهمز الغمز والدفع وكل شيء دفعته فقد همزته، ويروى بيت القطامي:

تراهم يهمزون من استركوا ويجتنبون من صدق المصاعا<sup>(٣)</sup>  
ويروى يغمرون، فالهمز على ما فسره النبي عليه الصلاة والسلام هاهنا الموتة وهي الجنون على الحقيقة، فإن الشيطان لا سلطان له على الإنسان ولا يصرعه ويوسوس له ويفزعه، وقد صرخ التنزيل بذلك، فقال تعالى: ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لِمَا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَلَأُخْفِتَكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُم مِّنْ سُلْطَنٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي﴾ [إبراهيم: ٢٢] الآية، فعلمانا أنه لا سلطان له على الإنسان إلا بالوسوس والتخييل، وضروب التهاويل، فلما كان ما يلحق المجنون من الأفزع، ويأخذه من العرواء<sup>(٤)</sup> والانزعاج، عن وساوس الشيطان جاز أن ينسب ذلك إلى همزه وغمزه على طريق المجاز والاتساع في نظائره.

**والاستعارة الثانية** الاستعارة من نفث الشيطان، وهي الشعر على ما فسره النبي عليه الصلاة والسلام، وذلك مخصوص في شعر المشركين الذي كانوا يهجون به رسول الله صلى الله عليه وآله وخيار المسلمين، أو ما يجري مجراه من أشعار المسلمين الإسلاميين، لأنه عليه الصلاة والسلام قد قال: "إن من الشعر حكماً"، فلا يجوز أن يكون هذا القول متناولاً لجميع الشعر عموماً، وموضع الاستعارة أن الشيطان لما كان يزيء للمشركين الطعن في أعراض المسلمين، وكان الشعر مما تلفظ به ألسنتهم، شبهه عليه الصلاة

(١) الموتة: الإغماء والجنون.

(٢) يهمزون: يدفعون ويضربون، من استركوا: من استضعفوه، مأخوذ من الرك وهو الضعف، والمصاع: النزال والجلاد في الحرب، ومن صدقه: من كان فيه قوياً شديداً فهم يجتنبونه لخوفهم منه.

(٣) العرواء: قرة العين ومسها في أول رعدتها، وقد شبه الرضى بما يحدث لمن يهمزه الشيطان بالرعدة التي تحدث للمحموم.

والسلام بالشيء الذي تنفث<sup>(١)</sup> به أفواههم، ونسبة إلى الشيطان لأن تزيينه ما زين لهم كان سبباً لما نفثت به ألسنتهم، وقد يجوز أن يكون إنما نسبة إلى نفسه لأن الشيطان كان نفسه في أفواههم، وتكلم به على ألسنتهم، كما يقولون للمتكلم بالكلمة الغاوية: ما نطق على لسانك إلا شيطان. قال الفرزدق في قصيدة التي يهجو فيها إبليس، وهي مشهورة:

إِنَّ ابْنَ إِبْلِيسَ وَإِبْلِيسَ الْبَنَا<sup>(٢)</sup> لَهُمْ بِعِذَابِ النَّاسِ كُلَّ غَلامٍ  
هَمَا نَفَثَا فِي فِي مِنْ فَمْوِيهِمَا<sup>(٣)</sup> عَلَى النَّابِعِ الْعَاوِي أَشَدَ رِجَامٍ<sup>(٤)</sup>  
وَيَرُوِي لِجَامٍ، يَرِيدُ بِقُولِهِ: الْبَنَا كُلَّ غَلامٍ، أَيْ سَقِيَاهُ الْلَّبَنُ، فَكَأَنَّهُمَا غَذِيَاهُ  
بِذَلِكَ فَدَرَبَ بِهِ وَنَشَأَ عَلَيْهِ وَتَعَودَهُ.

والاستعارة الثالثة: الاستعارة من نفح الشيطان، وهو على ما فسره عليه الصلاة والسلام الكبير والعجب ولا نفح هناك على الحقيقة، وإنما المراد به ما يسوله الشيطان للإنسان من تعظيم نفسه واستحقار غيره، وتصغير الناس في عينه، فكأنه بهذا الفعل ينفع في روعه ما يستشعر به أنه أحق من غيره بالتعظيم، وأولى بالتفخيم، تشبهاً بالشيء الأجوف كالزق<sup>(٥)</sup> وما في معناه، لأنه إذا نفح فيه انتفع بعد ضمراه<sup>(٦)</sup>، وعظم بعد صغره، ومن قولهم للمتكبر إذا أسرف في الكبر، واستطار من العجب: قد نفح الشيطان في مناخره، يريدون به المعنى الذي قدمنا ذكره.

٢١٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الْعَيْنُ وَكَاءُ السَّهْ"<sup>(٧)</sup>، فَإِذَا نَامَتْ

(١) النفث: إخراج النفس مع بعض الريق، فهو نفح ضعيف وأقل من التفل.

(٢) أي أن إبليس وابنه أرضعا كل غلام بعذاب الناس.

(٣) فمويهما: أصلها فموان لهما ثنتين فم، وكان حقه أن يقول فمان، ولكن لما كان ميم فم أصلها واو، أتي بالواو بعد الميم وهو شاذ.

(٤) النابع العاوي: يريده من يهجوه، والرجام: الحجارة التي يرمي بها، وقد شبه الفرزدق هجوه لأعدائه بالرمي بالحجارة بعد أن شبهم بالكلاب النابحة العاوية.

(٥) الزق: القرية الجوفاء التي تمتلي بالهواء إذا نفح فيها.

(٦) الضمر: الهزال والنحافة، والمراد هنا انتفع، وصار كبيراً بعد أن كان صغيراً.

(٧) السه، والسته، والاست: الدبر، والوكاء: الرباط الذي يربط به الشيء المفتوح كالكيس والغرارة ونحوهما.

العين استطلق الوِكَاء<sup>(١)</sup> ، وهذه من أحسن الاستعارات . والسمة: اسم للسته . قال الشاعر:

شأتك قعين غثها وسمينها وأنت السه السفلى إذا دعيت نصر<sup>(٢)</sup>

فكأنه عليه الصلاة والسلام شبه السته بالوعاء ، وشبه العين بالوِكَاء ، فإذا نامت العين انحل صرار<sup>(٣)</sup> السته ، كما أنه إذا زال الوِكَاء دسع<sup>(٤)</sup> بما فيه الوعاء ، إلا أن حفظ العين للسته على خلاف حفظ الوِكَاء للوعاء<sup>(٥)</sup> ، فإن العين إذا أشرجت<sup>(٦)</sup> لم تحفظ ستهما ، والأوكية إذا حللت لم تضبط أو عيיתה . ومن الناس من ينسب هذا الكلام إلى أمير المؤمنين علي عليه السلام ، وقد ذكره محمد بن يزيد المبرد في الكتاب المقتضب في باب اللفظ بالحروف ، وفي الأظهر الأشهر أنه للنبي عليه الصلاة والسلام .

٢١٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وهو يسأل عن سحابة عرضت<sup>(٧)</sup> : " كَيْفَ تَرَوْنَ قوَاعِدَهَا وَبَوَاسِقَهَا ، وَكَيْفَ تَرَوْنَ رَحَاهَا ؟ " في حديث طويل . وفي هذا الكلام استعارات ثلاث : فإنه عليه الصلاة والسلام شبه أصولها ومناشيءها ، وطوالها ومبادئها ، بقواعد البيت التي هي أصل بنائه وأول إنشائه . وشبه فروعها المستطيلة إلى أوساط السماء ، وأعليتها البعيدة عن الآفاق ، بفروع الشجرة الباسقة التي هي ملتف أوراقها ، ومزدحم أفنانها . يقال : بسقت الشجرة والنخلة تبسقان بسوقاً إذا طالت ، وكل باسق طويل .

(١) استطلق: أي أصبح صالحاً لإطلاق ما فيه.

(٢) شأتك: أتعبتك ، وقعين: قبيلة والغث: الرديء ، والسمين: الجيد ، والسمة السفلى هي الدبر ووصفها بالسفلى مع أنها كذلك لزيادة التحمير ، ونصر: النصرة والدفاع عن الحمى .

(٣) الصرار: الرباط ، لأن الصر هو الربط .

(٤) أي دفع بما في داخله .

(٥) يزيد بيان الاختلاف حتى يشرح التشبيه .

(٦) أشرجت: ينبغي أن تكون الهمزة في أشرج هنا للإزالة كما في أعمجم الحرف أي أزال عجمته ، فإنه يقال شرج الخريطة إذا ربطها ويكون هنا أشرج الخريطة بمعنى أزال رياطها ، وأشرج العين بمعنى أزال رياطها وهو يقطنها ، حتى يستقيم كلام الشريف .

(٧) عرضت: ظهرت في السماء .

وفي التنزيل: ﴿وَالنَّخلَ بَاسِقَتِي لَهَا طَلْعٌ نَّضِيدٌ﴾ [١] [ف] وشبه مستدارها في السماء عند استواها، بالرحا المستديرة على قطبها. ومن ذلك قيل: رحا الحرب، وهو الموضع الذي يستدار فيه للمعاركة والجلاد، والتلاف الرجال بالرجال. ومنه قول سليمان بن صرد الخزاعي في حديث له: أتيت عليا عليه السلام حين رفع يده عن مرحى الجمل<sup>(١)</sup>، يريد عن محشم<sup>(٢)</sup> تلك الحرب بالمكان المخصوص الذي دارت به رحاتها، وبلغت فيه منتهاها. وعلى ذلك قول الكميت بن زيد يصف السحاب:

كأنما الزجر والصهيل به مر حى مراس الحروب ذو اللجب<sup>(٣)</sup>

يريد بالزجر والصهيل حفيظ ودقه، وأزيز رعده. ويحتمل قولهم: رحا الحرب، وجهين: أحدهما: أن يريدوا به اللثث والاستقرار.

والآخر: أن يريدوا به الجولان والمدار، وقد يجوز أن يكون قوله عليه الصلاة والسلام في السحابة: "كيف ترون رحاتها". يريد به صوت رعدها، كما سألهما عن لمع برقتها، وكثيرا ما تشبه أصوات الرعد القاصفة بقعقعة أصوات الأرحاء<sup>(٤)</sup> الدائرة، ولا يمتنع أن يعبر عما تسمعه الأذن بعبارة ما تشاهده العين كما يقول القائل لغيره إذا سأله عن سماع الغناء المطرب، والحداء المعجب: كيف ترى هذا الغناء، وكيف ترى هذا الحداء؟ وذلك شائع عند أهل اللسان.

(١) الجمل: المراد بها وقعة الجمل التي كانت بين أنصار الإمام على ومعاوية رضي الله عنهما، ومرحاتها: مدارها أي المكان الذي دارت فيه، كأنها الرحى التي تدور والعرب تشبه الحرب والقتال فيها بدوران الرحى.

(٢) المحشم: اسم مكان من جسم بمعنى برك شبهت الحرب بالجمل ونحوه.

(٣) الزجر والصهيل: المراد بهما الأصوات التي تبعث من السحابة من حفيظ حبات المطر أثناء سقوطها وزمرة الرعد الذي يصاحب المطر. والمرحى: مصدر ميمي بمعنى دوران الرحى، والمراس: مصدر مارس، والمراد قتال الحروب، واللجب: الضوضاء والأصوات المرتفعة. يقول الشاعر لأن الأصوات العالية والقعقعة دوران الحروب وما يصاحبها من ضوضاء.

(٤) الأرحاء: جمع رحى، وأصلها أرحاء طرقا إثر ألف زائدة فقلبت همة.

٢١٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "كُلُّكُمْ بُنُو آدَمَ طُفُ الصَّاعِ" <sup>(١)</sup> لم تملئوه، وَلَيْسَ لَأحَدٍ عَلَى أَحَدٍ فَضْلٌ إِلَّا بِالْتَّقْوَى" في حديث طويل، فقوله عليه الصلاة والسلام: "طُفُ الصَّاعِ" ها هنا استعارة. والمراد أن كل من كان من ولد آدم عليه الصلاة والسلام، فهو ناقص لا يوصف بال تمام، ولا يعطى مزيد الكمال، وإنما يتفضل الناس بأعمالهم، ويفضلون بشرة فضائلهم. وإنما يوصف الإنسان بأنه فاضل إذا أضيف إلى الناقص، وإلا فلا بد من ناقص تخلل فضائله، ومساوٍ <sup>(٢)</sup> تتوسط محاسنه. إما بأن يكون فاضلاً في حال، وناقصاً في حال، وإما بأن يكون قاصراً عما فوقه، وزائداً على من دونه. وقوله عليه الصلاة والسلام: "طُفُ الصَّاعِ لَمْ تُمْلِئْهُ" من العبارات العجيبة عن هذا المعنى، يريد أن كلكم قاصر عن غاية الكمال، تشبيهاً بطف المكيال، وهو أن يقارب الامتلاء من غير أن يمتليء. يقال: طف المكيال وطفافه إذا أريد به هذا المعنى، وهو ضد الطلاق والطفاح <sup>(٣)</sup> لأن هاتين اللفظتين يعبر بهما عن بلوغ غاية الامتلاء، واللفظة الأولى يعبر بها عن الوقوف دون حد الامتلاء. ويقال: إناء طفان إذا بلغ الماء أكثره ولم يبلغ غايته، ولو قال عليه الصلاة والسلام: أنتم بُنُو آدَمَ كطف الصاع خرج الكلام عن أن يكون مستعارة، لأن دخول كاف التشبيه في الكلام يخرجه عن باب المجاز، مثل قوله عليه الصلاة والسلام في حديث: "خرجت حين بزغ القمر كأنه فلق جفنة" <sup>(٤)</sup>. ومثل قوله عليه الصلاة

(١) الصاع: مكيال تکال به الحبوب، وهو قدحان مصريان عند أكثر الفقهاء، وطف الإناء وطفافه: بفتح الطاء وكسرها، ما ملأ حافته وجوانبه، ولم يصل إلى رأسه وغايته، وهو ملؤه أيضاً، ولذلك قال الرسول ﷺ: "لم تُمْلِئْهُ" احترازاً من طف الكيل بمعنى ملئه.

(٢) مساوٍ: جمع متساوية، وأصلها مساوى، سهلت الهمزة بقبلها ياء، فصارت مثل جواري ثم حذفت الياء للتنوين.

(٣) طلاق الشيء: بكسر الطاء ملؤه، وطفاف الشيء ملؤه أيضاً، ومن ذلك طفاح الأرض ذهباً: أي ملؤها ذهباً.

(٤) فلق الجفنة: نصفها، والجفنة: القصعة، وهي تكون بيضاوية الشكل ومثلها يكون مثل الهلال أي متقوساً دائراً الوسط دقيق الأطراف.

والسلام في حديث: "فإن الساعة كالحامل المتم<sup>(١)</sup> التي لا يدرى أهلها متى تفجؤهم بولادها ليلاً أو نهاراً"، ولو قال: والقمر فلق جفنة، وال الساعة حامل متم، كان الكلام من حيز الاستعارة. ومن هذا القبيل قوله عليه الصلاة والسلام: "المؤمنون كالبنيان يشد بعضه ببعضًا"، ولو قال: بنيان، لكان من قبيل المجاز. ومثله أيضاً قوله عليه الصلاة والسلام لقوم كانوا يرفعون أيديهم في الصلاة: "ما لي أرَاهُم يرْفِعُونَ أَيْدِيهِمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابَ خَيْلَ شَمْسٍ"<sup>(٢)</sup>.

ولو قال: أيديهم أذناب خيل شمس، لكان الكلام مستعارة. ولذلك نظائر كثيرة يطول ذكرها الكتاب، ولم يرض عليه الصلاة والسلام بقوله: "طف الصاع" في إرادة الغرض الذي تكلمنا عليه في الخبر، حتى قال: "لم تملئوه" فزاد المعنى إيضاً، والكلام إفاصحاً. وفي ضمن هذا القول نهي عن الافتخار على الناس إلا بالفضائل الدينية، دون الفضائل الدنيوية<sup>(٣)</sup>، وهو معنى قوله عليه الصلاة والسلام: "ليس لأحد على أحد فضل إلا بالتقوى" لأن فضائل الدين وصل<sup>(٤)</sup> يتوصل بها إلى التعيم الباقي، والدرج العوالي، وفضائل الدنيا لا تundo غايتها، ولا توصل إلى ما بعدها، فهي كالغرس الذي لا يثمر، والزاد الذي لا يبلغ<sup>(٥)</sup>.

٢١٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنَ الْأَبْهَمِيْنِ" ، قيل: إنهما السيل والحريق، وقيل: بل هما السيل والجمل

(١) المتم: التي بلغت تمام أشهرها وتهيات للولادة، ولكن لا تعلم ساعة ولادتها بالضبط.

(٢) الشمس: بضم الشين والميم وبتسكين الميم جمع شامس، وشموس بفتح الشين: وهو الفرس يحمي ظهره من أن يركب، فهو دائمًا متور الأعصاب يرفع ذيله مع التواء.

(٣) هذا أحد الأوجه الجائزة في النسب إلى دنيا، ويجوز فيها أيضًا ديني، ودني.

(٤) الوصل: جمع وصلة، والوصلة والصلة بمعنى واحد، لأن الواو حذفت من "صلة" جوازاً حملًا على حذفها في مضارع الفعل، إذ يقال: وصل يصل، أما حذفها في المضارع فواجب لوقوعها بين الياء والكسرة.

(٥) الراد الذي لا يبلغ: هو الراد الذي لا يكفي المسافر حتى يصل إلى غايته.

الصئول<sup>(١)</sup>. وتسمية كل واحد من هذه الثلاثة<sup>(٢)</sup> بالأبهم مجاز، وذلك أن الأبهم هنا اسم للشيء لا يملك دفعه، ولا يستطيع رده، ولا له نطق فيكلم، ولا سمع فيهجهج<sup>(٣)</sup>، ولا معقول فيستعتبر<sup>(٤)</sup>. ومن ذلك قيل للفلاة: بهماء، إذا كانت عماء المسالك، لا يهتدى بآياتها<sup>(٥)</sup>، ولا يستدل بأعلامها<sup>(٦)</sup>. وقال الأعشى:

وبيهماء بالليل غطشى الفلا ة يؤنسني صوت فيادها<sup>(٧)</sup>  
والفياد: اسم طائر، وقيل إنه ذكر البوم. ومثل تسميتهم الشيء أبهم إذا كان على الصفة التي ذكرناها ما أنشدنا شيخنا أبو الفتح عثمان بن جنى التنحوي رحمه الله، وأظنه من أبيات الكتاب<sup>(٨)</sup>:

وداهية يتقيها الرجا ل مرهوبة الحد لا فالها<sup>(٩)</sup>  
قال: والمراد بقوله: لا فالها، أي ليس لها جهة واحدة تتقوى منها كما يتقوى الحيوان العادي من جهة أنفابه، أو ناحية أظفاره، بل كل جهاتها محذور، وكل نواحيها مخوف. وقد روى في هذا الخبر مكان التعوذ من الأبهميين التعوذ من الأعميين، والمعنى فيهما متقارب، لأن الأبهم هو الذي

(١) الصئول: فعول من صالح يصلو بمعنى عدا وهجم، وأصلها صوول، قلبت الواو الأولى همزة لخفيف ثقل النطق بالواوين المضمومتين متباورتين.

(٢) الثلاثة: السيل والحريق والجمل.

(٣) بهجهج: يزجر بالصياح عليه وتختويفه برفع الصوت.

(٤) المعقول: مصدر ميمي، أي، عقل، ويستعتبر: أي يزال سبب عتبه، كما يزال سبب عتب الإنسان العاقل.

(٥) الآيات: العلامات.

(٦) الأعلام: جمع علم، وهو العلامة.  
(٧) وبهماء: الواو واو رب، بهماء: المراد بها الأرض المبهمة التي ليس بها آيات ولا أعلام. وغطشى: مظلمة، والفلة: الأرض المقفرة الخالية من الناس، والفياد: الطائر الذي ذكره الشريف. يقول الشاعر: إنه شجاع، فكثير من الأراضي المتأهنة المظلمة الموحشة قطعها وخرج منها سالما.

(٨) هو كتاب سيبويه وإذا أطلق الكتاب ينصرف إليه.

(٩) الحد: الشدة، أي شدتها وقوتها. ولا فالها: أي لا فم لها، وكان حقها لا فم لها، لأن الفم لا تعرف بالحروف إلا إذا أضيفت، وهي هنا غير مضافة والمراد بالفم هنا المدخل.

لا يعلم كيف يدفع، ومن أي وجه يضبط، والأعمى هو الذي لا يعلم علام يرد، ولا لأي وجه يقصد.

٢١٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَظْهَرَ الْفُحْشُ وَالْبُخْلُ، وَيُعْوَنَ الْأَمِينُ، وَيُؤْتَمَنَ الْخَائِنُ، وَتَهْلِكَ الْوُعْدُولُ، وَتَظْهَرَ التُّحُوتُ" ، قال: الوعول<sup>(١)</sup>: وجوه الناس وأشرافهم، والتحوت<sup>(٢)</sup>: الذين كانوا تحت أقدام الناس لا يؤبه لهم. فقوله عليه الصلاة والسلام: الوعول والتحوت، مجازان على التفسير الذي ذكره صلى الله عليه وآله، لأنه شبه عليه الصلاة والسلام الناس وجلتهم بالوعول، لأنها تعلو قلل الجبال، وتكون في شعف<sup>(٣)</sup> الهضاب، فهي أبداً عالية المتنازل، بعيدة عن المتناول. وقوله: التحوت، وهو جمع تحت، يريده به الخاملين المغمورين، والقليلين الذليلين، لأنهم الطبقة السفلية من الناس، وهم الذين نزلوا عن غايات العلية، وقعدوا بمهابط الذلة، فكأنهم تحت أجلة الناس وأشرافهم، والأشراف والوجوه فوق لهم. وتفسيره عليه الصلاة والسلام التحوت بأنهم الذين كانوا تحت أقدام الناس لا يعلم بهم مجاز آخر، وليس المراد أنهم كانوا تحت مواطن الأقدام على الحقيقة، وإنما المراد أنهم كانوا من خمول الذكر، وغموض القدر، بحيث يشبهون بالشيء الموطئ لذاته، والمنبوز لذنته<sup>(٤)</sup>.

٢١٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في الكتاب الذي كتبه لصاحب دومة<sup>(٥)</sup>، وهو المعروف بأكيدر منصرفه<sup>(٦)</sup> صلى الله عليه وآله من غزوة

(١) الوعول في الأصل: التيس الجبلي الذي يسكن أعلى الجبال، وشبه به الشريف من الناس في أنه بعيد المثال.

(٢) التحوت: جمع تحت، وهو مقابل فوق، فجعل الناس الذين لا يؤبه لهم نفس التحت وعين السفل.

(٣) شعف الجبال: بالعين والغين أعلىها.

(٤) البذلة والمبذلة: بوزن مكنسة، الشيء الذي لا يصان، والبذلة هنا مصدر بمعنى الابتذال، أي لا يبتذال.

(٥) دومة: هي دومة الجندي، وهي مكان قرب تبوك.

(٦) منصرف: اسم زمان من انصرف: أي وقت انصرافه من غزوة تبوك.

تبوك: "إِنَّ لَنَا الصَّاحِيَةَ مِنَ الْبَعْلِ، وَلَكُمُ الضَّامِنَةَ مِنَ النَّخْلِ" ، وفي رواية أخرى: "إن لنا الصاحية من الضحل، ولكم الضامنة من النخل" والضحل: الماء القليل، والرواية الأولى أصح . والصاحية من البعل: هي النخيل التي في ضواحي البلدة وصغارها، والبعل: اسم لما شرب الماء بعروقه من الأرض ولم يتعهد كغيره بالستقي . قال عبد الله بن رواحة: هنالك لا أبالي طلع بعل ولا سقى وإن عظم الإناء

ويروى: نخل بعل، وقوله عليه الصلاة والسلام: "ولكم الضامنة من النخل" مجاز . والمراد بالضامنة هنا ما تضمنه القرى والأماكن من النخل، فسماها عليه الصلاة والسلام ضامنة، وهي في الحقيقة مضمونة، وهذا موضع المجاز، ومثل ذلك قول الشاعر:

ومحترش ضب العداوة منهم بحلو الخلا حرش الضباب الخوادع<sup>(١)</sup>  
فجعل الضباب خوادع، وهي في الحقيقة مخدوعة، لأنها تخدع بضرورب من الحيلة حيث تخرج من مجاحرها، وتستذلق<sup>(٢)</sup> من مكامنها . والخلا مقصوراً: اسم من أسماء الحشيش، وهو أيضاً اسم لحسن الكلام، وهو المراد في هذا المكان، يقال إنه يحسن الخلا: إذا كان حسن الكلام .

٢١٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في حديث: "وَاسْتَدْكِرُوا الْقُرْآنَ فَلَهُؤُ أَشَدُ تَفْصِيًّا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ مِنْ عُقْلَهَا" كما رواه أبو عبيد، ورواه أبو عبيدة "حدثوا القرآن بالدرس، فهو أشد تفصياً من صدور الرجال من الإبل المعقولة تنزع إلى أوطانها" . قوله عليه الصلاة والسلام: "فَلَهُو أَشَدُ تَفْصِيًّا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ" . مجاز ، والمراد بالتفصي هنا الذهاب والتفلت . قال الشاعر:

(١) المحترش: الصائد من قوله: حرش الضب صاده، ومن ذلك المثل: "أتعلمني بضم أنا حرسته" أي أتخبرني بشيء أنا أول من علم به، وضم العداوة: أي العداوة التي كالضب في أنه يخرج إلى صائدته بالحيلة، فيصب الصياد الماء في جحر الضب فيخرج فيحرشه الحارش أي الصائد، والخلا: الكلام الحسن كما ذكر الشريف.

(٢) تستذلق: أي تستخرج، وذلك بضم الماء في جحورها كما سبق .

عليه الصلاة والسلام باللغ بذلك في وصف الإبل بالحران<sup>(١)</sup> والنفار والاستصعب واللجاج، فكأنه لإفراط نفارها وشماسها<sup>(٢)</sup>، قد امتنعت الشياطين ذراها، فهي تؤزها وتتجوّسها<sup>(٣)</sup> وقيل إن المراد بقوله عليه الصلاة والسلام: لا تقبل إلا مولية المثل الذي يقال فيها: إنها إذا أقبلت أدبرت، وإذا أدبرت أدبرت: أي أن إقبالها إذا كان بمنزلة الإدبار، فإذا بدارها إذا غاية الإدبار. وقوله عليه الصلاة والسلام: "ولا يأتي نفعها إلا من جانبها الأشأم" يريد أنها لا تحلب ولا تركب إلا من جهات شمائتها، ويقال لليد الشمال: الشؤمى. ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَنْجَبَ اللَّثْنَةَ مَا أَنْجَبَ اللَّثْنَةَ﴾ [الواقعة] يريد أصحاب الشمال. والدليل على ذلك قوله تعالى في الآية الأخرى: ﴿وَأَنْجَبَ الْشَّمَائِلَ مَا أَنْجَبَ الْشَّمَائِلَ﴾ [الواقعة]. فلما قال سبحانه في الآية الأولى: ﴿فَأَنْجَبَ الْيَمِنَةَ﴾ [الواقعة: ٨]. قال: ﴿وَأَنْجَبَ الْشَّنَقَةَ﴾ ولما قال سبحانه في الآية الأخرى ﴿وَأَنْجَبَ الْأَيْمَنَ﴾ [الواقعة: ٢٧] قال: ﴿وَأَنْجَبَ الْشَّمَائِلَ مَا أَنْجَبَ الْشَّمَائِلَ﴾ [الواقعة]، والمراد في الآيتين واحد لا أنه سبحانه طلب المقابلة في الكلام تأليفاً لأجزاءه<sup>(٤)</sup>، وملاحمة بين أعضائه، ويقال للجانب الأيمن الإنساني، وللجانب الأيسر الوحشي هذا على قول البصريين، وقال بعض الكوفيين الإنساني: هو الأيسر. وهو الذي تأتيه الناس عند الاحتلام والركوب، والوحشي هو الأيمن، وإنما سمي وحشيا لأن الراكب والحالب لا يأتيان منه وإنما يأتيان من الأيسر دونه، ومنه قول زهير:

فجالت على وحشيتها وكأنها مسريلة من رازقي معرضد<sup>(٥)</sup>

(١) الحران: مصدر حرنت الدابة إذا امتنعت عن المشي، والنفار: مصدر نفرت الدابة إذا هاجت.

(٢) الشناس: مصدر شمست الدابة إذا منعت نفسها من أن يركبها أحد.

(٣) تجوسها: تدخلها، كأنها تلبس أجسادها.

(٤) جعل للكلام أعضاء تشبيها بالإنسان والمراد بالأعضاء الأجزاء.

(٥) جالت: دارت، وحشيتها: جانبها الأيمن، مسريلة: لابسة، رازقي: ثوب من الكتان الأبيض، والمعرضد: ثوب له علم في موضع العضد، أي أن هذه البقرة الوحشية، دارت على جانبها الأيمن نافرة حال كونها كأنها تلبس ثوب كтан أبيض في عالمه عند العضد.

أراد جانبها الأيمن، لأنها إذا فزعت حاست<sup>(١)</sup> من جانبها الإنساني الذي تخاف أن تؤتي منه، وهو الشمال إلى جانبها الوحشي الذي تأمل الإثبات من ناحيته وهو اليمين. والخائف إنما يفر من موضع الذعر والمخافة إلى موضع الأمان والسلامة.

٢٢١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مِنْ شَرِّ مَا أُغْطِيَ الْعَبْدُ شُحْ هَالِعُ أَوْ جُبْنٌ خَالِعٌ" ، والهالع: المخيف المفزع والاسم منه الهلع، وهو أشد الجزء. وقوله عليه الصلاة والسلام: "أَوْ جَبْنٌ خَالِعٌ" مجاز: أي يخلع قلب الجبان، وهذا على المبالغة في وصفه بوهل الروع<sup>(٢)</sup>، ونخب الروع<sup>(٣)</sup>، وليس يبلغ الجن على الحقيقة إلى أن يخلع قلب الجبان من مناطه، ويزعجه عن قراره، وإنما المراد بذلك ما يعرض في القلب عند الخوف من نوازع الأفكار<sup>(٤)</sup>، ونوازع الحذر<sup>(٥)</sup> وعلى ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَتِ الْأَبْصَرُ وَلَيَغْتَلَقُ الْقُلُوبُ الْحَكَارِ﴾ [الأحزاب: ١٠]. وقد أوضحنا الكلام على ذلك في كتاب (مجازات القرآن).

٢٢٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَا مِنْ أَمِيرٍ عَشَرَةً إِلَّا وَهُوَ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْلُولًا يَدَاهُ إِلَى عُنْقِهِ حَتَّى يَكُونَ عَمَلُهُ الَّذِي يُظْلِلُهُ أَوْ يُوَتِّهُ" ، وهذه استعارة، لأن العمل على الحقيقة لا يطلق المرء من وثاق، ولا يوثقه بعد إطلاق، وإنما المراد أنه يجيء مغلولة يده إلى عنقه، فإن كان عمله صالحًا أطلق الله عنه ربقة وثاقة، وإن كان عملاً طالحاً زاده الله خناقًا إلى خناقه، وإنما أضاف عليه الصلاة والسلام الإطلاق والإيثاق للعمل، لأنه

(١) حاست: رجعت وعادت.

(٢) الروع: الهلع وهو أفحش الجزء . الوهل: الضعف والفرغ.

(٣) الروع بفتح الراء: الخوف، يقال هدى من روعك، والروع: القلب والنفس، يقال ألقى الله في روعي كذا، أي في قلبي ونفسني . والنخب بفتحتين: الجن . فالمعنى وصفه بغير الخوف وجبن النفس أو القلب.

(٤) نوازع الأفكار: أي الأفكار الباطلة، لأن التzag هو الوسوس والإفساد.

(٥) الحذر هو الحذر ونوازعه ميلوه جمع نازعة، أي الميل إلى الحذر والخوف من الإقدام على الشيء . وعلى ذلك أي على المبالغة في وصف الخوف .

سببهما، وصلاحه وفساده مؤثر فيهما. قوله: "يُوْتَهُ" المراد به يسلمه وبهلكه، يقال: وتنغ الرجل يوتح وتغا إذا هلك، وقد أوتغه غيره إذا أهلكه. ومنه قولهم: أوتنغ فلان دينه إذا ثلمه وأفسده، ويروي: أو يوبقه<sup>(١)</sup>، والمعنىان متقاريان.

٢٢٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كتاب كتبه لتفيف: "إِنَّ مَا كَانَ لَهُمْ مِنْ دِينٍ إِلَى أَجَلٍ فَيَلْعَجُ أَجَلُهُ فَإِنَّهُ لِيَاطٌ مُبِرًّا مِنَ اللَّهِ" ، وهذه استعارة، والمراد باللياط هاهنا: الربا المضاف إلى رؤوس الأموال، كأنه عليه الصلاة والسلام شبهه بالشيء الملتصق بالشيء والمضاف إليه، وكل شيء ألتصق بشيء فقد ليط به<sup>(٢)</sup>، ومنه لياط الحوض وهو ما يلتصق به بعض أحجاره إلى بعض عند بنائه أو إصلاحه من طين، أو ما يقوم مقامه، يقال: قد لاط فلان حوضه: إذا رمه وأصلحه، وفي حديث لأمير المؤمنين عليه السلام مع الفرزدق: إن أباه غالبا جاء به إلى الله عليه وأله، وهو يلوط حوضا له، وفي قوله عليه الصلاة والسلام: "مِبْرًا مِنَ اللَّهِ" سر لطيف، وهو أنه لما جعل الربا ملتصقا إلى أموالهم على الوجه المذموم جعله مبرا من الله سبحانه، فكان ذلك الإلصاق بالأموال سببا للتبرئة من الله تعالى. والمراد مبرا من رضاء أو من دين الله أو من ثواب الله، لا بد من تقدير واحد من هذه المضافات، لأن الله سبحانه لا يجوز أن يتصل به شيء على الحقيقة، لأن ذلك من صفات الأجسام المكيفة، والأبعاض المؤلفة التي يجوز عليها أن تتدانى فتلتصق، وأن تتناعى فتفترق، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا. وليس هذا من مواضع استقصاء الكلام عن هذا المعنى، وقد يجوز أن يكون المراد باللياط هاهنا القشر، يقال: ليط ولباط. قال الشاعر يصف قوسا عربية:

فملك بالليط الذي تحت قشرها      كغرقى بيض كنه القيس من عل

قوله ملك: أي شدد بترك قشر النبعة عليها ما تحته من عودها، فقويت

(٢) ليط كل شيء قشره، ولباطه كذلك.

(١) يوبقه: يهلكه.

بانضمام القشر إليها. وذلك مأخوذه من قول القائل: ملكت العجين، أي أحكمت عجنه، وموضع الذي هاهنا نصب بملك كأنه قال: فقوى بالليط عود القوس، والغرقى: القشر الرقيق الذي بين جسم البيضة وبين قشرها الأعلى، والقشر الأعلى هو القيض، والليط أيضا الجلد، والجمع ألياط، والليط أيضا كون الشيء<sup>(١)</sup>، ذكر ذلك أبو عبيد في الغريب المصنف، فيكون الربا المضاف إلى رؤوس الأموال على هذا القول مشبهها بالقشر المضاف إلى العود في أن العود هو القائم بنفسه، والقشر كالتابع له والمنوط به.

٢٢٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ لِلشَّيْطَانَ نَشُوقًا وَلَعُوقًا وَدَسَامًا" ، وهذه الكلمات الثلاث محمولة على المجاز، لأن النشوق ما استنشقه الإنسان بأنفه، واللعوق ما لعقه بلسانه، والدسام هاهنا الشيء الذي يجعله سدادا لأذنه، يقال منه: دسمت الشيء دسمه دسما: إذا سدته. والمراد بهذه الكلمات قريب من المراد بال الحديث الذي تقدم كلامنا عليه في هذا الكتاب، وهو استعاذه عليه الصلاة والسلام من همزات الشيطان ونفثه ونفخه. فكأنه عليه الصلاة والسلام شبه ما يسوله الشيطان للإنسان من العجب بنفسه، والإزار على غيره حتى يشمغ بأنفه، وينأى بعطفه، بالنشوق الذي ينشقه إياه، فيحدث له هذا الخلق الذميم، والطبع اللثيم، وقوى ذلك بذكر اللعوق، فكأن الشيطان يلعقه بهذا التسويل لعوقا إذا وصل إلى جوفه أحدهـ له خيلاـ الكبير، ومدـ له في غلواء العجب. وشبه عليه الصلاة والسلام صرف الشيطان للإنسان عن مراسده، وإصمامه عن سماع قول مرشدـه بالدـسام، وهو الصمام الذي تسدـ به الأذـنـ، فتحجـبـ عن سماعـ الأصـواتـ، وزواجرـ العـظـاتـ.

٢٢٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلم في مرضـه الذي مـاتـ فيه: "أَغْبَطْتُ عَلَيَّ الْحُمَّى" <sup>(٢)</sup> وهذه استعارة، ربما قيل: أغمنتـ <sup>(٣)</sup> بالمـيمـ. قال الواقـديـ في هذا الحديثـ: أـصابـتهـ حـمىـ مـغمـطةـ بـالمـيمـ، وـقـالـ الأـصـمعـيـ: أغـبـطـ

(٢) أغـبـطـ: دامتـ.

(١) كـونـ الشـيءـ: أي وجودـهـ.

(٣) دامتـ ولازمـتـ.

علينا السماء إذا دام مطرها ، وقال أبو عبيد: هما لغتان بالمير والباء قد سمعناهما . وهذا كقولهم: سبد<sup>(١)</sup> الرجل رأسه وسمده إذا استأصل حلقه ، وأشباه ذلك كثيرة . وأغبطت الحمى بالباء أكثر في كلامهم ، والأصل في ذلك إلزام الرحل ظهر البعير ، يقال: أغبط فلان رحله على مطيته: أي أطال مكثه عليها ولزامه لها . ومن ذلك قول الراجز:

إغباطنا الميس<sup>(٢)</sup> على أصلابه

وقول الآخر:

وألزمته قتبًا توسطه فقربت فهي علينا تغبطه<sup>(٣)</sup>

ومنه سمي الغبيط ، وهو مركب من مراكب النساء ، فكانه عليه الصلاة والسلام شبه لزوم الحمى له بلزم القتب ظهر الراحلة ، لأنه إذا ألم ظهرها عقره<sup>(٤)</sup> ، وأكثر ذبره ، ويقال: قتب معقر<sup>(٥)</sup> : إذا عض الغارب<sup>(٦)</sup> ، وأدمى المناكب ، فكذلك الحمى إذا دام ليثها على الإنسان هاضت منه<sup>(٧)</sup> ، وحضرت قوته .

٢٢٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "خَيْرُ النَّاسِ فِي أَخْرِ الزَّمَانِ الرَّجُلُ النُّوْمَةُ"<sup>(٨)</sup> وهذا مجاز ، والمراد بالنومة ها هنا: الرجل الخامل الشأن الخفي المكان ، لا الكثير النوم على الحقيقة . ومثله الحديث الآخر: "رب

(١) التسبيد: حلق الشعر ، والتسميد استئصال الشعر . فالمعنى واحد إلا أن في التسميد زيادة على التسبيد ، وهي الحلق مع الاستئصال في التسميد .

(٢) الميس: شجر عظام تعمل منه الرحال . والإغباط: إدامة وضع الرحل ، وأصلابه: أصلاب البعير: أي ظهره .

(٣) القتب: البرذعة ، توسطه: أي تجعله في وسط ظهر الدابة ، وتغطيه ، أي تطيل إيقاعه .

(٤) عقره: جرحه ، والدبر: أثر الجراح .

(٥) معقر: جارح .

(٦) عض الغارب: الغارب هو ما بين السنام إلى العنق ، وعضه التأثير فيه تأثيراً شديداً ، والمناقب: جمع منكب وهو الكتف ، وإداماؤها جرحها حتى تدمي .

(٧) هاضت: أضعف ، والمتن: الظهر ، والمراد به هنا الجسم كله أو قوته .

(٨) النومة: النائم أو كثير النوم .

ذى طمرين لا نومة له لو أقسم على الله لأبر قسمه<sup>(١)</sup>. لأن الخاشع العابد، والمنقطع الزاهد، كثيراً ما يكون خاملاً الشخص ميت الذكر لخفائه على النوازير، وانقطاعه عن المجامع، ومن ذلك قولهم: نام جد<sup>(٢)</sup> آل فلان، أي خمل بعد اشتهره، وسقط بعد ارتفاعه. قال الشاعر:

نامت جدوthem وأسقط نجمهم والنجم يسقط والجدو تنام<sup>(٣)</sup>

٢٢٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ خَالَفَ الْجَمَاعَةَ فَقَدْ خَلَعَ رِبْنَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنْقِهِ" وهذه استعارة، والربنة: جبل يربط بين عودين، ثم تجعل فيه عرى فترق فيه السخال<sup>(٤)</sup>، أي تربق فيه، ويقال في إبل الصدقه: عقال عام واحد لأن الإبل تعقل، وفي الغنم رباق عام واحد، لأن الغنم تربق، والمراد بذلك صدقة عام من الإبل أو الغنم، فشبه عليه الصلاة والسلام ما في عنق الإنسان، من لوازم الإسلام ومعاقد الإيمان، بالربنة التي في عنق السخال، لأنها تصده إذا هم بالشروع، وتمسكته إذا جاذب إلى التزوع، وكذلك الإسلام يمنع صاحبه من الارتكاس في المحظورات، والتهوّك في الضلالات<sup>(٥)</sup>.

٢٢٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في حديث طويل: "تُؤَخِّرونَ الصلاةَ إِلَى شَرَقِ الْمَوْتَىٰ" ، وقد قيل في ذلك أقوال كلها بعيدة عن

(١) الطمر: الثوب البالي، والنومة: المرة من النوم، والمراد أنه فقير لا يجد مكاناً ينام فيه نومة واحدة، وقد فسرت النومة في الطبعة السابقة بخمول الذكر، وهذا التفسير لا يطابق معنى الحديث، لأن المعنى عليه يكون هكذا: «رب ذي طمرين لا خمول ذكر له لو أقسم على الله لأبر قسمه» فمعنى خمول الذكر لا يناسب المعنى الذي ورد في الحديث، والمناسب ما ذكرناه.

وقد ورد في اللغة «ماله نيمة ليلة» أي ما له موضع ميت ليلة، ومعنى لو أقسم على الله لأبر قسمه: أي لو دعا الله ملحًا في الدعاء لاجابه إلى ما يطلب.

(٢) الجد: الحظ.

(٣) نامت جدوthem: تعثر حظوظهم، وأسقط نجمهم: خمل ذكرهم، لأن العرب تعبّر عن علو الذكر بعلو النجم، وخمول الذكر بسقوط النجم.

(٤) السخال: جمع سخلة، وهي بنت الشاة.

(٥) الارتكاس: السقوط، والتهوّك: التهور، وقد سبق تفسير اللفظين في هذا الكتاب.

المحجة<sup>(١)</sup>، ومع ذلك فيخرج الكلام من حيز الاستعارة، غير قول واحد<sup>(٢)</sup>، وهو أن يكون المراد أنهم يؤخرون الصلاة إلى ألا يبقى من النهار إلا بقدر ما بقي من نفس الميت الذي قد شرق بريقه<sup>(٣)</sup>، وغرغر<sup>(٤)</sup> ببقية نفسه، فشبه عليه الصلاة والسلام تلك البقية بشفافة الذماء<sup>(٥)</sup> التي قد قرب انقضاؤها، وحان فناؤها.

٢٢٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَا تَرْفَعْ عَصَاكَ عَنْ أَهْلَكَ" ، وهذا القول مجاز على أكثر الأقوال، وذلك أنه عليه الصلاة والسلام لم يرد الضرب بالعصا على الحقيقة، لأن ذلك مكره عنده، ومذموم فاعله. ألا تراه عليه الصلاة والسلام يوصي أمته بأن يرفقوا بمن ملكت أيمانهم، حنوا عليهم، ورأفة بهم، ونظرا إليهم، فكيف بالأحرار من الأهل والولد الذين حقهم أوجب، والحنو عليهم أولى؟ وإنما المراد لا ترفع التأديب عنهم، ولا تغب التقويم لهم، فكيني عن ذلك بالعصا، حملًا للكلام على عرف العرب، لأن المتعارف بينها أن التأديب في الأكثر لا يكون إلا بقمع العصا، وقد يجوز أن يكون المراد بذلك الاجتماع والاختلاف من قولهم: فلان قد شق عصا المسلمين إذا فرق جماعتهم وبدد ألفتهم، ومنه قول صلة بن أشيم<sup>(٦)</sup> لأبي السليل<sup>(٧)</sup>: إياك وقتل العصا، يقول: إياك أن تكون قاتلاً أو مقتولاً في شق عصا المسلمين. ومنه قول جرير:

فِلَمَا تَنَقَّى الْحَيَانُ أَلْقِيَتِ الْعَصَا      وَمَاتَ الْهُوَيُّ لِمَا أُصِيبَتِ مَقَاتِلَه

(١) بعيد عن الصواب وأصل المحجة، الطريق المستقيم.

(٢) أي كل الأقوال يخرج عليها الكلام من حيث الاستعارة إلا قولاً واحداً وهو ما ذكره الشريف.

(٣) شرق بريقه: غص به حتى لا يكاد يتلعلعه.

(٤) غرغر: تردد نفسه في حلقه كما يتتردد ماء الغرغرة.

(٥) الشفافة: بضم الشين: بقية الماء في الإناء، والذماء: بقية الروح، فقد شبه الشريف بقية الروح بقية الماء. والمعنى على كلامه بقية بقية الروح، أي آخر آخرها.

(٦) بنو أشيم كأحمد: قبيلة، وصلة بن أشيم:تابع.

(٧) أبو السليل: هو ضرير بن ثقير بصيغة التضيير فيهما كما في القاموس: أحد التابعين.

يقول: لما التقى الحبّان وقع الائتلاف والدُّنْو، وزال التمنُّع والنبو<sup>(١)</sup>، فكأنه عليه الصلة والسلام أراد بقوله: "لا ترفع عصاك عن أهلك" ، أي احملهم أبداً على الصلاح والائتلاف، وامنعوا من الفساد والخلاف. ويقال للرجل، إذا كان رقيق السيرة جميل الإيالة<sup>(٢)</sup>: إنه للين العصا، قال معن بن أوس المزني :

عليه شريب وادع لين العصا يساجلها جماته وتساجله<sup>(٣)</sup>  
وقد تكلمنا على نظير هذا الحديث فيما تقدم.

٢٣٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلة والسلام لبعض أصحابه: "كيف تضئن في فتنٍ تَنْجُمُ مِنْ أَطْرَافِ الْأَرْضِ كَأَنَّهَا صَيَّاصِي بَقَرِّ" وفي هذا الكلام مجاز على بعض الأقوال، وهو أن يكون المراد تشبيه الفتنة الناجمة من أطراف الأرض بنجوم<sup>(٤)</sup> صيادي البقر وهي قرونها، وإنما سميت صيادي تشبيها لها بالصيادي التي هي الحصون، فكأنها تحتمي بقرونها، كما تحتمي الرجال بحصونها، فأراد عليه الصلة والسلام أن الفتنة تنجم صغاراً ثم تعظم وتبدو سحيلاً<sup>(٥)</sup> ثم تبرم كنجوم قرون البقر لأنها تبدو هنات ضئيلات، ثم تكون شككاً ناكيات<sup>(٦)</sup>. وقد يجوز أن يكون المراد بتشبيه الفتنة هنا بقرون البقر، المبالغة في وصفها بالحدة والشدة، وكثرة العديد والعدة. وقد يجوز أيضاً أن يكون تشبيهاً بقرون البقر لكثرتها ما يشرع فيها

(١) النبو: البعد.

(٢) آل على القوم أولاً وإيلاً وإيالة: تولى عليهم.

(٣) الشريب: من يستقرى معك أو من يشاربك، والمراد هنا الأول لأن يصف حوضاً يستقي منه الناس، ويساجلها: يقاسها، وأصل المساجلة أن تملأ سجلاً، أي دلوا ويأخذ غيرك سجلاً، وجمات: جمع جمة، وهي معظم الماء.

(٤) نجوم هنا مصدر: بمعنى العلوب والظهور.

(٥) السحيل: الجبل المفتول على خيط واحد، والمبرم: المفتول على أكثر من خيط. والمراد تكون ضعيفة ثم تقوى.

(٦) الشكك: بكسر الشين جمع شكة بكسرها أيضاً، وهي السلاح، والناكيات: جمع ناكية، بمعنى جارحات أو قاتلات، يريد الشريف أن قرون البقر بعد قوتها تكون كالسلاح القاتل أو الجارح.

من الأسنة، ألا ترى إلى قول بعض العرب: الأسنة قرون الخيل، لأنها توضع منها مكان القرون من ذات القرون، وصدم الخيل<sup>(١)</sup> بعواليها، كنطح البقر بصياصيها، وليس موضع المجاز من هذا الكلام قوله عليه الصلاة كأنها صياصي، لأننا قد ذكرنا فيما تقدم أن دخول كاف التشبيه في الكلام يخرجه من باب المجاز، ولكن الموضع الذي يكون فيه هذا القول من حيز المجازات قوله عليه الصلاة والسلام في فتن تنجم من أطراف الأرض، يجعلها بمنزلة النبات الذي يكون خافيا فيظهر، والقرون الناشيءة التي تكون صغارا فتكبر.

٢٣١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في حديث يذكر فيه أشراط الساعة: "فِعْنَدَ ذَلِكَ تَقِيَّةُ الْأَرْضِ أَفْلَادُ كَيْدِهَا"، وهذه من الاستعارات العجيبة، لأنه عليه الصلاة والسلام شبه الكنوز التي استودعتها بطنون الأرض بأفلاد الكبد، وهي شعبها وقطعها، لأن شعب الكبد من شرائف<sup>(٢)</sup> الأعضاء الرئيسة فكذلك الكنوز من جواهر الأرض النفيسة، ولما شبهها عليه الصلاة والسلام بأفلاد الكبد من الوجه الذي ذكرناه جعل الأرض عند إخراجها كأنها تقنيات ودستعات<sup>(٣)</sup> بما استودعته منها. وفي قوله عليه الصلاة والسلام: "تَقِيَّةُ الْأَرْضِ أَفْلَادُ كَبِدِهَا"<sup>(٤)</sup> زيادة فائدة في المعنى المراد، وهو وصف الأرض بالبالغة في إخراج كنوزها حتى لا يخفى منها خافية، ولا يبقى باقية، وذلك كما يقول القائل: قد تقيناً فلان كبده إذا أراد المبالغة في وصفه باستيعاب جميع ما في جوفه وذلك معروف في كلامهم، وموضوع على قاعدة العرف بينهم.

٢٣٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في حديث: "مَنْ قَالَ كَذَّا وَكَذَّا غُفرَ

(١) المراد بصدم الخيل: صدم راكبها وهم الفرسان، لأنهم يمسكون الرماح التي فيها الأسنة.

(٢) شرائف: جمع شريفة.

(٣) دستع: دفعت وأخرجت، وقد سبق مثلها قريبا.

(٤) ومثل ذلك ما يقوله الناس الآن عن الذي يتقياً كثيراً حيث يقولون: "رمى لحم بطنه" مبالغة في كثرة التقى، وفي قوله ﷺ: "تقى الأرض" إشارة إلى أنها تخرج كنوزها بأمر الله تعالى.

له ولو كان عليه طفاح الأرض ذُنوبًا<sup>(١)</sup> وهذه استعارة، والمراد: ولو كان عليه ملء الأرض ذنوبًا، فجعل الأرض كالإماء الذي طفح ماؤه، وبلغ الغاية امتلاؤه، وفي قوله عليه الصلاة والسلام: "طفاح الأرض"<sup>(٢)</sup> زيادة معنى على قوله: ملء الأرض أو طلاء الأرض لأن الطلاء والملء: يفيدان بلوغ الحد في الامتلاء<sup>(٣)</sup>، والطفاح: يفيد مجاوزة الحد في الامتلاء. وقد مضى الكلام على هذا المعنى فيما تقدم من هذا الكتاب.

٢٣٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ الْقُرْآنَ شَافِعٌ، وَمَا حَلَّ مُصَدِّقٌ" وهذا القول من المجاز، والمراد أن القرآن سبب لثواب العامل به، وعقاب العادل عنه، فكأنه يشفع للأول فيشفع، ويشكوا من الآخر فيصدق، والم الحال هاهنا: الشاكري، ويكون أيضاً بمعنى الماكر، يقال: محل<sup>(٤)</sup> فلان بفلان: إذا مكر به، قال الشاعر:

ألا ترى أن هذا الناس قد نصحوا لنا على طول ما غشوا وما محلوا

٢٣٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَا يَكُونُوا مُغَوِّيَاتِ لِمَالِ اللَّهِ"<sup>(٥)</sup> وهذه استعارة، والمغواة في الأصل: زينة تحفر للسباع والذئاب، ويموه<sup>(٦)</sup> رأسها ليخفى قعرها، ويجعل فيها سخل<sup>(٧)</sup> يستدعي به السباع والذئاب

(١) كذا وكذا: كنایة عن القول الذي يقوله المؤمن فتغفر له ذنبه، وهذا القول هو: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَلَا حُوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ) في بعض الأحاديث. (وسبحان الله وبحمده) مائة مرة في بعض الأحاديث البخاري والجامع الصغير.

(٢) طفاح الأرض بالكسر: ملؤها.

(٣) لعل الشريف أخذ هذا المعنى من قولهم: إناء طفحان، إذا كان يفيض من جوانبه، أي أنه امتلا حتى سال ما فيه على جوانبه.

(٤) المحال: المكر والكيد، وهذا هو المعنى الثاني الذي ذكره الشريف ولم يذكر القاموس المعنى الأول، ولعل الشريف أخذ معنى الشكالية من قول بعضهم إن القرآن يسعى بمن لا يعمل به إلى الله ومن قوله عليه السلام "مصدق".

(٥) ورد هذا الحديث في كتاب النهاية في غريب الحديث هكذا "إِنْ قَرِيشًا تَرِيدُ أَنْ تَكُونَ مُغَوِّيَاتِ لِمَالِ اللَّهِ" بصيغة اسم الفاعل، ولكن المعنى على تشديد الواو وفتحها (مغويات) كما شرحه الشريف أي لا يكونوا مصائد للمال.

(٦) يموه رأسها: يوضع عليه شيء يخفيه، كما يطلق الشيء بالذهب فيخفيه الذهب.

(٧) السخل: جمع سخلة، وهي ولد الشاة (الخرف الصغير).

إليها، فتكون مهلكة له إذا وقع فيها، فأراد عليه الصلاة والسلام بهذا القول: لا يكونوا كالمهالك لمال الله بأن يأخذوها بالمكر والخداع، وينفقوها في الفسق والضلال، فيكونوا لها كالغموضات التي تخدع ظواهرها، وتهلك بواسطتها، وقال رؤبة بن العجاج، يعني الدهر:

إلى مغواة الفتى بالمرصاد<sup>(١)</sup>

كأنه قال: يسوق الفتى إلى مهلكته، تشبيهاً بالزبمة التي ذكرنا حالها، ووصفنا الحيلة فيها.

٢٣٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِيَّاكُمْ وَالْمُغْمَضَاتِ مِنَ الذُّنُوبِ" وهذه استعارة، والمراد بالمغمضات ها هنا على ما فسره الثقات من العلماء الذنب العظام يركبها الرجل وهو يعرفها، فكانه يغمض عينيه تعايشاً عنها وهو يبصرها، ويتناكرها اعتماداً وهو يعرفها، ومثل ذلك قول أبي النجم يصف ناقة:

يرسلها التغميض إن لم ترسل

وذلك أن الناقة إذا غشيت الحوض الذي تزاد عنه حملتها شدة العطش على الاقتحام عليه، فغمضت عينها، وحملت على عصي النادة<sup>(٢)</sup> حتى ترده، وربما روي هذا الخبر بفتح الميم من المغمضات<sup>(٣)</sup>، فيكون المراد به على هذا الوجه ضد المراد به على الوجه الأول، لأن المغمضات بالكسر كما قلنا: الذنب العظام، والمغمضات بالفتح: الذنب الصغار، وإنما سميت مغمضات لأنها تدق وتخفي، فيركبها الإنسان بضرب من الشبهة، ولا يعلم أنه عاص بفعلها، ولا معاقب من أجلها.

٢٣٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد أتاه رجل فقال: "السلام عليك يا نبي الله، فقال: وعليك ورحمة الله، ثم أتاه رجل آخر، فقال السلام عليك يا نبي الله ورحمة الله وبركاته، فقال: وعليك، فقيل له: يا رسول

(١) يزيد الشاعر أن الدهر واقت مترصد للناس، يجرهم إلى مغواتهم، أي إلى مهالكهم.

(٢) النادة: جمع ذاته، وهو المانع الذي يمنع الترق من ورود الماء.

(٣) المغمضات: المستخفيات من الذنب.

الله لِمَ لَمْ تقل لهذا كما قلت للذى قبل ؟ فقال : إنَّهُ تَشَافَّهَا فقوله عليه الصلاة والسلام : "إنه تشايفها" استعارة ، والمراد استفرغ جميع التحية ، فلم يدع منها شيئاً يزداد به على لفظه ، ويرد عليه جواباً عن قوله . والأولان أبقيا من تحيتهما بقية ردت عليهما ، وأعيدت إليهما ، وأصل ذلك مأخوذه من التشايف ، وهو تتبع بقية الإناء والحوض حتى يستنفذ جميع ما فيه ، وتلك البقية تسمى الشفافة .

قال الشاعر :

أَخْوَ فَقِرَاتٍ دَبَّتْ فِي عَظَامِهِ شَفَافَاتْ أَعْجَازِ الْكَرَى فَهُوَ أَخْضَعْ<sup>(١)</sup>  
يُرِيدُ بِقَايَا الْكَرَى وَصَبَابَاتِهِ، وَدَلِيلُ ذَلِكَ قَوْلُهُ: أَعْجَازِ الْكَرَى، أَيْ أَوْاخِرِهِ  
وَعَقَابِيهِ<sup>(٢)</sup>، وَمِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ: لِيَسْ الرِّيَّ عَنِ التَّشَافِ . يَقُولُونَ: لِيَسْ يَرُوِي  
الْعَطَشَانَ تَبِعَ بَقِيَّةَ الْمَاءِ حَتَّى يَسْتَفِرَعَ جَمِيعَ مَا فِي الْأَنَاءِ

٢٣٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : "سَيِّدُ الْأَيَّامِ يَوْمُ الْجُمُوعَةِ" وهذا القول مجاز ، والمراد أن ليوم الجمعة شرفاً ونباهةً يبين بهما من سائر الأيام ، فيكون مقدماً لها ، وعالياً عليها لما يختص به من صلاة الجمعة التي ينشر ذكرها ، ويعظم أجراها كما يتقدم السيد على من دونه بعلو القدر ، ونباهة الذكر .

٢٣٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : "تَرَوْجُوا الشَّوَّابَ فَإِنَّهُنَّ أَغْرِ  
أَخْلَاقًا"<sup>(٣)</sup> وفي هذا الكلام مجاز لأن وصف الخلق بأنه أغر إنما يراد بياضه ، وبالياض هنا عبارة عن الحسن ، كما أن السواد في قولهم : فلان أسود الخلق عبارة عن القبح ، فكانه عليه الصلاة والسلام قال : "فَإِنَّهُنَّ أَحْسَنُ خَلْقًا" كما أن الغر من الخيل أحسن خلقاً .

٢٣٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد سمع ناساً من أصحابه يتذاكرون

(١) الأخضر : الراضي بالذل .

(٢) العقابيل : جمع عقبولة ، وهي بقية الغلة والعداوة والعنق ، وقد أطلقها الشريف على بقايا النوم .

(٣) الأغر : الذي في وجهه غرة وهو خاص بالخيل ، وهو الياض الذي يكون في وجهها عندما تكون سوداء أو حمراء أو بلقاء .

القضاء والقدر: "إنكم قد أخذتم في شعبيين<sup>(١)</sup> بعيدِي الغور"<sup>(٢)</sup> وهذا القول مجاز، لأنه عليه الصلاة والسلام شبه القضاء والقدر، وحقيقة علمهما، ومعرفة كنهما، بالشعبين اللذين غورهما بعيد، واقتحامهما شديد، وطالب غايتها مجهد<sup>(٣)</sup> يقول عليه الصلاة والسلام: "إن علمهما لا يدرك كالماء الغائر الذي لا يقدر عليه، ولا يهتدى إليه"

٤٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في حديث طويل: "ثم يكون ملك عض يستحل الفرج والحرير" وفي هذا الكلام مجازان: أحدهما قوله عليه الصلاة والسلام: "ملك عض"<sup>(٤)</sup> والبعض في الأصل هو الرجل الدهاهنة المنكر. وربما سمي أيضا بذلك الرجل السيء الخلق المتكبر. قال حسان بن ثابت:

وصلت به ركني وخالط شيمتي ولم أك عضا في الندامى ملوما<sup>(٥)</sup>  
فكأنه عليه الصلاة والسلام شبه الملك الذي أومأ إليه في السطوة والقسوة  
والطماح والنزوة بذى الدهاء والنكر، أو بذى الشموخ والكبر. والمجاز  
الآخر قوله عليه الصلاة والسلام: "يستحل الفرج والحرير"، وإنما أراد أن  
أهلة يستحلون ذلك، فحسنت إضافته إلى الملك لما كان الاستحلال واقعا في  
الملك، ونظائر ذلك كثيرة، وقد جاء في رواية أخرى لهذا الخبر: "ثم يكون  
ملك عاض" ، وهذه أيضا استعارة، وذلك كقول القائل: قد عضني الدهر: إذا  
أثرت فيه نوابه، واشتدت عليه مصائبها، فوصف هذا الملك بالغضاظ،  
لتأثيره في الناس بوقائع الغشم<sup>(٦)</sup>، وقوارع الظلم. وقد جاء في أشعارهم من  
ذكر عض الزمان وغض الأ أيام، ما هو أشهر من أن يتكلف التنبية عليه،  
والإيماء إليه.

(١) الشعب: الطريق بين الجبلين، ومسيل الماء في بطن الأرض.

(٢) الغور: قبر كل شيء وأسفله، والمراد هنا سرتمن في طريقين كل منهما بعيد المتهوى.

(٣) مجهد: متعب مكدود. (٤) العض: السيء الخلق، والبلعج المنكر.

(٥) الركن: الجانب، والشيمية: الطبيعة، والندامى: خلطاء الشراب، الملوم: الذي يأتي ما يلام عليه.

(٦) الغشم: الظلم.

٢٤١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الصَّوْمُ جُنَاحٌ<sup>(١)</sup> ما لم يخرقها" وهذه استعارة وذلك أنه عليه الصلاة والسلام شبه الصوم الذي يجن صاحبه من لوازع العذاب، وقوارع العقاب، إذا أخلص له النية أصلح فيه السريرة، فجعل عليه الصلاة والسلام من اعتصم في صومه من الزلل، وتوقى جرائر القول والعمل، كمن صان تلك الجنة وحفظها، وجعل من أتبع نفسه هواها، وأوردها رداها، كمن خرق تلك الجنة وهتكها، فصارت بعثث لا تجن من جارحة، ولا تعصم من جانحة<sup>(٢)</sup>، وذلك من أحسن التمثيلات، وأوقع التشبيهات.

٢٤٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا تَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى الْخَمْسَ تَحَاتَّ خَطَايَاهُ كَمَا يَتَحَاثَ الْوَرَقَ" وهذه استعارة، والمراد أن الله تعالى يكفر عنه خطاياه بسرعة، فتسقط عنه آثارها<sup>(٣)</sup>، وتنحط أوزارها، كما تساقط الأوراق عن أغصانها إذا هزتها الريح<sup>(٤)</sup>، أو زععتها الريح<sup>(٥)</sup>، ولابد أن يكون في الكلام مضمر مراد جعل الصلاة مخبرا عنه وعلما عليه، وهو اجتناب الكبائر، والقيام بسائر الفرائض، فاكتفى عليه الصلاة والسلام بذكر الصلاة عن ذكر جميع ذلك، لأن الصلاة أفضل شعائر الإسلام، وأظهر معالم الإيمان، وليس لسائر الأوامر والعبادات، والفرائض الواجبات من التأكيد ما لها. وذلك لأن من الفرائض ما أوجبه تعالى على الأغنياء دون الفقراء، ومنها ما ينوب عنه غيره<sup>(٦)</sup>، ومنها ما ينوب عن كله بعضاً<sup>(٧)</sup>، وجميع العبادات تختص إما بالفعل، أو بالذكر.

(١) الجنة: كل ما يقي الإنسان. خرق الثوب والجدار: ثقبه.

(٢) الجانحة: الضربة التي تصيب الضلوع

(٣) الآثار جمع إصر: وهو الذنب، وأصلها آثار، وقعت همزتان ثانيةهما ساكنة فقلبت همسة من جنس حرقة ما قبلها.

(٤) هزتها: حركتها، والريح: اليد. (٥) زععتها الريح: حركتها تحريراً شديداً.

(٦) يصدق ذلك على العبادات المخبيرة كالكفارات: من عنت الرقبة والإطعام والصيام، فاي واحد منها ينوب عن الآخر.

(٧) مثل فروض الكفاية: كصلاة الجمعة، فإذا فعلها بعض الناس سقطت عن باقيهم.

والصلاحة قد جمعت أفعالاً وأذكاراً، من القيام والقعود والركوع والسجود والقراءة والتسبيح، والثناء على الله سبحانه والصلاة على الرسول وعلى آله، والاستغفار للمؤمنين، ولأنها واجبة في اليوم والليلة خمس مرات على كل عاقل بالغ قادر عليها، لا يؤديها عنه غيره، ولا يسقطها عنه فقره، ولا يتولاها وليه، وبباقي العبادات يتعلق بزمان مخصوص، ووقت معلوم، كالصوم الذي يفعل في السنة دفعة، والزكاة التي تجب في الحول مرة، والحج الذي في العمر دفعة واحدة. ولهذا كانت عامة وصية النبي عليه الصلاة والسلام لما حضره الموت بالصلاحة. وفي حديث أنس: أنه عليه الصلاة والسلام ما زال يكرر قوله: "الصلاحة وما ملكت أيمانكم، حتى جعل يغرغر<sup>(١)</sup> بها صدره وما يكاد يغيب" أي يبيّن. وفي الأكثر أن الإنسان إذا أدى الصلاة على شرائطها، وفعلها في أوقاتها، وقام بجميع واجباتها، وهي التي تكرر في الليل والنهار، وتتفعل على الدوام والاستمرار، كان أجدر بتأدية الفروض في سائر العبادات، والقيام بباقي الطاعات التي هي أخف محظماً، وأسهل متحملاً، فأراد عليه الصلاة والسلام أن من قام بهذه الواجبات التي عدناها، واجتنب الكبائر التي توعد بالعقاب عليها، سقط عنه عقاب معاصيه الصغائر، كما يتسلط الورق المتناثر، ويقال: انحنت الورق وتحات: إذا انسلت من أغصانه، وانحرس عن أفناده

٢٤٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لرجل أقبل إليه ممن يتهم في دينه: "أَرَى عَلَيْهِ سُفْعَةً مِنَ الشَّيْطَانِ" وهذا القول مجاز، والسفعة: السواد، وقيل هو السواد المشرب حمرة، فكانه عليه الصلاة والسلام رأى بوجهه أثراً يدل على نقل الضمير<sup>(٢)</sup> وفساد اليقين، فنسب ذلك إلى الشيطان، لأنه مسول<sup>(٣)</sup> المعاشي، ومطرق<sup>(٤)</sup> المغاوي، وفي الأكثر أن يقال لمن خبّث عقيدته

(١) يغرغر بها صدره: تردد في صدره كما يتردد ماء الغرغرة في الفم.

(٢) نغل الضمير: سوء وفساده. (٣) مسول: مزبن.

(٤) مطرق: ممهد الطريق.

واسعه سريرته: وجه فلان مسود، يراد لعظيم كفره، وفساد سره.

وقد يجوز أن تكون السفعة ها هنا بفتح السين مأخوذه من قول القائل: سفعت رأس فلان: إذا ضربه بالعصا فأثرت فيه، فكأنه عليه الصلاة والسلام قال: "أرى عليه أثرا من الشيطان"، وقد يكون السفع أيضاً بمعنى الأخذ والقبض، ومنه قوله تعالى: ﴿لَتُنْقِبُ إِلَيْنَا صَاحِبُه﴾ [العلق: ١٥] أي لتأخذن بها ولنقضن عليها. فإن حمل على ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "أرى عليه سفعة من الشيطان" جاز، وجميع الوجوه المذكورة في هذا الكلام قريب بعضها من بعض.

٤٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "خَيْرُ النَّاسِ مَنْزَلَةُ رَجُلٍ أَخْذَ بِعِنْانَ فَرَسِهِ يَظْلِبُ الْمَوْتَ مَظَانَهُ" وهذا القول مجاز، وذلك أنه عليه الصلاة والسلام جعل الرجل المجاهد في سبيل الله الذي يتبع قراع الأعداء ومواطن اللقاء، كطالب الموت في معادنه، والمنقب عنه في مكامنه، وإن كان غير طالب له على الحقيقة وإنما يطلب نصرة الدين، ووقدم<sup>(١)</sup> المحاذين، ولكن ذلك لما كان في الأكثر مفضيا إلى الموت القاصي<sup>(٢)</sup> والأجل الداني، كان كأنه انتفع مظنة حتفه، ونقب عن هلاك نفسه، والمظان: الأماكن التي إذا طلب الرجل وجد فيها، يقال: موضع كذا مظنة من فلان: أي معلم منه ومكان يوجد فيه. قال الشاعر:

وإن يك عامر قد قال جهلا فإن مظنة الجهل الشباب  
كأنه قال: إن الشباب موضع للجهل، فيه تسرح سارحته، وفيه تنشد  
مسالته. وأراد عليه الصلاة والسلام: يطلب الموت في مظانه. فلما خلع الجار  
حصل الفعل إلى المظان فنصبها، وذلك أقرب في الفصاحة، وأضرب في  
ذاهب البلاغة.

٤٤٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "أعوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ الْجُوعِ فَإِنَّهُ يُشْسِّدُ

(١) الورق: الْقَهْرُ وَالإِذْلَالُ، وَالْمُحَادِينُ: الْمُخَالِفُونَ وَالْمُعَادِينَ.

٢) القاصي: القاطع للحياة.

**الضَّحِيعُ** . وهذا القول مجاز، وإنما جعل عليه الصلاة والسلام الجوع بمنزلة الضجيع، لأن الإنسان إذا بات طاويا كان كأنه مضاجع للجوع في مهاد، ومبaitه على فراش، لأنه يخلو في الليل به، وينفرد بمعاناته ومكابدته .

٢٤٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "تَعْسَ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالدَّرْهَمِ، تَعْسَ عَبْدُ الْحُلَّةِ<sup>(١)</sup> وَالْخَمِيْصَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ مُنْعَ سَخَطٌ . تَعْسَ فَلَا انتَعَشَ<sup>(٢)</sup> ، وَإِذَا شَيْكَ فَلَا انتَقَشَ<sup>(٣)</sup>"، وفي هذا الكلام مجاز . وذلك أنه عليه الصلاة والسلام جعل الرجل القوي الطمع الشديد الجشع، الذي يرضى بإعطاء ما سأله، ويُسخط بمنع ما طلب بمنزلة العبد للدينار والدرهم، والثوب والعرض، لأنه بإعطاء هذه الأشياء يسترق ويملك، ويتمهن ويستبدل . فجعله عليه الصلاة والسلام عبدا لها على المجاز، وهو في الحقيقة عبد لبادتها . ومن معروف كلامهم: فلان عبد الطمع، وخدم الأمل، إذا كان ذليلا لمن وجه أمله إليه، وضارعا لمن علق طمعه به . وقوله عليه الصلاة والسلام: "إِذَا شَيْكَ فَلَا انتَقَشَ" من صلة الدعاء عليه . يقول: إذا دخلت في قدمه شوكة، فلا قدر على مناقش ينتقشها حتى يدوم مكثها في أخصمه، فيكون ذلك أطول لألمه .

٢٤٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَا حَرَجَ إِلَى عَلَى رَجُلٍ افْتَرَضَ عِرْضَ أَخِيهِ بِظُلْمٍ" وهذه استعارة، والمراد بالافتراض هنا: القدر في العرض، والحز فيه والنيل منه، فهو افتعال من القرض الذي هو القطع، ومنه قول ذي الرمة:

إِلَى ظُعْنَ يَقْرَضُنَ أَقْوازَ مَشْرُفَ شَمَالًا وَعَنْ أَيمَانِهِنَّ الْفَوَارِسَ<sup>(٤)</sup>

(١) الحلة: الثوب، وهو إزار ورداء، قال في القاموس: ولا تكون حلة إلا من إزار ورداء برد أو غيره، ولا تكون حلة إلا بتوربين أو ثوب له بطانة، والخمصة: كاء أسود مربع له علماً.

(٢) انتعش: ارتفع بعد تعاسته، أو جبر بعد فقره.

(٣) انتقش: أخرج الشوكة بالمناقش، وقد بين الشريف المراد من ذلك.

(٤) الظعن: جمع ظعينة، وهي المرأة في الهودج، والأقواز: جمع قوز، وهو المستدير من الرمل، مشرف: مكان مرمل بالدهنهاء، والفوارات: رمال طويلة كالجبال بالدهنهاء أيضاً .

يقول: يقطعن أوساط هذا الموضع المذكور بطي شفته، وتجاوز مسافته، وقولهم: أفرض فلان فلانا مala راجع إلى هذا المعنى. والمراد أنه اقطع له من ماله قطعة فسلمها إليه، قوله عليه الصلاة والسلام في أول الخبر: "لا حرج إلا على رجل افترض عرض أخيه بظلم" لا يدل على أن من فعل غير ذلك من الأفعال التي يستحق عليها الذم، ويعظم بها الإثم. لا حرج عليه في الحقيقة، ولكنه عليه الصلاة والسلام كأنه قال: "لا حرج في فعل مala إثم فيه إلا على رجل افترض عرض أخيه"<sup>(١)</sup>، وهذا التقدير في الكلام كأنه معلوم بفحواه، ومفهوم بمعناه. وإن كان ظاهر اللفظ غير دال عليه.

٢٤٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ السُّقْطَ لِيَجُرُ أُمَّهُ إِلَى الْجَنَّةِ بِسَرَرِهِ"<sup>(٢)</sup> وهذا القول مجاز، والمراد أن المرأة إذا أسقطت الولد عن حادث أصابها، واتفق أن يكون ذلك الإسقاط سبباً منيتها، كان لها بذلك أجر تستحق به دخول الجنة إذا كانت سليمة من الكبائر الموبقة، والمعاصي المرهقة، فلما كان ذلك السقط سبباً لوصول أمه إلى دار النعيم، والبقاء المقيم، حسن أن يقول عليه الصلاة والسلام: "إِنَّهُ يَجْرِيهَا إِلَى الْجَنَّةِ بِسَرَرِهِ" وهو الجلد الرقيق المتصل منها به. يقال: قطع سره وسرره، والسرة: اسم لما يبقى بعد القطع منه.

٢٤٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَا يَمْنَعُكُمْ مِنْ سَحُورِكُمُ الْفَجْرُ حَتَّى يَسْتَطِيِرَ". وفي هذا القول استعارة، والمراد حتى يتشر ضوء الفجر، فيكون كتحليق الطائر، وكالشرر المتطاير، والفجر عندهم فجران: مستطيل، ومستطير، فأما المستطيل فهو الأول<sup>(٣)</sup>، ولا يحرم على الصائم الطعام والشراب. وأما المستطير فهو الثاني، ويحرم الشراب والطعام، ويسمى الأول ذنب

(١) الأولى تقدير وصف محدوف بعد حرج، والتقدير لا حرج عظيماً إلا على رجل. الحديث، كان الحرج العظيم كله خاص بهذه الفعلة، وهذا تشيع لها، وتحذير شديد منها.

(٢) السرر: هو الذي تقطعه القابلة من المولود بعد ولادته، حيث كان ينقل الغذاء من أمها إليه بواسطته.

(٣) يسمى الفجر الأول عند الفقهاء بالفجر الكاذب، وهو نور يظهر قبل الفجر ثم يذهب، كما يسمى الفجر الثاني بالفجر الصادق، لأن نور يظهر في موعد الفجر ثم يبقى وينتشر حتى تطلع الشمس.

السرحان لدقة خطيه وغموض سنته. قال الكميت بن زيد:

ولما علا شمطه<sup>(١)</sup> المضبأين من ليلة الذنب الأشعـل<sup>(٢)</sup>  
وأطلع منه اللـيـاح<sup>(٣)</sup> الشـمـيط خـدـودـا كـمـا سـلـتـ الـأـنـصـلـ<sup>(٤)</sup>  
فـجـعـلـهـ أـشـعـلـ لـكـثـرـ الـبـيـاضـ فـيـهـ.ـ وـالـمـضـبـأـيـنـ:ـ تـشـيـةـ مـضـبـأـ،ـ وـهـوـ الـمـكـانـ  
الـذـيـ يـضـبـأـ إـلـيـهـ بـهـ:ـ أـيـ يـلـزـمـهـ وـيـلـطـأـ فـيـهـ.ـ وـالـلـيـاحـ:ـ الـأـبـيـضـ،ـ وـيـقـالـ بـكـسـرـ  
الـلـامـ وـفـتـحـهـ.ـ وـالـشـمـيطـ:ـ الـكـثـيرـ الـبـيـاضـ،ـ يـقـالـ:ـ ذـنـبـ شـمـيطـ إـذـ كـانـ كـذـلـكـ،ـ  
وـهـوـ بـعـنـىـ الـأـشـعـلـ،ـ وـالـمـرـادـ هـاـهـاـ الصـبـحـ،ـ وـجـعـلـ لـهـ خـدـودـاـ بـارـزـةـ عـلـىـ طـرـيـقـ  
الـاـسـتـعـارـةـ كـمـاـ يـقـالـ:ـ طـرـةـ الصـبـحـ،ـ وـحـاجـبـ الـشـمـسـ،ـ وـيـسـمـيـ الـفـجـرـ الثـانـيـ  
الـمـسـطـيـرـ لـاـنـتـشـارـهـ وـوـضـوـحـهـ.ـ قـالـ الشـاعـرـ:

لـهـانـ عـلـىـ سـرـةـ بـنـيـ لـؤـيـ حـرـيقـ بـالـبـوـيـرـةـ مـسـتـطـيـرـ  
أـرـادـ حـرـيقـاـ قـدـ اـنـتـشـرـ شـرـارـهـ،ـ وـعـظـمـ أـوـارـهـ.ـ وـفـيـ حـدـيـثـ آـخـرـ:ـ أـنـهـ عـلـيـهـ  
الـصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ قـالـ:ـ لـيـسـ الـفـجـرـ الـمـسـطـيـلـ الـأـبـيـضـ وـلـكـنـهـ الـمـعـتـرـضـ  
الـأـحـمـرــ.

٢٥٠ . ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في صفة أهل الموقف يوم القيمة:  
"يَلْعُغُ الْعَرَقُ هُنَاكَ مَا يُلْعِمُهُمْ" ، وفي هذا القول مجاز، وله وجهان.

أحدهما: أن يكون المراد أن العرق يزيد بهم يومئذ حتى يضعفوا عن الكلام فلا يحيروا جواباً، ولا يبتذلوا مقالاً كما يقول القائل: حاججت فلانا فأجلمه بالحججة: إذا أسكته بها عن مراجعته، وقطع لسانه عن مناقلته. فشبهه عليه الصلاة والسلام إضعاف العرق لهم، وبلغه إلى أن يملك عليهم نطقهم باللجم التي تملأ أفواه الخيل فتمنعها من تحريك ألسنتها تمطقاً<sup>(٥)</sup> بالمشرب،

(١) الشـمـطـ: بـفـتـحـ الشـيـنـ وـالـمـيمـ،ـ بـيـاضـ الرـأـسـ يـخـالـطـ سـوـادـهـ،ـ وـقـدـ شـبـهـ الـكـمـيـتـ بـيـاضـ الصـبـحـ فـيـ  
سـوـادـ الـلـيـلـ بـالـشـمـطـ،ـ وـسـكـنـ الـمـيمـ لـلـوـزـنـ.

(٢) الذـنـبـ الـأـشـعـلـ:ـ الـفـجـرـ الـكـاذـبـ.ـ (٣) الـلـيـاحـ:ـ الصـبـحـ.

(٤) الـأـنـصـلـ جـمـعـ نـصـلـ،ـ وـهـوـ السـلـاحـ الـأـبـيـضـ،ـ يـرـيدـ أـنـ الصـبـحـ اـنـتـشـرـ فـيـ كـلـ مـكـانـ كـمـاـ تـضـيـءـ  
الـأـسـلـحةـ الـمـسـلـوـلـةـ.

(٥) التـمـطـقـ:ـ التـصـوـيـتـ بـالـلـسـانـ أـيـ لـاـ تـسـتـطـعـ تـحـرـيـكـ أـلـسـنـهـ مـنـ مـلـءـ الـعـرـقـ لـأـفـواـهـهـ.

أو تلمظاً<sup>(١)</sup> بالمطعم.

والوجه الآخر: أن يكون المراد أن العرق يكثر منهم حتى يخوضوا فيه فيبلغ إلى أن يدخل أفواههم. فيكون بمكان اللجم لهم. ومن روى هذه الكلمة بالتشديد فقال: ما يلجمهم، فالمراد بذلك أن العرق يبلغ الملجم من كل واحد منهم، وهو ما يلي الرأس من الرقبة، وقيل له: الملجم لأنه مكان اللجام من رأس الفرس كما قيل: المقلد والمسور والمخلخل والمؤزر، لموضع القلادة والسوار والمئزر والخلخل.

٢٥١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لما قسم غنائم حنين فأعطي المؤلفة قلوبهم ولم يعط الأنصار في كلام طويل: "يَا مُعْشِرَ الْأَنْصَارِ أَوْجِدُتُمْ<sup>(٢)</sup> فِي قُلُوبِكُمْ مِنْ لُعَائِعَةٍ مِنَ الدُّنْيَا تَأْلَفُتُ بِهَا قَوْمًا لِيُسْلِمُوا وَوَكَلْتُمُ إِلَى إِيمَانِكُمْ" ، وهذه استعارة. وللغاية<sup>(٣)</sup>: البقل أول ما يبدوا وهو ناعم رقيق، وقيل: هي بقلة ناعمة تعرف بعينها<sup>(٤)</sup> ذكر ذلك أبو عبيد في الغريب المصنف. ومن قول الغريب: خرجنا نتلعع: أي تتبع هذه البقلة في منابتها، ونجتنيها من مقاطعها. قال الشاعر:

رَغَى غَيْرَ مَذْغُورٍ بِهِنَّ وَرَاقَهُ لُعَاعُ تَهَادَاهُ الدَّعَادُ وَاعِدُ<sup>(٥)</sup>  
يريد بواعدها هنا: أن هذا النبات كثير يعد راعيه الشبع منه والاكتفاء به.  
فشبه عليه الصلاة والسلام حلاوة المال المبذول، وتعلق القلوب به، وتتبع

(١) التلمظ: إخراج اللسان على الشفتين عند الأكل.

(٢) وجد عليه بفتح الجيم وكسرها، يجد بكسر الجيم وضمها: بمعنى غضب عليه أو حقد، وحذف هنا كلمة على مع وجودها في الروايات الأخرى.

(٣) اللغاية: واحدة اللغا، بضم اللام فيهما، وهو بت ناعم في أول ما يبدوا، هي أيضاً الهندياء، وهي نبات معروف يكون مع (الشكوريا) وهي "السريس"، والجرعة من الشراب، والكلا الحنفي. والمناسب في الحديث حمل اللغاية على واحدة اللغا السابق أو الجرعة من الشراب، أو الكلا الحنفي، لأن الرسول ﷺ يقلل من شأن ما أعطاه لمن تألف قلوبهم، ويكون شبه ما أعطاه من الغنائم بالجرعة من الشراب أو الكمية القليلة من الكلا.

(٤) هي الهندياء كما سبق ذكره.

(٥) الدعايد: الأرض الجرداء، وتهاداه: تميله أي تتبه مائلاً.

النفوس له بهذه البقلة الناعمة التي تستطاب مجانيها، ويتبعها جانبيها، ويجري ذلك مجرى قوله عليه الصلاة والسلام في الخبر الآخر لحكيم بن حزام: إن هذا المال حلوة خضرة، وقد ذكرناه فيما تقدم من كتابنا هذا<sup>(١)</sup>.

٢٥٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "تخففة المؤمن المؤثر"، وهذه استعارة، وأصل التحف: طرف الفواكه التي يتهاداها الناس بينهم، فكأنه عليه الصلاة والسلام جعل الموت الوارد على المؤمن كالتحفة المهدأة إليه، لأنه يسر بتعجيل مماته، كما يسر الكافر بتنفيذ حياته، لأن المؤمن يخرج من عقال إلى مجال<sup>(٢)</sup> والكافر يخرج من مجال إلى عقال.

٢٥٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لِعَبْدِهِ مَا لَمْ يَقُعِ الْحِجَابُ" ، وهذا القول مجاز . والمراد أن الله سبحانه يقبل توبه العبد من جميع المعاصي ما دام في نفس الرجاء، وفسحة البقاء، فإذا بلغ حال انقطاع التكليف، ووقوع الأمر المخوف، لم تنفعه التوبة، ولم تنقذه الإنابة . فكأنه قد حجب عن طريق الاستغفار، وأخذ على حال الإصرار . وقد يجوز أن يكون المراد بالحجاب هنا ضد المراد بالوجه الأول ، وهو أن يكون وقوعه بمعنى اكتشافه وسقوطه كما يقول القائل: وقع الستر المضروب ، وسقط الفدام<sup>(٣)</sup> الممدود: أي زال ، وانتهك وانكشف وانفرج ، والمراد بانكشف الحجاب: أن تظهر للمرء أشرطة الآخرة التي لا تضم التكليف<sup>(٤)</sup> ، فيراها بادية بعد أن كانت خافية ، وظاهرة بعد أن كانت باطنة ،

(١) أرى أن تشيه ما أعطاه النبي ﷺ لمن تألف قلوبهم باللوعة، إنما هو لقلته وعدم عظم قيمته حتى إنه يعتب عليهم أنهم غضبوا عليه في هذا الشيء القليل الذي أعطاهم لغيرهم ولم يعطه لهم . وللوعة: نبت ضعيف أو كلام خفيف ينت ب بالأراضي الجرداء غير الخصبة قليلة الري، كما أن من معاني اللوعة الجرعة من الشراب وهي قليلة، فالقلة ملحوظة في كل المعاني التي تحتملها اللوعة .

(٢) المجال: المكان المتسع الذي يجول فيه الإنسان ويطوف بأنحائه، والعقال: الجبل الذي تربط به قوائم الذابة، والمراد المكان الضيق الذي يقيد حركة من فيه .

(٣) الفدام: بكسر القاء وفتحها، شيء تضعه المجوس على أفواهها عند السفر، وإذا سقط اكتشف ما تحته كما يكتشف الحجاب عن المؤمن عند موته .

(٤) تضام التكليف أي تجتمعه أي لا تكون موجودة مع وجود التكليف على المؤمن، وعند موته يسقط التكليف فتنكشف له أشرطة الساعة أي علاماتها .

فيكون الحجاب هناك على ضربين: حجاب مهتك عما كان خافيا من أعلام الآخرة، وحجاب مضروب دون ما كان ممكنا من أحوال التوبة.

٢٥٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "المَعْرُوفُ وَالْمُنْكَرُ خَلِيفَتَانٌ يُضَبَّانُ لِلنَّاسِ، فَيَقُولُ الْمُنْكَرُ لِأَهْلِهِ: إِلَيْكُمْ إِلَيْكُمْ وَمَا يَسْتَطِعُونَ لَهُ إِلَّا لَزُومًا". وهذا القول مجاز، والمراد أن الله تعالى جعل للفعل المعروف علامات، وعلى فعل المنكر أمارات، ووعد على فعل المعروف حلول دار النعيم، وأوعد على فعل المنكر خلود دار الجحيم، فكان بين الأمرين الحجاز البين والفرقان النير، فكان المعروف يدعو إلى فعله لما وعد عليه من الثواب، وكأن المنكر ينهى عن فعله لما وعد عليه من العقاب فلذلك قال عليه الصلاة والسلام: "فَيَقُولُ الْمُنْكَرُ لِأَهْلِهِ إِلَيْكُمْ إِلَيْكُمْ" <sup>(١)</sup> على طريق الاتساع والمجاز، وقوله عليه الصلاة والسلام من بعد: وما يستطيعون له إلا لزوما، المراد به أنهم مع قوارع النذر، وصوادع الغير، وزواجر التحذير، ويوازع الوعيد، يتنازعون إلى فعله، ويتسارعون إلى ورده، وليس المراد أنهم لا يستطيعون له إلا لزوما على الحقيقة، وإنما قيل ذلك على طريق المبالغة في صفتهم بالنزوع إليه والإصرار عليه كما يقول القائل: ما أستطيع النظر إلى فلان أو لا أستطيع الاجتماع مع فلان: إذا أراد المبالغة في نفسه بشدة الإبغاض لذلك الإنسان، والاستقال لرؤيته، والنفور من مقاعده، وإن كان على الحقيقة مستطينا لذلك بصحبة أدواته <sup>(٢)</sup>، والتمكن من تصريف إراداته <sup>(٣)</sup>، ولو لم يكن هؤلاء المذكورون في الخبر قادرين على الانفصال من فعل المنكر لما كانوا على مواقعه مذمومين، ويجريerte مطالبين <sup>(٤)</sup>، وذلك أوضح من أن نستقصي الكلام فيه، ونستكثر من الحاجاج عليه.

(١) إليكم إليكم: معناها ابتعدوا عنـي.

(٢) صحة الأدوات: أي وجود الموصلات إلى الشخص المذكور، فجعل أسباب الاتصال كأدواته.

(٣) أي أن مرید الاجتماع يأنسان يستطيع تصريف إراداته، وتغييرها حتى يمكنه الاجتماع به.

(٤) أي لو كان فاعلو المنكر لا يستطيعون حقيقة الابتعاد عنه بمقتضى طبيعتهم، لما كان عليهم إثم في فعله، ولم يلحقهم ذم في ملازمته. لأن الله تعالى عادل لا يعاقب على ذنب يجبر الإنسان على فعله.

٢٥٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "أَمْرَتْ بِقَرِيَّةٍ<sup>(١)</sup> تَأْكُلُ الْقُرَى تَنْفِي  
الْخَبَثَ<sup>(٢)</sup> كَمَا يَنْفِي الْكَيْرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ" ي يريد عليه الصلاة والسلام الهجرة  
إلى المدينة، فقوله: "أمرت بقرية تأكل القرى" مجاز، والمراد أن أهلها  
يغدون أهل القرى فيملكون بلادهم، ويعتنمون أموالهم، فكأنهم لهذه  
الأحوال يأكلونهم، وخرج هذا القول على طريقة للعرب معروفة، لأنهم  
يقولون: أكل فلان جاره إذا عدا عليه، فانتهك حرمته، واصطفى حرتيه،  
وعلى ذلك قول علامة بن عقيل بن عبيدة لأبيه في أبيات:

أَكَلْتَ بَنِيكَ أَكْلَ الضَّبَّ حَتَّىٰ وَجَدْتَ مَرَأَةَ الْكَلَاءِ الْوَبِيلِ

ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في غزوة الحديبية: "وبح قريش لقد  
أكلتهم الحرب" ي يريد أنها قد أفنت رجالهم، وانتهت أموالهم، فكانت من  
هذا الوجه كأنها أكلة لهم. قال ذلك عليه الصلاة والسلام في حديث طويل،  
والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: "تنفي الخبث كما ينفي الكبير خبث  
الحديد" أن أهلها يتمحصون فينتهي عنها الاشرار، ويبقى فيها الآخيار،  
ويفارقها الأخلاط والأوشاب<sup>(٣)</sup>، ولا يصبر عليها إلا الصميم واللباب،  
فتكون بمنزلة الكبير الذي ينفي الأخبات والأدران، ويخلص المصاص  
والنضار<sup>(٤)</sup>. وهذا أيضاً مجاز ثان. وقد ورد هذا الخبر بلفظ آخر ذكره عمر بن  
عبد العزيز، قال: سمعنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال: "المدينة  
تنفي خبث الرجال كما ينفي الكبير خبث الحديد" والمعنى في اللفظين واحد.

٢٥٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الرحم لها حجنة كحجنة  
المغزل" وهذه استعارة، والحجنة: هي الحديدة المعقة<sup>(٥)</sup> في رأس  
المغزل، ومنه المحجن وهي العصا المعاوجة الرأس. فأراد عليه الصلاة

(١) أمرت بقرية: أي بسكنى قرية أو بالهجرة إلى قرية.

(٢) الخبث: الفتل والوسخ والضرر.

(٣) الأوشاب: الأخلاط، والأوشاب: جمع وشب، بكسر الواو وسكون الشين.

(٤) المصاص: خلاصة الشيء، والنضار: الذهب الخالص أو خالص الجوهر.

(٥) المعقة: الملوية المشينة.

والسلام أن الرحم لها علائق يتعلق بها، وشوابك تجذب بوصلها، فكأنها تستعطف المعرض عنها وترد الشارد إليها كما يجذب الإنسان الشيء بالمحجن إلى جهته، أو يستنشي<sup>(١)</sup> به الذاهب عن وجهه.

٢٥٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَأْيَةً عَمِيَّةً<sup>(٢)</sup> تَغْضِبُ لِغَصِّيهِ وَتُقَاتِلُ لِعَصَبَيْهِ"<sup>(٣)</sup> فَقُتْلَتُهُ جَاهِلِيَّةً<sup>(٤)</sup> وفي رواية أخرى: "يغضب غصبه ويقاتل عصبه" قوله عليه الصلاة والسلام "تحت رأية عميّة" ، مجاز لأنّه جعل الرأية عميّة ، والمراد الحرب التي رفعت تلك الرأية فيها ، وإنما حسن وصفها بالعمى وهو في الحقيقة للحرب ، لأن الرأية علم لها ، ودليل عليها ، والحرب العميّة هي المشتبهة التي لا يهتدى فيها إلى القصد ، ولا يتبيّن فيها وجه الرشد ، فهي كالعمياء التائهة ، والعشواء الخابطة ، ومن ذلك قولهم: نحن في عمياء ، إذا كانوا في أمر مختلط ، أو على رأي مشتبه ، وربما روى لفظ الخبر على الإضافة ، وذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "تَحْتَ رَأْيَةً عَمِيَّةً" كأنه قال: تحت رأية حرب عميّة ، والمعنىان متقاربان .

٢٥٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ أَرَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةَ يَكِيدُهُمْ أَمَّاعَ<sup>(٥)</sup> كَمَا يَمَاعُ الْمُلْحُ فِي الْمَاءِ" . وهذه استعارة ، والمراد أنه يتحقق كيده ويضمحل أمره ، فيكون كالهباء المتلاشي والبناء المتداعي ، فلا يثبت له عmad ، ولا يدعمه سناد . فعبر عليه الصلاة والسلام عن هذه الحال باللامياع ، لأنّه لا يماع إلا الجسم المتخلخل الذي لم تستحصّف جبلته<sup>(٦)</sup> ،

(١) يستنشي: يلوّه ويثيره ناحيته.

(٢) العمّة: بكسر العين وضمها وتشديد الميم والياء: الكبر والضلالة.

(٣) العصبة هنا: قوم الرجل الذين يتبعون له.

(٤) فقتلت جاهليّة: أي لا ثواب له فيها ويعاقب عليها ، وهذا تنفيز عن فعل مثل هذا العمل والمعنى من حارب بسبب الكبر والضلالة والتعصب لقومه فقتل كانت نفسه هدرا وكان فعله مذموما لا ثواب له فيه ، بل عليه عقاب وله عذاب .

(٥) اماع: ذاب.

(٦) الجبلة: الطبيعة، وتستحصّف: تستحكم وتقوى.

ولا استحجرت طينته<sup>(١)</sup>، وتوصف أيضاً الأجسام الرقيقة بمثل ذلك، فيقال ماء الماء إذا جرى على وجه الأرض، وكذلك الدم، واماع السمن: إذا ذاب، وكذلك الرب<sup>(٢)</sup> ويفرق بينهما بأن يقال للجسم الذي لا يتماسك إذا خلي عنه ماء كالماء والدم. ويقال للجسم الذي إذا أطلق عنه تماسك بعض التماسك اماع كالسمن والرب قال الشاعر:

**كَائِنَةُ دُولِيْجَدِ دَلَهْمَسْ بِسَاعِدِيهِ جَسَدُ مُورَسْ<sup>(٣)</sup>**

من الدماء مائع ومُلبس

والجسد هاهنا اسم من أسماء الدم.

٢٥٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لسلمان الفارسي رحمة الله عليه: "سَلَمَانُ ابْنُ الْإِسْلَامِ، سَلَمَانُ جَلْدَةُ بَيْنَ عَيْنَيْ" وفي هذا الكلام مجازان: أحدهما قوله عليه الصلاة والسلام "سلمان ابن الإسلام" وللهذا القول وجهان:

أحدهما: أن يكون المراد به أن سلمان يتعرف بالإسلام كما يتعرف الناس بآبائهم، ويتمون إلى أجدادهم، لأنه كان عبداً غير معروف الأب ولا مشهور النسب، وإنما بالإسلام سمي وإليه انتمى.

والوجه الآخر: أن يكون المراد أن الإسلام دعم ظهره وشد أزره، فقام له مقام الحاضن الكافل، والأب العائل، والمجاز الآخر قوله عليه الصلاة والسلام: "سلمان جلدبة بين عيني" وجلدبة بين العينين هاهنا كناية عن الأنف، فكانه عليه الصلاة السلام جعله في العزة والقرب منه كالأ NSF الكريم على صاحبه والعزيز على مفارقته، وهذا القول أصح معنى من قول الشاعر:

(١) أي لم تقو طينته وتجمد حتى تصير حمرا.

(٢) الرب: ما يبقى ثخينا بعد عصير الفاكهة ونحوها، وقلل السمن.

(٣) اللبد: الشعر الذي يكون على كتفي الأسد، وهو اللبد: هو الأسد، والدلهمس: الأسد، والساعدان: ثنية ساعد، وهو جزء اليد من الرسغ إلى المرفق، والم景德: الدم، والمورس: شيء الورس، وهو نبات كالسمسم يزرع جيده في اليمن ورديئه في الجبعة. والمعنى أن الدم أصفر، والملبس: المختلط لأن الدم اختلط بالماء.

## وجلدة بين العين والأنف سالم

لأنه لا جلدة بين العين والأنف مذكورة يقصد قصدها، ويشار نحوها، كما قلنا في جلدة بين العينين إنها الأنف الكريم موقعه، والمشهور موضعه.

٢٦٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مُعْتَرُكُ الْمَنَابِيَا بَيْنَ السَّتِّينَ وَالسَّبْعِينَ" وهذا القول مجاز، والمعترك موضع الحرب وسمى معتركا لاتفاق الرجال، واعتراف الأبطال. وقد قال عليه الصلاة والسلام في خبر آخر: "أعمار أمتي بين الستين والسبعين"، وقال صلى الله عليه وآله: "لا خير لمؤمن في عمر يتجاوز عمري"، فكانه عليه الصلاة والسلام شبه هذا العمر لكثرة الذاهبين فيه، وقلة المجاوزين له بمعترك المنايا تكافح فيه الأرواح، وتصطلم<sup>(١)</sup> الآجال فلا يفلت من ذلك المقام إلا من أشده حائلها<sup>(٢)</sup>، وتحططه نائلها<sup>(٣)</sup>.

٢٦١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَا تَسْبُوا الإِلَيْلَ فَإِنَّهَا رَقْوَةُ الدَّمِ"<sup>(٤)</sup> وهذا القول مجاز، لأن الإيل على الحقيقة ليست برقوة الدم، وإنما المراد أنها إذا أعطيت في الديات كانت سبباً لانقطاع الدماء المطلولة<sup>(٥)</sup> والثارات المطلوبة. فشبهه عليه الصلاة والسلام تلك الحال بالعرق العائد<sup>(٦)</sup>، والدم السائل الذي إذا ترك لج واستشرى، وإذا عولج انقطع ورقأ، وعلى هذا المعنى قول الكميت بن زيد:

**وَلَكَنِّي رَقْوَةُ دِمٍ وَرَاقٍ لِأَدْوَاءِ الضَّغَائِنِ وَالذُّحُولِ<sup>(٧)</sup>**

(١) تصطلم: تتأصل وتحجج.

(٢) أشده: نحاة وأبعده، وحائلها: الذي يحول بينها وبين الشخص.

(٣) نائلها: النايل الآخر، والمراد هنا تحططه المنايا لأن نيلها هو أخذها وإزهاق أرواح من تناهم.

(٤) رقوء: فعل من رقا الدم بمعنى انقطع، ورقأ بمعنى قطعه ووقف سيلانه، فهو صيغة مبالغة من الرقوء وهو القطع.

(٥) المطلولة: المسفوكة المراقة.

(٦) عند العرق: سال ولم يرقأ كائنة، فالعرق العائد السائل الذي لا يقطع دمه.

(٧) راق: فاعل من الرقة، وهي العوذة التي يعود بها الإنسان المريض أو الممسوس من الجن، فيذهب منه أو مسه. وأدواء: جمع داء، والضغائن: الأحقاد، والذحول: جمع ذحل، وهو

ويروى هذا الخبر على لفظ آخر، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: فإن فيها رقوء الدم.

٢٦٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ ذَا الْوَجْهَيْنِ<sup>(١)</sup> لَخَلِيقُ الْأَيْكُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِبِيلًا" ، وهذا القول مجاز لأنَّه عليه الصلاة والسلام لم يرد تثنية الوجه الذي هو العضو المخصوص على الحقيقة، لأنَّ استحالة ذلك في الإنسان معلوم ضرورة، وإنما أراد ذم المنافق الذي ظاهره يخالف باطنه، وحاضره يضاد غائبته، فكأنَّه يلقى أخيه في مشهد بصفحة المودة، ويتناوله في مغيبه بلسان الذم والعصبية، فشبهه عليه الصلاة والسلام هاتين الحالتين لا اختلافهما بالوجهين المختلفين لتبين ما بينهما .

٢٦٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الإِيمَانُ يَمَانٌ<sup>(٢)</sup> وَالْحُكْمَ يَمَانِيَّةٌ" وهذا قدر ما أوردَه أبو عبيد في كتابه من هذا الخبر، وقد ذكر غيره زيادة كبيرة، وهي قوله عليه الصلاة والسلام بعد الكلام المتقدم "رحا الإسلام دائرة في قحطان، حمير رءوس العرب وبهاؤها، والأسد<sup>(٣)</sup> كاهمها وجمجمتها<sup>(٤)</sup>، ومذبح هامتها<sup>(٥)</sup> وغلصمتها<sup>(٦)</sup>" . في حديث طويل، وفي هذا الحديث عدة مجازات: أحدها قوله عليه الصلاة والسلام: "الإيمان يمان والحكمة يمانية" ، والمراد أهل الإيمان وأهل الحكم يمانون، وأمثال ذلك في الكلام معروف كثير. ويدخل في هذا التوصيف أهل مكة وأهل المدينة. فأما مكة فهي جهة من جهات اليمن ومفضى<sup>(٧)</sup> إلى ذلك الشق والسمت. وأما المدينة فمعظم أهلها الأنصار وهم من أهل اليمن بالأصل وإن كانوا من أهل الحجاز بالدار، وقد قيل إنه عليه الصلاة والسلام قال

=  
التار، والتار تسيل فيه الدماء.

(١) ذو الوجهين: المنافق.

(٢) يمان: أي يعني، نسبة إلى اليمن، فيقال يمني ويeman كما يقال: شامي وشام.

(٣) الأسد: هي الأزد، والسين والزاي يتعاقبان في اللغة العربية، والكاف: الكاف.

(٤) الجمجمة: عظم الرأس الذي فيه المخ.

(٥) الهمامة: الرأس.

(٦) الغلصمة: اللحم بين الرأس والعنق.

(٧) مفضى: موصل ومنفذ.

هذا الكلام بتبوك وهي من أرض الشام، وكانت مكة والمدينة حينئذ بينه وبين اليمن، فأشار إلى جهة اليمن، وهو يريد مكة والمدينة. والمجاز الآخر: قوله عليه الصلاة والسلام: رحا الإسلام دائرة في قحطان. والمراد أن أمر الإسلام يدور عليها كما تدور الرياح على قطبيها، وقد مضى في صدر هذا الكتاب من الكلام على رحا الإسلام ما فيه كفاية، والمجاز الآخر: قوله عليه الصلاة والسلام: حمير رءوس العرب وبهاؤها، والأسد كاهلها وجمجمتها، ومذحج هامتها وغلصمتها. والمراد أن حمير في التقدم كالرؤوس الأعظم، والأسد في الاشتداد والاجتماع كالكواهل والجامجم، ومذحج في السمو والدنو كالهامتات والغلاصم.

٢٦٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "يُنَادِي مُنَادٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِتَلْحَقَنَ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ، فَلَا يَقْنَى أَحَدٌ كَانَ يَعْبُدُ صَنْمًا إِلَّا ذَهَبَ حَتَّى يَقْعُدَ فِي النَّارِ وَيَبْقَى عُبَرَاتٌ<sup>(١)</sup> أَهْلُ النَّارِ" قوله عليه الصلاة والسلام: غبرات أهل النار استعارة، والمراد عقابا لهم وبقاياهم، وذلك مأخوذه من غير الذين وغبره بالتشديد والتخفيف، وهو بقتيه في الخلف والضرع، وغير الليل: آخره، مأخوذه من ذلك. قال الطرمي بن حكيم في الغبر مثلا:

فِيَا صَبَحَ كَمْشٌ<sup>(٢)</sup> عَبْرَ اللَّيْلِ مَصْدَعًا بِيَمٍ<sup>(٣)</sup> وَنبَهَ ذَا الْعَفَاءِ الْمَوْشِحِ<sup>(٤)</sup>  
يَرِيدُ الدِّيكَ . وَقَالَ آخَرُ فِي الْغَبْرِ مَخْفِفًا:

مَتَفْلِقُ أَنْسَاوَاهَا عَنْ قَانِئٍ كَالْقَرْظِ صَافٌ غَبْرٌ لَا يَرْضَعُ<sup>(٥)</sup>  
قال الأخفش: هو بالتحفيف لا غير، وأنشد هذا البيت شاهدا على قوله.

٢٦٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الرُّؤْيَا عَلَى الرَّجُلِ طَائِرٌ مَا لَمْ  
تُعَبَّرْ، فَإِذَا عَبَرَتْ وَقَعَتْ فَلَا تُحَدِّثَنَّ بِهَا إِلَّا حَبِيبًا أَوْ لَبِيبًا" روى هذا الخبر

(١) الغبرات: بتشدد الباء وسكونها جمع غبرة بالتشديد والتسكين، وهي بقية الشيء، وغلبت على بقية اللبن في الضرع، وبقية دم الحيض، والمراد بغبرات أهل النار بقاياهم بعد عبادة الأصنام الذين وقعوا في النار، وهذا يدل على أن المشركين هم كثرة أهل النار ومن عداهم قليل.

(٢) كمش: أعدل بقايا الليل حتى تذهب. (٣) يم: بلد بكرمان.

(٤) العفاء: كثرة الريش، والمراد كما قال الشريف الديك، والموشح: الذي فيه يباوض مع سواد أو حمرة أو غيرهما.

(٥) المتفلق: المتشدق، والأنساء: جمع نسا وهو عرق في الفخذ معروفة والقانئ: الأحمر، والقرظ: حب أحمر يدغ بـالجلد، والغبر: البقية، يريد أن هذه الشاة يظهر لحمها أحمر كالقرظ لا ترضع بقتيه.



عن النبي صلى الله عليه وآله أبو رزين العقيلي، وهو لقيط بن عامر بن المتنفق. وفي هذا الكلام مجاز. والمراد بالطائر ها هنا الأمر الذي يتظير به، ومنه قوله تعالى: ﴿وَكُلُّ إِنْسَنٍ أَزْمَنَهُ طَهِيرٌ فِي عَنْقِهِ﴾ [الإسراء: ١٣] يريده ما يتظير منه، ويختلف وقوعه به من جراء أعماله السيئة وأوزاره المثقلة، وذلك مأخوذه من زجر الطير على مذاهب العرب، وكانوا يتيمون بأيامها<sup>(١)</sup> ويتشاءمون بأشائمه<sup>(٢)</sup>، وعلى ذلك قول الشاعر:

ولقد غدروت وكنت لا أغدو على واق وحاتم  
فإذا الأشائم كالأيامن والأيامن كالأشائم  
والواق: بكسر القاف الصرد، كأنهم سموه بحكاية صوته.  
قال الشاعر:

ولست بهياب إذا شد رحله يقول عداني اليوم واق وحاتم  
والحاتم: الغراب، فكأنه عليه الصلاة والسلام جعل رؤيا الإنسان التي  
يتروع لها ويختلف ضررها، بمنزلة الشيء الذي يتظير به وقد يجوز أن يكون  
ويجوز ألا يكون، فإذا عبرها فعبرت له على ما يكره وقع متوقعها، وخلص للشر  
مجوزها. ويشبه ذلك ما حكي عن بعض المتقدمين أنه قال: علم النجوم فأـلـ  
فلكي<sup>(٣)</sup>، كأنه يشير إلى أن يتفاعل بالسعود<sup>(٤)</sup> تعرضا لها، ويتوظير بالنحوس<sup>(٥)</sup>  
تباعدا منها. وجميع ذلك ما يجوز أن يقع، ويجوز ألا يقع، ولما جعل عليه  
الصلاه والسلام الرؤيا بمنزلة الطائر المتظير به جعل تعبيرها على الأمر المكره  
بمنزلة وقوع الطائر موافقة بين أنحاء الكلام حتى تقع مواقعها، وتطبق مفاصلها،  
وقوله عليه الصلاة والسلام من بعد: فلا تحدثن بها إلا حبيبا أو لبيبا، يريده به  
النهي عن قصتها إلا على محب ناصح، أو لبيب راجح، لأن المحب للإنسان  
يتعمد حمل أمره على أجملها، ويتوخى مسرته بتحسين ما يحسن منها.

(١) الأيامن: جمع أيمن، وهي جهة اليمين. (٢) الأشائم: جمع أشأم، وهي جهة الشمال.

(٣) أي الذي يجوز أن يكون خيرا، ويجوز أن يكون شرا.

(٤) السعود: جمع سعد. (٥) النحوس: جمع نحس.

وبخلاف ذلك يكون المبغض المباعد، والكافر الموارب<sup>(١)</sup>. وأما الليب وهو العاقل فهو يعبرها على الوجه الصحيح الذي لا يوطئ فيه عشة<sup>(٢)</sup>، ولا يطلب مضره. وبخلاف ذلك يكون الأخرق الجاهل، والغبي الغافل.

٢٦٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ الشَّيْطَانَ ذُئْبُ الْإِنْسَانِ كَذَئِبُ الْغَنَمِ يَأْخُذُ الْفَاقِيْهَ وَالشَّادَهَ" وفي رواية أخرى "فَلَيَأْكُمْ وَالشَّعَابَ وَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَهُ وَالْعَمَامَهُ"<sup>(٣)</sup>. وهذه من أحسن الاستعارات. وذلك أنه جعل الشيطان للإنسان بمنزلة الذئب للشاة يأخذ البعيدة المفتردة، وبختلس الشادة الشاردة، ويكون لجماعتها أهيب ولفرادها<sup>(٤)</sup> أقرب. وكذلك الشيطان يقوى طمعه في الفرد الفريد، والشارد الوحيد، فيستهويه بهوا جسه، ويجعله غرضاً رجيمًا<sup>(٥)</sup> لوساؤسه، ويكونه في جماعة الناس أضعف طمعاً، وبهم أقل تولعاً. وفي هذا الكلام حث للناس على لزوم الجماعة في طاعة السلطان العادل والإمام الفاضل، ويجوز أيضاً أن يكون فيه حث لهم على لزوم الدين القويم والصراط المستقيم وترك الانفراد بالماهاب، وسلوك الولائج<sup>(٦)</sup> والعوادل<sup>(٧)</sup>.

٢٦٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَيُنْقَضَنَّ الْإِسْلَامُ عُرُوهَهُ كَمَا يُنْقَضُ الْحَبْلُ قُوَّهُ قُوَّهُ"<sup>(٨)</sup> هذه رواية فيروز الديلمي<sup>(٩)</sup> وفي رواية أبي أمامة الباهلي: عرى الإسلام عروة عروة<sup>(١٠)</sup>، فكلما انتقضت عروة كان تشبت

(١) الموارب: المداهن المخاتل الذي لا ينصح، والكافر: المبغض.

(٢) يقال أوطاء عشة: أربكه على غير هدى، والمعنى هنا: لا يفسر بغير علم.

(٣) العمامة: الكثرة. (٤) الفراد: جمع فريد.

(٥) رجيمًا: مذموماً، لأن من معاني الرجم الشتم.

(٦) الولائج: جمع وليعة، وهي الكهف ومنعطف الوادي، والمراد هنا الطرق غير الواضحة.

(٧) العوادل: جمع عادلة، وهي الطريق المعوجة.

(٨) قوة قوة: القرفة هي الخطط الواحد الذي يقتل مع غيره حتى يتكون منه الحبل.

(٩) فيروز الديلمي: صحابي روى عنه أبناؤه: الضحاك وسعيد وعبد الله.

(١٠) العروة: العقدة، لأن النسيج يكون له عقد عند نسجه، بكثرتها يصير النسيج متيناً ويقللتها يصير غير متين، فجعل الإسلام كالنسيج ذي العقد.

الناس باليه تليها، فأولهن نقضا الحكم<sup>(١)</sup>، وآخرهن لتنقضن الصلاة، وهذه استعارة.

والمراد لتركت العمل بشرائع الإسلام التي أحكم عقدها، ووكل العمل بها حتى تقاد تنمحي مراسيمها، وتغفو معاليمها، فيكون الإسلام كالحبل المتنقض من أطرافه، والمتتكث بعد استحسانه. والقوى: الطاقات التي يقتل منها الخطيط والواحدة قوة، وجعل عليه الصلاة والسلام شرائع الإسلام كالعرى له من حيث كانت ريقاً<sup>(٢)</sup> للرقاب، وكان التعلق بهاأماناً من العذاب، ونظير هذا الخبر الخبر الآخر الذي رواه البراء بن عازب عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: أي عرى الإسلام أوثق؟ فعدد الحاضرون شيئاً شيئاً من شرائع الدين، فقال عليه الصلاة والسلام. "أوثق عرى الإسلام أن يحب في الله ويبغض في الله".

٢٦٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَا مِنْ آدُمِيٍّ إِلَّا وَقَلْبَهُ بَيْنَ إِصْبَاعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ". وهذا النوع من جملة الأخبار التي توهم التجسيم وتفتضي التشبيه، قد ذكرنا في أول كتابنا هذا أنها نغفل الكلام عليها لأن جماعة من علماء الشريعة واللغة قد سبقونا إلى استقصاء القول فيها، وإنما نذكر منها ما له دخول في باب الاستعارة بجهة من الجهات، إلا أنها نتكلم على هذا الخبر هنا لضرب من الاستظهار، فنقول: إن كان نقله صحيحـا فله وجه في كلام العرب يسوغ حمله عليه ورده إليه مما يوافق صفات الله سبحانه الذي لا يشبه الخلق التي خلقها، والبرايا التي براها، وصورها وهو: أن الأصبع في كلام العرب اسم للأثر الحسن التي تظهر سنته وتشهر علامته، يقال لفلان في ماله إصبع حسنة أي قيام محمود وأثر جميل. وعلى ذلك قوله الرايعي<sup>(٣)</sup> يصف راعيا لإبله:

(١) الحكم: أي الخلافة، وقد صدق رسول الله ﷺ، فأول ما نقض من الإسلام هو الحكم إذ صارت الخلافة ملكاً يتوارثه أبناء الخلفاء من عهد معاوية إلى ما بعده.

(٢) ريقاً: جمع ريق وهي الفيد.

(٣) هو الرايعي النميري الشاعر المعروف.

ضعيف العصا بادي العروق ترى له     عليها إذا ما أجدب الناس إصبعا  
أي ترى له عليها أثرا حسنا، وقد قيل أيضا: إن المراد بذلك إشارة  
الناس إليها بالأصابع لحسنها وشارتها. قوله: ضعيف العصا، يريد أنه لا  
يكثر ضربها، ولا يعتنف بها، وذلك أجدر بأن تشحّم أبدانها، وتغزّر ألبانها،  
ومثل هذا قول الشاعر الآخر، وقد تقدم ذكره:

عليها شريب وادع لين العصا     يساجلها جمّاته وتساجله  
وأنشد الخليل بن أحمد في كتاب العين بعض العرب:

أغر كضوء البدر في كل منكب     من الناس نعمى يحتذّيها وإصبع  
يحتذّيها هاهنا: يعطيها، كأنه يفتعلها من الحذى<sup>(١)</sup>، كما تقول يصطفعها،  
والمنكب عندهم: اسم لكل اثنين عشرة عرافات<sup>(٢)</sup>، ويسمى الرجل الذي يلي  
ذلك منكبا، وهو من يدبر هذه العدة من العرفاء، وقال شاعر آخر في معنى  
الإصبع أيضا:

من يجعل الله عليه إصبعا     للخير والشر يصادفه معا  
أي من يجعل الله عليه أثرا يستدل به على أنه من أهل الخير أو من أهل  
الشر يصادف الجزاء على كلا الفعلين من ثواب أو عقاب ونعيم أو عذاب،  
وذلك الأثر الذي يجعله الله عليه هو استحقاق الحمد من الناس إن كان  
محسنا، أو استحقاق الذم منهم إن كان مسيئا. فإذا تمهدت<sup>(٣)</sup> الذي قررناه  
كان معنى لفظ الخبر: ما من آدمي إلا وقلبه من الله سبحانه بين نعمتين  
حسنتين: إحداهما ما منَّ به عليه من معرفة خالقه ورازقه، والأخرى الغبطة

(١) الحذى: كان حقه أن يقول من الحذو، لأنه يقال: حذا فلان فلانا إذا أعطاه عطية وهي الحذوة  
بكسر الحاء، ويقال أيضا: أحذاه بمعنى أعطاه، ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: (مثل  
الجليس الصالح والجليس السوء كصاحب المسك وكير الحداد، فصاحب المسك إما أن يخذيك  
أو يتبعك منه) الحديث. أي إما أن يعطيك مسكا.

(٢) العرافات: جماعة من الناس يكون عليهم عريف، أي رئيس يعرفهم وهم من ثلاثة إلى عشرة.  
أي الذي يرأس العرافات الائني عشرة.

(٣) تمهدته: قبلته وفهمته.

بما أنعم به عليه من تحسين خلقه وتوسيع رزقه، وذلك يوجب عليه الخروج إليه تعالى من حق الشكر على منه، وإحسان الجوار لنعمه، وقد عبر بعضهم عن هذا المعنى بعبارة أخرى قال: المراد بذلك تقلب القلوب بين حسن آثار الله عليها، وهذا القول مجمل، والقول الذي ذكرناه من قبل مفصل. فاما ما تذهب إليه المشبهة من أن الأصبع هاهنا على حقيقتها، وأن لله سبحانه أصابع ويدا وساقا وقدماء إلى غير ذلك، فهو من الجهات التي تدفعها العقول بأوائلها، وتقضى بفسادها قبل إعمال النظر فيها، وكيف يصبح هذا القول لهم، ويقوم في عقولهم مع اعتقادهم أن الله سبحانه مستو على العرش كاستواء القاعد في مقعده، والمتمهد على مهاده، وأن بينه وبين المخلوقين من بنى آدم سبع سموات، وما بين كل سماء وسماء مسيرة خمسمائة عام، وسمك<sup>(١)</sup> كل سماء مثل ذلك، فيكيف يسوغ أن تكون أصابعه تعالى عن ذلك علواً كبيراً واصلة إلى قلوب خلقه مع هذا بعد العظيم، والمدى الطويل؟ ولو كان ذلك على حقيقته لوجب أن يكون له من الأصابع ما لا نهاية له حتى يختص قلب كل عبد من عبيده بـأصابعين من أصابع يده. هذا لعمر الله القول المتفاسد، والظن المتكاذب، وبمثل هذا الجواب نجيب من سأل عن قوله تعالى: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ شَجَرَىٰ تَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَاعِيُّهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ﴾ [المجادلة: ٧] الآية. فنقول: أراد سبحانه أنه معهم بالعلم والإحاطة لا بالدنو والمقاربة، لأن الأمر لو كان على ذلك لكان المعنى مستحيلاً، وذلك أنه تعالى لا يجوز أن يكون مع كل ثلاثة، ولا مع كل خمسة في حال واحدة على الحقيقة، لأن الجسم لا يصح أن يكون في مكانين في حال واحدة، تعالى الله عن تنقل الأمكنة وتقلب الأزمنة علواً كبيراً. ومما يبين كذب قولهم، وفساد تأويلهم، ما رواه أبو معاوية الضرير وغيره عن الأعمش عن إبراهيم عن علقة عن عبد الله بن مسعود قال: "أتني النبي عليه الصلاة والسلام رجل من أهل الكتاب، فقال: يا أبا القاسم أبلغك أن الله يحمل السموات على إصبع، والأرض على إصبع، والشجر على إصبع، والشري على إصبع، والخلائق على إصبع؟

(١) السمك: الارتفاع.

فضحوك صلى الله عليه وآله من قوله" ، وأنزل الله سبحانه عقيب ذلك ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهُ حَقًّا فَدَرَوْهُ﴾ [الأنعام: ٩١] - الآية . وقد روي أيضا في حديث عبد الله بن عباس: أن من زعم أن لله خنصرا وينصرأ فقد أشرك بالله سبحانه، ومجال كتابنا هذا أضيق من أن نسير في أقطار الكلام على هذا الخبر أكثر من هذا المسير، وقد استقصينا ذلك في كتاب حقائق التأويل .

٢٦٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "يَهْرُمُ ابْنُ آدَمَ وَيَشْبُثُ مِنْهُ اثْتَنَانِ الْجَرْصُ عَلَى الْحَيَاةِ، وَالْجَرْصُ عَلَى الْمَالِ" وفي رواية أخرى: "الْجَرْصُ وَالْأَمْلُ" وهذه استعارة، كأنه عليه الصلاة والسلام جعل زيادة هاتين الخلتين<sup>(١)</sup> في الإنسان مع نقصان عمره، وتداني أجله، بمنزلة الشباب المقبل، والعمر المستقبل، فكلما ازدادت حوامل جسمه ضعفا وانتفاضا، زادت جواذب أمله قوة واستحصافا، فيكون أضعف ما كان بدننا وشخصنا، أقوى ما يكون أملا وحرضا . وروى<sup>(٢)</sup> هذا الخبر أبو هريرة على خلاف هذه الرواية قال: قال عليه الصلاة والسلام: "قَلْبُ الْكَبِيرِ شَابٌ عَلَى حُبِّ اثْتَنَيْنِ: حُبُّ الْحَيَاةِ وَحُبُّ الْمَالِ" .

٢٧٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَصًّا كَمَا أَنْزَلَ فَلَيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ" وهذه استعارة، والغض في كلامهم صفة للثمر، أو البنت الذي لم يطل مكثه بعد مجتناه، فيؤثر فيه الزمان، ويدخله التغيير والفساد . ويقولون: غض وغضيض بمعنى واحد، والغضيض أيضا عندهم اسم من أسماء الطمع، فأراد عليه الصلاة والسلام أن من يأخذ القرآن عن ابن أم عبد، وهو عبد الله بن مسعود رحمة الله عليه، أو يسلك في القراءة نهجه، ويطلع فجه<sup>(٣)</sup> فقد أخذه سليما من الفساد والتغيير، ويرثى من التحريف والتبدل، فهو كالنبات الغض<sup>(٤)</sup> لم يطل عهد جانبه، ولا دب الفساد فيه وقد روى هذا الخبر على وجه آخر، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: "من سره أن يقرأ القرآن رطبا كما أنزل" . والمعنى

(١) الخلة: بفتح الخاء: الخصلة والطبيعة.

(٢) أي هو طازج، ما زال في الرواء والنضرة.

(٣) الفج الطريق.

في الروايتين واحد، وروى أبو هريرة: "من أحب أن يقرأ القرآن غريضاً كما أنزل"، والغريض: الطري، وهو أيضاً في معنى الروايتين الأوليين.

٢٧١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لأصحابه: "لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا تَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لِيَلْحِينَكُمُ اللَّهُ كَمَا لَحِيَتْ عَصَمَيْ هَذِهِ" لعود في يده. وفي هذا الكلام موضع استعارة، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: ليلحينكم الله، والمراد ليتنقصنكم الله في النفوس والأموال، وليصيبنكم بالمصاب العظام فتكونون كالأغصان التي جردت من أوراقها، وعررت من حيثتها وألياطها<sup>(١)</sup> فصارت قضباناً مجردة وعيданاً مفردة، وهم يقولون لمن جلف<sup>(٢)</sup> الزمان ماله، أو سلبه أولاده وأعضاده<sup>(٣)</sup>: قد لحاه الدهر لحي العصا، لأن ما كان ينضم إليه من ولدته<sup>(٤)</sup> وحفدته، ويسبغ عليه من جلابيب نعمته، بمنزلة اللحاء للقضيب، والورق للغضن الرطيب، فإذا أخرج عن ذلك أجمع، كان كالعود العاري، والقضيب الذي<sup>(٥)</sup>.

٢٧٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ مِنْ أَرْبَى الرِّبَّا اسْتِظَالَةَ الْمَرْءِ فِي عَرْضِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ" وهذه استعارة، لأنه عليه الصلاة والسلام شبه تناول الإنسان من عرض غيره بالذم والواقعية، والطعن والغضيبة<sup>(٦)</sup> أكثر مما تناوله منه ذلك الذي قدح في عرضه وأغرق في ذمه، بالربا في

(١) الألحية: جمع لحاء، وهو قشر الشجرة، وفي قشرها قوة لها، فإذا زالت القشرة تعرض جسمها الداخلي لعوامل الجو فتؤثر فيها، والألياط: جمع لبيطة، وهي قشر القصبة والعود من الخشب ونحوهما، فهي يعني لحاء.

(٢) جلف الزمان ماله: أصل جلف قشر مثل لحاء، والمراد هنا ذهب الزمان بماله، شبه إذهاب الزمان للملام بتقشیر العود ونحوه، لأن القشر ساتر وذهب المال ذهاب للستر. ومثل ذلك الأولاد والأعضاد، لأن فيها قوة كما أن في القشر قوة للعود، ويمكن تجربة ذلك في عود القصب إذا حاولت كسره قبل تقشيره كان صعباً، فإذا قشرته وحاولت كسره انكسر بسهولة.

(٣) الأعضاد: جمع عضد، بوزن رجل وكتف، هو ما بين المرفق إلى الكتف، والإنسان يستعين بعضده ويقوى به، والمراد هنا الأنصار والمساعدون تشبيهاً بالأعضاد.

(٤) الولدة: جمع ولد، والولد يطلق على المفرد والجمع.

(٥) الذي: الذي قل غناوه، أو قطع ذنبيل وضعف.

(٦) الغضيبة: الكذب والنمية.

الأموال، وهو أن يعطي الإنسان القليل ليجر الكثير، فإنه يستربي المال بذلك الفعل: أي يطلب نماءه وزيادته، وأصل الربا عندهم مأخوذ من الزيادة، يقولون ربا الشيء في الماء إذا زاد وانتفع، ومنه الرباوة والربوة، وهي ما علا من الأرض وارتفع، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ أَهْتَرَتْ وَرَبَّتْ﴾ [السجدة: ٥] أي رطب ثراها ويل، وكثرة نبتها واتصال.

٢٧٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في صفة الخوارج والخبر طويل: "يقرءون القرآن يحسبون أللهم وهم علىهم، لا يجاوز حناجرهم"، وهذا القول مجاز. والمراد أنهم لا يعملون بأحكام القرآن وفراصته، ولا يأترون بأوامره ولا ينجزون بزواجه وكتابهم ليس لهم منه إلا الصوت الخارج من حناجرهم. يقول عليه الصلاة والسلام: لا يعرف القرآن عندهم إلا بهذو<sup>(١)</sup> وتلاوته، دون العمل بأحكامه وواجباته. وقد روی أيضا لا يجاوز تراقيهم<sup>(٢)</sup>، والمعنى واحد.

٢٧٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لمحاطين من أهله سلاه في حديث طويل: "وَاللَّهُ لَا أُغْطِيكُمَا وَأَدْعُ أَهْلَ الصُّفَّةِ تَنْظُرِي بُطُونَهُمْ لَا أَجِدُ مَا أُنْفِقُ عَلَيْهِمْ". وفي هذا القول مجاز، وأهل الصفة هم فقراء المهاجرين، فكأنه عليه الصلاة والسلام شبه بطنونهم من الخصم<sup>(٣)</sup> والهضم<sup>(٤)</sup>، لقلة الزاد والمطعم، بالأوعية الفارغة التي تنطوي لفراugasها، وتتضخم لخلوها أجوفها. وقد يجوز أيضا أن يكون إنما شبهها بالبرود المثلثية<sup>(٥)</sup>، والخامس

(١) المذهب: سرعة القراءة، يريد الشري夫 أن سرعة القراءة عندهم وكثرة ما يتلوون من القرآن هي التي تهمهم، أما العمل بالقرآن وتدبر آياته فليسوا منه في شيء.

(٢) التراقي: جمع ترقوة، وهي مقام الحلق في أعلى الصدر، حيثما يترقى فيه النفس، ومعنى ولا يجاوز حناجرهم أو تراقيهم، أن القرآن يخرج الفاظا من حلوقهم وأفواههم ولا يجاوز حلوقهم إلى الداخل، فتلقاء قلوبهم بالتذكرة والقبول فهو ألفاظ فقط لا معانٍ لها في مفهومهم.

(٣) الخصم: خلو البطن.

(٤) الهضم: هو الخصم.

(٥) البرود المثلثية: الأثواب المطروبة.

المطوية<sup>(١)</sup>، لانضمام بعضها على بعض من خلو الأحشاء، وبعد العهد بالغذاء. وقد يجوز أيضاً أن يكون تنطوي بطونهم ها هنا تفعل من الطوى وهو الجوع، فكأنه عليه الصلاة والسلام قال: تجوع بطونهم. وهذا القول يخرج الكلام من حيز الاستعارة ويدخله في باب الحقيقة.

٢٧٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِيمَانُ قَيْدِ الْفَتَكِ"<sup>(٢)</sup> وهذه استعارة. والمراد بذلك أن الإنسان المؤمن يمتنع لأجل إيمانه أن يسفك الدم الحرام طاعة لأمر الحمية، ورکوباً لسنن الجاهلية، فكأن إيمانه قَيْدٌ فتكه فتماسكه، وضبط تهالكه. ومثل ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لخوات بن جبير الأنصاري وكان خليعاً<sup>(٣)</sup> قبل إسلامه: "ما فعل شراد بغيرك يا خوات؟" فقال: قيده الإسلام يا رسول الله. ألا ترى كيف شبهه عليه الصلاة والسلام في ريعان خلاعته، وعنوان نزاقته، بالبعير الشارد<sup>(٤)</sup> الذي قد فارق مراحه<sup>(٥)</sup>، أو تبع ارتياحه. وكيف أجاب هذا الإنسان عن كلام النبي عليه الصلاة والسلام بما هو من جنسه، وماض على نهجه فقال: قيده الإسلام<sup>(٦)</sup>، لأنه عليه الصلاة والسلام لما جعله بمنزلة البعير الشارد، جعل هو ما رده عن ذلك الشزاد، وعكسه عن تلك الحال بمنزلة القيد والعقال. وهذا القول من النبي صلى الله عليه وآله أيضاً داخل في باب المجاز.

٢٧٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الصَّبَرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى" وفي

(١) الخماص المطوية: جمع خميصة، وهي كساء أسود مربع له علمان، يريده الشريف كالأسكسية المطوية.

(٢) الفتك بثيلث الفاء وسكون التاء: فعل ما تدعوه إلى النفس، فالإسلام يقيد المسلم بقيود تمنعه من فعل جميع ما تشتهيه نفسه، فلا تفعل إلا ما تشتهيه من الخير، أما الشر فيمنعه منه وهذا الذي ذكره الشريف بعض ما منع الإسلام منه من الفتك، ولعل الشريف خصه لعظم شأنه وكونه أجهل الفتك.

(٣) الخليع: هو الذي لا يؤخذ بجريرته لعدم التعويل عليه والاعتداد به، فهو كالسائمة لا يؤبه له.

(٤) الشارد: مصدر شرد البعير، إذا ند وهرب.

(٥) المراح: مكان مبيت الإبل والدواب.

(٦) الضمير لخوات رحمة الله، وكذلك في عكسه.

رواية أخرى: "الأجر عند الصدمة الأولى". وهذا القول مجاز، المراد بالصدمة أول ما يطرق الإنسان من النوائب، ويبيدهه<sup>(١)</sup> من المصائب، فشبه ذلك عليه الصلاة والسلام في شدة وقعته وعظيم روعته، بصدمة الجسم الشديد، أو صكّة الحجر الثقيل في أنه يوهن ويحطم ويرمض<sup>(٢)</sup> ويؤلم. فإذا صبر الإنسان لتلك الوجع، وتماسك تحت تلك الروعة، وسلم للأقضية النازلة والأقدار الغالية، ولم ينفذ في جواذب الجزء ويركتض في مضمار القلق أعطي الأجر برمهته<sup>(٣)</sup>، وقيد إليه بأزمته، لأن ما يطرق الإنسان وهو ذاهل، ويفجّوه وهو غافل، أعظم نكأة لقلبه وإيجاعاً لنفسه مما يطرق وقد أخذ له أهبته، وأعد له عدته.

٢٧٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُسْلِمُ عَبْدًا حَتَّى يُسْلِمَ قَلْبَهُ وَلِسَانَهُ" في حديث طويل، وهذه استعارة، والمراد بإسلام قلبه سلامته من الإخبارات<sup>(٤)</sup>، وبإسلام لسانه تسلمه من الأرفاف<sup>(٥)</sup>، فلا يعتقد قلبه شرًا ولا يقول لسانه هجرا، والدليل على إرادته عليه الصلاة والسلام هذا المعنى قوله في تمام الكلام: ولا يؤمن حتى يأمن جاره بوائقه، وقوله عليه الصلاة والسلام في حديث آخر: "المسلم من سلم الناس من لسانه ويده"، وكأنه عليه الصلاة والسلام جعل تمام إسلام العبد: أن يكف قلبه عن اعتقاد المقبحات، ويده عن فعل المحظورات، ولسانه عن قول المقدعات<sup>(٦)</sup>.

٢٧٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ لَمْ يُحَرِّمْ حُرْمَةً إِلَّا وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ سَيَطْلُعُهَا مِنْكُمْ مُّطَلِّعٌ"<sup>(٧)</sup> وهذا القول مجاز، وذلك أنه عليه

(١) يبيده: يفجّوه ويقع له أول مرة. (٢) يوجع ويحرق.

(٣) جميعه.

(٤) الإخبارات: الخشوع والتواضع، والمراد سلامة قلبه من الإخبارات والخصوص لغير الله سبحانه وتعالى فلا يخشى إلا له ولا يخضع إلا لأمره.

(٥) الأرفاف: جمع رفت، وهو الفحش.

(٦) المقدعات: جمع مقدعة، وهي الكلمة الفاحشة، يقال قدّعه وأقدعه إذا رماه بالفحش.

(٧) اطلع مثل طلع، يقال: طلع علينا واطلع وطلع الجبل واطلبه.

الصلاوة والسلام شبه ما حرمته الله تعالى من محارمه، ونهى عباده عن تقدمه<sup>(١)</sup> بالحمى الذي يحمي رعيه ويمنع رعيه<sup>(٢)</sup>، وشبه عليه الصلاة والسلام المترعرع لحرمة من تلك الحرمات بمن هجم في الحمى مقدماً، وأاطلع فجأة متقدماً. وقد مضى الكلام على نظير هذا الخبر فيما تقدم من كتابنا هذا.

٢٧٩ . ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام طويل ذكر فيهبني إسرائيل : "نَهَا هُنْ عُلَمَاؤهُمْ عَنِ الْمَعَاصِي فَلَمْ يَنْتَهُوا فَجَاهَ سُوْهُمْ فِي مَجَالِسِهِمْ، وَوَاكِلُوهُمْ وَشَارِبُوهُمْ، فَضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِعَضِّ وَلَعَنَهُمْ عَلَى لِسَانِ دَاؤِدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ" فقوله عليه الصلاة والسلام : "فَضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِعَضِّ" كأنه تعالى خلطها بأن شهد على جميعها بالضلال ، ولم يميز بين قلوب العلماء والجهال إذ كان الضلال شاملاً لهم والغواية ضاربة بسياجها عليهم ، ومن ذلك قول القائل ضربت بعض بنى فلان ببعض إذا ألقى بينهم حرباً يختلطون فيها ، أو عداوة يتناشون عليها ، ونظير ذلك الخبر مروي عنه عليه الصلاة والسلام وهو قوله : "أبهدوا أمرتهم أن تضروا كتاب الله ببعضه ببعض" أي : أن يجعلوا حرامه حلالاً ، وحلاله حراماً ، فكأنكم قد خلطتموه ، فجعلتم أعلاه أسفله ، ومفهومه مبهومه<sup>(٣)</sup> .

٢٨٠ . ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : "الْأَئِدِي ثَلَاثٌ: فَيَدُ اللَّهِ الْعَلِيَّ، وَيَدُ الْمُفْطِي بَلَغَ قُبَّالًا الْوُسْطَى، وَيَدُ السَّائِلِ السُّفْلَى"<sup>(٤)</sup> وقد مضى هذا الخبر فيما تقدم إلا أن فيه هنا زيادة لأجلها أعدنا الكلام عليه ، وهي قوله عليه الصلاة والسلام فيد الله العليا . وهذا القول مجاز ، ويد الله سبحانه هنا نعمته ، وهي أعلى النعم لأنها أصل لها وأم لجميعها ، لأن كل من

(١) تقدم الشيء: اقتحامه والدخول فيه.

(٢) الرعي: بكسر الراء الكلاء ، والرعي بفتح الراء: أكل الكلأ.

(٣) المبهوم: الذي لا يدرى أوله من آخره ، أو الذي لا يدرى من أي مكان يوصل إليه.

(٤) القبال: بضم القاف: الناصية ، وقبال كل شيء أوله ، والمراد بقوله بلغ قبالاً: أي بلغ درجة من الارتفاع والعلو محدودة فكانت يده الوسطى لأنها لم تبلغ النهاية في العلو.

أعطى عطاء أو حباء، فإنما أعطى مما خوله الله سبحانه وتعالى، ولو لا ذلك ل كانت كفه جامدة، وريح أريحيته راكرة، ولأجل ذلك يقول في الحياة إنها أول النعم، ويريد بذلك أنها أول في الرتبة، لافتقار كل نعمة إليها، وصحة وجودها متفردة بنفسها، غير مفتقرة إلى غيرها، فصارت أولى في الرتب وإن جاز أن يوجد معها غيرها من النعم، وفيما علقته عن قاضي القضاة أبي الحسن عبد الجبار بن أحمد فيما قرأته عليه من أوائل كتابه المعروف بشرح الأصول الخمسة: أن النعمة هي المنفعة إذا قصد بها فاعلها وجه الإحسان، فإن قيل: فما المنفعة؟ قيل اللذات والمسار وما أدى إليها، إذا لم يعقب ضرراً أعظم منها، فإن قيل: فما اللذات؟ قيل: ما يعلمه كل أحد من نفسه في إدراك ما يشتهيه ما مأكله ومشاربها ومناظره وملابسها، إلى غير ذلك من الأمور التي يدعو العلم بها إلى التوصل إليها. فأما السرور فهو اعتقاد ذلك، أو الظن له، وليس بمعنى سوى ما ذكرناه، وما يؤدي إلى اللذات في كونه نعمة كاللذات. ولذلك نعد من مكن غيره من الوصول إلى الملاذ بالدنانير والدرهم منعما، وإن كانت أعيان الدراهيم والدنانير لا لذة فيها، ولهذا الوجه نعد التمكين من هذه الأمور نعمة حتى نقول: إن الله سبحانه منع بالتكليف الذي هو وصلة إلى التعيم المقيم والثواب العظيم، ولأجله أيضاً قلنا في المصحح للنعم إنه نعمة، كما نقول في الحياة والشهوة، وإن كانا يتربان<sup>(١)</sup>، وقد عد في ذلك أيضاً دفع المضار والغموم، وما يؤدي إليهما. ولذلك نقول: إن الله سبحانه لو عفا عن العصاة كان منعماً عليهم، ولو سهل لهم السبيل إلى الفرار من النار كان محسناً إليهم، وليس يحتمل كتابنا هذا أكثر من القدر المذكور في هذا المعنى، وكأنه عليه الصلاة والسلام جعل يد الله العليا للعلة التي ذكرناها، وجعل يد المعطي الوسطى لأنها تليها، وجعل يد السائل السفلى، لأنها مصب فضلها، وقرارة سيلها، وقد تقدمت الإشارة إلى جملة هذا المعنى فيما تقدم من الكلام.

٢٨١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ غَرَاءٌ وَيَوْمُهَا أَزْهَرٌ". وهاتان استعاراتان. والمراد أن ليلة الجمعة متميزة من سائر الليالي بتعظيم

(١) يتربان: أي الحياة أولى والشهوة ثانية، لأن الحياة هي أولى النعم لأنها سبب لجمعها.

قدرها وتشريف العمل فيها، فقد صارت لأجل ذلك كالفرس الغراء التي تبين من البهم<sup>(١)</sup> والشهباء التي تتميز عن الدهم<sup>(٢)</sup>. وكذلك المراد بكون يومها أزهر، والأزهر: الشديد البياض، كأنه لتمييزه من الأيام بعظام القدر وشرف الذكر، قد زاد عليها إياضها، وكثيرها<sup>(٣)</sup> غرراً<sup>(٤)</sup> وأوضاضاً.

٢٨٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام طويل: "أَلَا إِنَّ عَمَلَ الجَنَّةَ حَزْنٌ<sup>(٥)</sup> بِرَبِّوَةٍ، أَلَا إِنَّ عَمَلَ النَّارِ سَهْلٌ بِسَهْوَةٍ<sup>(٦)</sup> وَمَا مِنْ جُرْعَةٍ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ مِنْ جُرْعَةٍ غَيْظٌ يَكْظُمُهَا عَيْدٌ". وفي هذا الكلام مجازان.

أحدهما: قوله عليه الصلاة والسلام: "أَلَا إِنْ عَمَلَ الْجَنَّةَ حَزْنٌ بِرَبِّوَةٍ. أَلَا إِنْ عَمَلَ النَّارَ سَهْلًا بِسَهْوَةٍ"، فجعل عليه الصلاة والسلام عمل الجننة كالحزن من الأرض، وهو ما غلط منها، لأنه يصعب تجسمه، فكذلك عمل الجننة يشق تكلفه، وزاد عليه الصلاة والسلام الكلام إياضها بقوله: حزن بربوة، فلم يرض بأن جعله حزنا حتى جعله بربوة، وهي الأكماء العالية ليكون تجسمه أشق وتتكلفه أصعب، ولم يرض عليه الصلاة والسلام بأن جعل عمل النار سهلا وهو ضد الحزن حتى جعله بسهوة ليكون أخف على فاعله وأهون على عامله.

(١) البهم: جمع بهيم أو بهيمة، وهو ما لا شبه فيه من الخيل، كأن يكون أسود خالصاً أو أحمر خالصاً، والغراء: الفرس التي في جبهتها بياض وهي سوداء أو حمراء فلذلك تبين وتطهر من الأفاس البهم.

(٢) الدهم: جمع أدهم، وهو الأسود، والشهباء: البيضاء، والفرس البيضاء تتميز من الأفاس الدهم.

(٣) كثراها: زاد عليها وغلبها في الكثرة لأن هذا الوزن للمغالبة، يقال كاثرته في المال أو في الولد فكثرته: أي غلبته في هذا المعنى فزدت عليه فيه.

(٤) الغرر: جمع غرة، وسبق بيانها، والأوضاض: جمع وضع بوزن قمر، وهو بمعنى الغرة، فهو من عطف المرادف.

(٥) الحزن من الأرض: الصعب الشديد الذي لا يستطيع الإنسان السير فيه بسهولة لغلوظه واحتلاله ارتفاعاً وإنخفاضاً، والربوة: الأرض المرتفعة وهي تحتاج في صعودها إلى جهد ومشقة، فكان عمل الجننة مشقة مضاعفة، فهو ذاته صعب ومكانه عال.

(٦) السهل من الأرض: الذي لا يحتاج السير فيه إلى مشقة، والسهوة: الأرض اليسيرة الواطئة التي يسهل الانحدار إليها، فكان عمل النار سهولة مضاعفة، فالسير فيه سهل ومكانه منخفض يتأنى الانحدار إليه بل هو يجذب إلى فعله، لأن المنحدر ينزل الناس إليه.

**والمجاز الآخر:** قوله عليه الصلاة والسلام: وما من جرعة أحب إلى الله سبحانه من جرعة غيظ يكظمها عبد. فكأنه عليه الصلاة والسلام جعل كظم الغيظ بمنزلة الجرعة المؤثرة التي يجرعها الإنسان، فيجد مذاقها مرا ويجد غبها حلوا. ولهذا المعنى شبهوا ما يجده الإنسان من حرارة حزن وحرارة هم، بالشجا المعرض في الحلق، وشبهوا ما يلتحقه من منظر يأباء، وملحوظ لا يهواء، بالقذى العارض في الطرف<sup>(١)</sup>، لأن الأول يحبس مجاري أنفاسه، والثاني يمنع مجال الحاظه.

٢٨٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "شفاء العي"<sup>(٢)</sup> السؤال، وهذا القول مجاز. والمراد أن الشيء إذا عيى الإنسان به، ولم يتلمس صدره بمعرفته، كان في السؤال عنه بيان التباسه وسراح احتباسه، فأقام عليه الصلاة والسلام العي بمعرفة الأمر مقام الداء المطاول والكرب المماطل وأقام السؤال عنه إذا أدى إلى العلم مقام الشفاء المزيف<sup>(٣)</sup>، والفرج المريخ.

٢٨٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلمات قالهن لعبد الله بن عباس: "احفظ الله يحفظك، احفظه تحده تجاهك" وفي رواية أخرى "تحده أمامك" وهذا مجاز، لأن الله سبحانه أمامنا وخلفنا وعن أيماننا وعن شمائلنا من طريق الحفظ لنا والإحاطة بنا، فليس يختص ذلك منا بجهة دون جهة وبحالة دون حالة إلا أن المراد بتجاهك وأمامك هنا أنك تجد حفظه ومعونته حيث توجهت وأي طريق سلكت. وذلك كقول الشاعر في التخويف بالله تعالى وهو نظير للحال التي كلامنا عليها:

والله يصبح من أمام المدلج<sup>(٤)</sup>

أي لا يفوته هارب، ولا يصل عنده شارد.

(١) القذى: القدر والوسخ، والطرف: العين.

(٢) العي: مصدر عي بالأمر وعي به: إذا لم يهتد لوجهه ولم يعرف طريق الوصول إلى مغايشه.

(٣) المزيف: المبعد للمرض.

(٤) المدلج: السائر بالليل، والمراد هنا الذي يستخفى من الله بفعل المحرمات بينه وبين نفسه.

٢٨٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الْعَيْنُ حَقٌّ تَسْتَنِذُ الْحَالِقَ" وهذا مجاز، والمراد أن الإصابة بالعين من قوة تأثيرها وتحقق أفاعيلها، كأنها تستهبط العالي من ارتفاعه، وتستقلق<sup>(١)</sup> الثابت بعد استقراره، والحاقي: المكان المرتفع من الجبل وغيره، فجعل عليه الصلاة السلام العين كأنها تحط ذروة الجبل من شدة بطيتها وحدة أخذها، وقد تناصرت<sup>(٢)</sup> الأخبار بأن الإصابة بالعين حق، والذي يقوله أصحابنا<sup>(٣)</sup> أن الله سبحانه يفعل المصالح بعباده على حسب ما يعلمه من الصلاح لهم في تلك الأفعال التي يفعلها، والأقدار التي يقدرها، وإذا تقررت هذه القاعدة غير ممتنع أن يكون تغييره تعالى نعمة زيد مصلحة لعمرو، وإذا كان تعالى يعلم من حال عمرو أنه لو لم يسلب زيداً نعمته، ويختفي منزلته، أقبل على الدنيا بوجهه، ونأى عن الآخرة بعطشه، وأقدم على المغاوي، وارتكس في المهاوي، وإذا سلب سبحانه نعمة زيد للعلة التي ذكرناها<sup>(٤)</sup> عوضه عنها وأعطاه بدلاً منها عاجلاً أو آجلاً. وإذا كان ذلك كما قلنا، وقد روي عنه صلى الله عليه وآله ما يدل على أن الشيء إذا عظم في صدور العباد وضع الله قدره، وصغره أمره لم ينكر تغيير حال بعض الأشياء عند نظر بعض الناظرين إليه، واستحسانه له وعظمته في صدره، وفخامته في عينه. كما روي أنه عليه الصلاة والسلام قال لما سبقت ناقته العضباء<sup>(٥)</sup>، وكانت إذا سوبق بها لم تسبق: "ما رفع العباد من شيء إلا وضع الله منه"، فيمكن أن يتأنى قوله عليه الصلاة والسلام: العين حق على هذا الوجه، ويجوز أن

(١) تستقلق: أي تزحزح وتحرك، والسين والتاء زائدتان للمبالغة. والمعنى تقلق وتحرك.

(٢) تناصرت: قوى بعضها ببعضها من كثرة ما وردت في هذا المعنى.

(٣) أصحابنا: يزيد بأصحابه المعتزلة، ورأيهم في ذلك غير قوي، لأن الله تعالى يفعل الصالح وغير الصالح، وهو الضار النافع، والمعطي المانع.

(٤) يزيد أن الله تعالى يفعل المصلحة لعباده على وجه العموم لا على وجه الخصوص، وهذا تعليل لمذهب المعتزلة حتى يكون مقبولاً من جهة قولهم برعاية الله لمصلحة عباده.

(٥) العضباء في اللغة: الناقة المشقوقة الأذن، وكان هذا الاسم لقباً لناقة الرسول ﷺ ولم تكن مشقوقة الأذن.

يكون ما أمر به المستحسن للشيء عند رؤيته له من إعانته بالله والصلة على رسول الله قائما في المصلحة مقام تغيير حالة الشيء المستحسن، فلا تغير عند ذلك لأن الرأي قد أظهر الرجوع إلى الله سبحانه والإخبارات له، وأعاد ذلك المرئي به، فكأنه غير راكن إلى الدنيا، ولا مفتر بها، ولا واثق بما يرى عليه أحوال أهلها. ولعمرو بن بحر الجاحظ في الإصابة بالعين مذهب افرد به، وذلك أنه يقول: إنه لا ينكر أن ينفصل من العين الصائبة إلى الشيء المستحسن أجزاء لطيفة فتؤثر فيه وتتجني عليه، ويكون هذا المعنى خاصا ببعض الأعين كالخواص في الأشياء، وعلى هذا القول اعترافات طويلة، وفيه مطاعن كثيرة لا يتضمني هذا الكتاب استيفاء ذكرها، واستقصاء شرحها.

٢٨٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الإسلام ذلولٌ<sup>(١)</sup> لا يركب إلا ذلولاً"<sup>(٢)</sup> وهذه استعارة، والمراد أن الإسلام سهل القيادة لمن اقتاده وطريق الظهور لمن اقتعده، لا يتوقف<sup>(٣)</sup> براكبه، ولا يتقاус<sup>(٤)</sup> على جاذبه، فهو كالبعير الذلول الذي يسهل مرارمه<sup>(٥)</sup> ويطوع<sup>(٦)</sup> زمامه، وقوله عليه الصلاة والسلام: "لا يركب إلا ذلولاً" أي: لا يستجيب له من الناس إلا من لانت للدين عرائكه، وقربت عليه مأخذته، وطاعت نفسه باحتمال أعبائه، والصبر على لأوائله<sup>(٧)</sup>. فأشبه المسلم من هذا الوجه أيضا الفرس الذلول الذي يمكن راكبه، ويطاوع فارسه، وإنما جعل عليه الصلاة والسلام الإسلام في الثاني بمنزلة الراكب بعد أن وصفه في الأول بصفة المركوب، لأن الإسلام كالمالك على الإنسان أمره، والمبتاع منه نفسه، فهو يقوده بزمامه ويسصرفه على أحكامه، وكان من هذا الوجه كأنه راكب لظهوره لما كان مالكا لأمره.

(١) ذلول: لين سهل القيادة.

(٢) يتوقف براكبه: لا يتعب بشدة وطنه في الأرض، لأن شدة الوطء تهز الراكب وتقلن مكانه.

(٣) يتقاус: يرجع إلى الوراء إذا جذبه الجاذب، أي أنه مطاعون غير شرس.

(٤) المرام: الطلب.

(٥) يطوع: يقاد زمامه، أي لجامه كلما حرک راكبه في ناحية تحرك فيها من غير إباء.

(٦) للأواب: الشدة.

٢٨٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ تَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ شَبِيرًا تَقَرَّبَ إِلَيْهِ ذَرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ ذَرَاعًا تَقَرَّبَ إِلَيْهِ بَاعًا"<sup>(١)</sup>، وَمَنْ أَقْبَلَ إِلَى اللَّهِ مَاشِيًّا أَقْبَلَ اللَّهُ إِلَيْهِ مُهَرُّولاً<sup>(٢)</sup>. وهذا القول مجاز، والمراد أن من فعل الشيء القليل من البر عوضه الله الشيء الكثير من الأجر. فجعل عليه الصلاة والسلام التقرب من استحقاق الشواب، كأنه تقرب من فاعل الشواب، على طريق المجاز والاتساع، وعلى هذا المعنى يحمل كل ما جاء في القرآن والكلام من ذكر التقرب إلى الله سبحانه، لأنه تعالى جده لا يوصف بالقرب من طريق الدنو بالمسافة، ولكن من حيث كان قريب الشواب من مستحقه، وداني الإحسان من راجيه ومؤمله، فكانت صفة القرب متعلقة بمحاسنه وثوابه لا بنفسه وذاته. فأما قوله عليه الصلاة والسلام: ومن أقبل إلى الله ماشيا أقبل الله إليه مهرولا، فالمراد به أن من تقرب إليه سبحانه بطاعة، وإن فعلها بطريقاً متضريعاً، فإنه تعالى يجعل جزاءه عليها معداً مسرعاً. فالمشي هنا هنا كناية عن الطاعة المبطئة، والهرولة كناية عن المثوبة المسرعة. فذكره عليه الصلاة والسلام على طريق ضرب المثل لفضل ما يفعله رب تعالى على ما يفعله العبد، وإن كان لا يجب في كل طاعة أن يكون جزاً لها عاجلاً، وثوابها مبادراً.

٢٨٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَا لِلشَّيْطَانِ مِنْ سِلَاحٍ أَبْلَغَ فِي الصَّالِحِينَ مِنَ النِّسَاءِ" وهذا القول مجاز، وذلك أنه عليه الصلاة والسلام أقام النساء لحكمهن على النفوس وتأثيرهن في القلوب مقام السلاح للشيطان الذي يقارع به قلوب الصالحين ويقرع بحده ضمائر المتماسكين، فيملك به أزمة رقبتهم، وينقلهم به إلى طاعته عن طاعة ربهم. ونظير ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: النساء حبائل الشيطان. وقد مضى كلامنا عليه فيما تقدم من هذا الكتاب.

٢٨٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام، وقد سئل عن ضالة الإبل، فقال

(١) الباع: قدر مد اليدين، أي قدر المسافة التي بين اليدين مفتوحتين كل منهما في جهتها.

(٢) الهرولة: بين الجري والمشي أو الإسراع في المشي.

للسائل : " مَا لَكَ وَلَهَا مَعْهَا حِذَاؤُهَا وَسِقَاوُهَا ، تَرِدُّ الْمَاءُ وَتَرْعَى الشَّجَرَ ، حَتَّى يَحِيَّهَا رَبُّهَا<sup>(١)</sup> فَيَأْخُذُهَا ". وهاتان استعاراتان ، كأنه عليه الصلاة والسلام جعل خف الضالة بمنزلة الحذاء ، ومستجرّها<sup>(٢)</sup> بمنزلة السقاء ، فليس يضر بها التردد في الفيافي ، والتنقل في المصايف والمشاتي ، لأنها صابرة على قطع الشقة<sup>(٣)</sup> ، وتتكلف المشقة ، لاستحصاف مناسها<sup>(٤)</sup> ، واستغلال ظقوائمها ، لأنها بطول عنقها تتمكن من ورود المياه القالصة ، والتناول من أوراق الشجر الشاخصة<sup>(٥)</sup> ، فهي لهذه الأحوال بخلاف الضالة من الشاة ، لأن تلك تضعف عن إدمان السير<sup>(٦)</sup> ، والضرب في أقطار الأرض لضعف قوائمها ، وقلة تمكنها من أكثر المياه والمراعي بنفسها ، ومع ذلك فهي فريسة للذئب إن أحس حسها<sup>(٧)</sup> ، واستروح<sup>(٨)</sup> ريحها ، ولأجل ذلك قال عليه الصلاة والسلام للسائل عنها : " خذها ، فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب " .

٢٩٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام طويل : " فَإِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَلَا تُصْلُو حَتَّى تَبُرُّ ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَلَا تُصْلُو حَتَّى تَغْيِبَ " وهذه استعارة ، والمراد بحاجب الشمس أول ما يبدو من قرصها ، فكأنه عليه الصلاة والسلام شبه الشمس عند صعودها من حدبة<sup>(٩)</sup> الأرض بالطالع من وراء ستر يسّره ، أو غيب يطمره<sup>(١٠)</sup> ، فأول ما يبدو منه وجهه ، وأول ما يبدو من مخاطيط وجهه حاجبه ، ثم بقية وجهه ، ثم سائر جسده شيئاً شيئاً ، وجاء جزءاً ، فكأنه عليه الصلاة والسلام نهى عن الصلاة عند

(١) ربها : صاحبها.

(٢) مستجرّها : مكان جرتها واجترارها ، أي بعض معدتها التي تخزن فيه الطعام والماء ، وكان في الطبعتين السابقتين على هذه الطبعة "مستقرّها" ولكن لا معنى لها مناسب لما نحن بصدده.

(٣) الشقة : المسافة.

(٤) استحصاف : مثانة وإحكام ، والمناسب : هي الأنفاف.

(٥) الشاخصة : المرتفعة.

(٦) إدمان السير : مداومته.

(٧) الحس : الصوت الضعيف.

(٨) استروح : شم.

(٩) حدبة الأرض وحدبها : ما ارتفع منها.

(١٠) يطمره : يخفيه ويدهنه.

ظهور بعض الشمس للعيون حتى يظهر جميعها ، وعند مغيب بعضها حتى تغيب جميعها ، وقال القطامي في حاجب الشمس ، ومراده جانبها :

تراءت لنا كالشمس تحت غمامه    بدا حاجب منها وضنت بحاجب أي ظهر منها جانب ، وغاب منها جانب . وقد يجوز أن يكون لحاجب الشمس ها هنا معنى آخر ، وهو أن يراد به ما يبدو من شعاعها قبل أن يظهر جرمها ، وكذلك ما يغيب من شعاعها قبل أن يغيب قرصها ، فأقام ذلك عليه الصلاة والسلام لها مقام الحاجب لأنه يدل عليها ، ويظهر بين يديها ، فكأنه عليه الصلاة والسلام نهى عن الصلاة قبل أن يظهر قرص الشمس ، وبعد الشعاع الغائب أمامه ، والصلاة المرادة ها هنا صلاة التطوع دون صلاة المفروضات ، وفي أول هذا الخبر ما يتحقق القول الذي قلناه ، وهو قوله عليه الصلاة والسلام : " لا تتحرروا <sup>(١)</sup> بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها ، فإنها تطلع بين قرنى شيطان " . وقد اختلف الفقهاء في ذلك ، فقال أبو حنيفة : لا يجوز أن يتطوع بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس ، ولا بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس . وقال الشافعي : يجوز أن يصلي في هذين الوقتين النفل الذي له سبب مثل تحية المسجد ، ولا يصلي النفل المبدأ الذي لا سبب له .

٢٩١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : " المؤمن يأكل في ماء <sup>(٢)</sup> واحد ، والكافر يأكل في سبعه أمعاء " ، وهذا القول مجاز ، والمراد أن المؤمن يقنع من مطعمه بالبلغ <sup>(٣)</sup> التي تمسلك الرمق ، وتقييم الأود <sup>(٤)</sup> ، دون المأكل التي يقصد بها وجه اللذة ، ويقضى بها حق الشهوة ، فكأنه يأكل في ماء واحد

(١) تتحرروا : تقصدوا وتبعوا ، وقد وردت هذه الكلمة في الطبعتين السابقتين على هذه الطبعة بالنون بدل التاء الثانية ، وفسرها الأستاذ المحقق بقوله لا تتحرروا بصلاتكم بمعنى الانتساب ونهد الصدر ، والصحيح ما ذكرناه هنا .

(٢) الماء والمعنى : بوزن إلى والمعنى بوزن شمس : واحد الأمعاء ، وهي المصادر التي يمر فيها الطعام من الفم إلى القولون ثم المستقيم .

(٣) البلغ : جمع بلقة ، وهي المقدار الذي يتبلغ به ، أي يصل به إلى حفظ حياته وإمساك رمقه .

(٤) الأود : مصدر أود بوزن فرح ، بمعنى اعوج ، فالأود : العوج ، ومعنى يقيم أوده : يقيم اعوجاه ، والمراد بقيم صلبه فلا يعوج ، لأن الجوع والضعف يعني الظاهر ويطوي البطن .

لفرط الاقتصار، وكرامة الاستكثار. وأما الكافر: فإنه لتبجّبه في المأكل، وتنقله في المطاعم، وتوكّيه ضد ما يتواهه المؤمن من إحراز حطام الدنيا التي يطلب عاجلها ولا يأمل آجلها، فهو عبد فيها للذلة، وكادح في طاعة شهوته، كأنه يأكل في سبعة أماء، لأن أكله للذلة لا للبلوغة، وللنهمة لا للمسكة<sup>(١)</sup>.

٢٩٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "جِئُوكُنْبَشِينَ أَقْرَنَ يَطَّا فِي سَوَادٍ وَيَنْتَظِرُ فِي سَوَادٍ" في حديث طويل، "فَأَتَيَ بِهِ فَضَحَّى بِهِ وَدَبَّحَهُ بِيَدِهِ" وهذه استعارة. والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: يطاً في سواد أن أظلافه سود، فكأنه يطاً منها في سواد: أي ليس بينه وبين الأرض منها إلا ما هو أسود، وهذه من محسن الاستعارات. والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: وينظر في سواد أن حدقة سوداء أو مطارح نظره منها فكأنما وينظر في سواد، وهذا المعنى أراد كثير بقوله:

ومن نجلاء<sup>(٢)</sup> تدمع في بياض إذا دمعت وتنظر في سواد فالمراد بقوله تدمع في بياض أن دمعها يقتصر على خدها وهو أبيض، فيصير الدموع واقعاً في بياض، والمراد بقوله وتنظر في سواد المعنى الذي قدمنا ذكره من وصف الحدقة بشدة الاسوداد، وإذا كان النظر منها فكأن النظر في سواد.

٢٩٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام، وقد ذكر له امرأة استحيضت<sup>(٣)</sup>:

(١) المسكة: هي ما يمسك الرمق، كما سبق قريباً.

(٢) النجلاء: واسعة العينين.

(٣) استحيضت: معناها أنها حصلت لها الاستحاضة، وهي من ينزل عليها الدم، لا من الحيض، بل بسبب مرض يسمى الاستحاضة، ينزل منه الدم على المرأة باستمرار في غير أوقات الحيض . ويقول الفقهاء: إنه يسيل من عرق في الرحم يسمى العاذل، ومعنى ذكر له امرأة استحيضت سائل الناس عن هذه المرأة على أنها نزل عليها الحيض على غير عادة النساء وهو نزوله في غير أوقاته، فأجابهم الرسول ﷺ بأن هذا الدم ليس حيضاً وإنما هو استحاضة، وهو ما عبر عنه بقوله «ولكتها ركضة من الرحم». وكانت هذه الكلمة في الطبعتين السابقتين "استحيضته" ولكنني أرجعتها إلى صحتها.

**لَيْسَتْ هَذِهِ بِالْحِيْضُرَةِ وَلَكِنَّهَا رَكْضَةٌ مِنَ الرَّجْمِ** ، وهذه استعارة ، والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام : ركضة من الرحم أن الرحم نفتح<sup>(١)</sup> بهذا الدم من غير حيضة ، ولكن من حادث علة فأشبها رامحة الفرس إذا رمح بحافره<sup>(٢)</sup> ، أو ركضة البعير إذا ركب بمنسمه<sup>(٣)</sup> ، وهم يسمون الطعنة إذا عند عرقها<sup>(٤)</sup> وفار دمها رماحة ورمواحا<sup>(٥)</sup> ، ويقولون : رمحت بالدم إذا كان فرغها رغيا<sup>(٦)</sup> ، وجرحها رحبا ، وذلك موجود في أشعارهم ، ومتعارف في لسانهم .

**٢٩٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام :** "إِنَّ اللَّهَ لَيُرِبِّي لِأَحَدِكُمُ التَّمَرَّةَ وَاللَّقْمَةَ، كَمَا يُرِبِّي أَحَدِكُمْ فُلُوًّا<sup>(٧)</sup> وَفَصِيلَةً حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ أَحَدٍ" ، وهذه استعارة . والمراد أن الله سبحانه يجمع القليل إلى القليل من صدقاتكم والنزر من قربكم وطاعاتكم حتى يعظم يسيرها ، ويكبر صغيرها ، فيكون عظيم الجزاء بحسبه وجزيل الثواب على قدره ، فجعل عليه الصلاة والسلام ذلك ك التربية الفلو والفصيل ، وتربية الطفل الصغير ، لأنه تنقيل من حال الضعف والصغر إلى حال الاشتداد وال الكبر .

**٢٩٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام :** "مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَرَأْ يَخُوضُ الرَّحْمَةَ حَتَّى يَجْلِسَ، فَإِذَا جَلَسَ اغْتَمَسَ فِيهَا" ، وهذه استعارة . والمراد العبرة عن كثرة ما يختص به عائد المريض من الأجر الوافر ، والثواب الغامر ، فشبها عليه الصلاة والسلام لهذه الحال بخائض الغمر<sup>(٨)</sup> في

(١) نفع العرق : نزى منه الدم ، أي سال . (٢) رمح الفرس بحافره : رفس .

(٣) ركض البعير : ضرب بخفة ، والمنسم : الخف .

(٤) عند العرق : سال دمه باستمرار ولم يكف عن السيلان .

(٥) الرماحة والرموح : صيغتا مبالغة من الرمح ، وهو الدفع ، ويقال قوس رماحة : إذا كانت شديدة الدفع ، فشبها الطعنة لشدة دفعها للدم بالقوس الشديدة الدفع .

(٦) الفرغ : مكان خروج الماء من الدلو ، كأنه يخرج من مسام القرية ، فإذا اتسعت المسام سميت رغيبة ، أي واسعة . والمعنى إذا كان مكان خروج الدم منها واسعا .

(٧) الفلو : بكسر الفاء وسكون اللام ، وبفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو ، وبضم الفاء : ولد الفرس (المهر) الصغير الذي له حول .

(٨) الغمر : الماء الكبير .

مشيته، والمعتمس فيه<sup>(١)</sup> عند جلتـه.

٢٩٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام طويل: "لَا تُرِسْلُوا فَوَاشِيْكُمْ وَصَبِيَّاْنَكُمْ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ، حَتَّى تَذَهَّبَ فَحَمَّةُ<sup>(٢)</sup> الْعَشَاءِ"، فقوله عليه الصلاة والسلام: فحمة العشاء، المراد ظلمة العشاء، إلا أنه عليه الصلاة والسلام شبه الظلمة في هذا الوقت بالفحمة، وهي الهنة السوداء التي أحرقت النار أجزاءها، وأحالتها عن هيئتها والجمع فحم كسفعة وسعف، فكانه عليه الصلاة والسلام أقام شمس النهار مقام النار المتوقدة، فإذا انطفأ جاحمها<sup>(٣)</sup> وحمد متضررها<sup>(٤)</sup> أعقب منها الحمم<sup>(٥)</sup> وخلفها الفحم، والفواشي في هذا الخبر: اسم لما ينتشر من الحيوانات في الحي: كالإبل، والغنم والحمير، والبقر، وما يجري هذا المجرى، وسميت فاشية لانتشارها وظهورها، ومنه قولهم فشا الحديث إذا ظهر وانتشر ومن كلام العرب: ضَمُّوا فواثيـهم، وردوا مواشيـهم.

٢٩٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "أَعْطُوا الطُّرُقَ حَقَّهَا". قيل: وما حَقَّهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: غَضْبُ الْبَصَرِ وَكُفُّ الْأَذَى، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالتَّنْهِيُّ عَنِ الْمُنْكَرِ" وفي حديث آخر: "لَا تَقْعُدُوا عَلَى الصَّعْدَاتِ<sup>(٦)</sup> إِلَّا مِنْ أَعْطَاهَا حَقَّهَا" ، والصعدات: الطرق. وهذه استعارة، بأنه عليه الصلاة والسلام جعل للطرق على القاعدين عليها حقاً يجب عليهم الخروج إليها منه، والإفقاء لها<sup>(٧)</sup> به، وهو مجموع الخلال المذكورة في أول الحديث، فمن خرج من ذلك الحق الواجب، وقام بذلك الفرض اللازم، جاز له القعود على الطرق، ومن لم يقم بذلك الحق، ويؤدّي بذلك الفرض، كان

(١) المعتمس فيه: المعمور به حتى يغطيه.

(٢) الفحمة: هي الجمرة عند خمود جذوتها واسوداد لونها، وفي القاموس الفحم: الجمر الطافع.

(٣) جاحمها: شديدة ومتاجحة.

(٤) حمد: سكن، والمتضرر: شديد الاشتغال.

(٥) الحمم: جمع حمة بوزن "همزة" وهي الجمرة الحامية الحارة، والمراد بقي منها الحرارة.

(٦) الصعدات: بضم الصاد والعين، الطرقات.

(٧) الإفقاء لها، الدفع لها به: أي دفعه لها.

جلوسه عليها محظوراً، وكان بمخالفة الأمر مذموماً.

٢٩٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "المَجَالِسُ ثَلَاثَةٌ سَالِمٌ وَغَانِمٌ وَشَاجِبٌ" وهذا القول مجاز، والمراد أن أهل هذه المجالس الثلاثة سالمون، وغانمون، وشاجبون، والشاجب الهالك، والشجب الهلاك، فجعل عليه الصلاة والسلام هذه الصفات للمجالس وهي على التحقيق لأصحاب المجالس، ولكنها لما كانت مشتملة على أهلها حسن إجراء صفاتهم عليها، ومعنى هذا الخبر: المجلس الذي لا يذكر فيه الجميل، ولا القبيح، ولا المنكر، ولا المعروف، فأهله سالمون، والمجلس الذي يذكر فيه الحسن من الأقوال ويتحاضر من فيه على جميل الأفعال فأهله غانمون، والمجلس الذي لا يسمع فيه إلا القبيح، ولا يفعل فيه إلا المحظور فأهله هالكون.

٢٩٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ إِبْرَاهِيمَ ابْنِي مَاتَ فِي الثَّدِيِّ، فَإِنَّ لَهُ لَطَّافَرِينَ<sup>(١)</sup> يُكَمِّلُنَّ رَضَاعَهُ فِي الْجَنَّةِ" فقوله عليه الصلاة والسلام: مات في الثدي مجاز، والمراد أن الموت أصابه وهو يرضع، فكانه عليه الصلاة والسلام قال: مات وهو في الرضاع، وذلك كقول القائل: ابن فلان في الصياغة، أو ولد فلان في التجارة إذا أراد أنه قد دفع إلى من يعلمه هذه الصناعة فهو مقصور على ذلك، وما خوذ به، ولم يفرغ بعد من تعلمه، ومثل ذلك أيضاً قولهم: ابن فلان بعد في أبجد أو في ألف با تا ثا: أي هو بعد في تعلمه هذه الحروف المخصوصة، ولم يستكمل علمها، فينتقل عنها إلى غيرها، ولا بد من حمل الكلام على تقدير مضاف ممحذف وهو رضاع الثدي، فيكون المعنى صحيحاً، فكانه عليه الصلاة والسلام قال: مات وهو في رضاع الثدي، ولذلك نظائر كثيرة، وأمثال مشهورة، وبابه ما جاء في

(١) الظاهر: العاطفة على ولد غيرها المرضعة له، ومعنى قول الرسول ﷺ «إن له ظثيرين يكملان رضاعه في الجنة»، أن إبراهيم عليه السلام مكرم من الله تعالى في الجنة بنعيم يعرض عليه ما فاته في الدنيا بعدم رضاع الثدي، وجعل له مرضعتان بدل مرضعة واحد، وهذا كناية عن مضاعفة التعريض بما فاته في الحياة.

التنزيل من قوله تعالى ﴿وَمَثَلِ الْقَرْيَةِ﴾ [يوسف: ٨٢] والمراد أهل القرية، وما في معنى ذلك.

٣٠٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إذا وقعت<sup>(١)</sup> الحدود وصرفت الطرق فلَا شفعة"، وهذا القول مجاز، والمراد وحيزت الطرق فخرجت عن حال الاشتراك، وطريقة الاختلاط، فشبهه عليه الصلاة والسلام ذلك بصرف الإنسان عن وجهته، وهذا الخبر مما يستشهد به من قال: إن الشفعة إنما تجب للشريك المخالف دون الجار المجاور، وقال أهل العراق: إنما تجب للشريك المخالف، ثم للجار المجاور.

٣٠١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "وَسَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يُنَقَّفُونَ الْقُرْآنَ، كَمَا يُنَقَّفُ الْقِدْحُ" <sup>(٢)</sup> في حديث طويل أخرجه مخرج الدم لأهل ذلك الزمان، وهذه استعارة، والمراد أنهم يعنون بإصلاح ألفاظ القرآن حتى تقوم على المنهاج، وتقوم بعد الأعوجاج، فتكون كالسهم المثقف الذي يسرع في الأنفاس <sup>(٣)</sup> ويقرطس <sup>(٤)</sup> في الأغراض، ولا يتذرون ما وراء تلك الألفاظ من حكم واجب، وأمر لازم، وفرض متعين، وحق مبين.

٣٠٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام أطلق فيه الشرب في الأوعية بعد أن كان حظره <sup>(٥)</sup>: "وَنَهِيَتُكُمْ عَنِ الْشُّرْبِ فِي الْأُوْعَيَةِ فَأَشَرَّبُوا مَا

(١) وقعت: ثبتت.

(٢) القدر: السهم قبل أن يوضع فيه النصل (السلاح) والريش: الذي يسرع به إلى الغرض، أي العود من الخشب الذي يصير سهماً، ومعنى تثقيفه تقويمه وجعله مستقيماً لا عرج فيه حتى يطلق بسرعة إلى غرضه، والمراد بتثقيف القرآن إصلاح لفظه من جهة المخرج والنطق والتعطيش والمد والفن وغير ذلك، وهذا الزمان الذي ذكره الرسول ﷺ هو زمننا هذا، فإنه لا تجد قوم قراءة ولا أحلى تلاوة من قراء القرآن بمصر، وكثير منهم لا يتذمر ما يقرأ، والمعلم والسامع لا يتذمر ما يقرأ، ونسأل الله صلاح الحال.

(٣) الأنفاس: تحريك الورت حتى يسمع له رنين.

(٤) يقرطس: يصيّب، والأغراض: جمع غرض، وهو ما ينصب لإصابته بالسهم، والمراد يقع في الهدف وصييه.

(٥) كان النبي ﷺ حرم على المسلمين في أول الإسلام الشرب في الأوعية التي يتبذلون فيها، أي يضعون فيها التمر والبلح والعنب ونحوها مع الماء فتتخرم وتصير خمراً مسكراً، فنهى الله عن

**شَيْئُمْ أَلَا مِنْ أُوكَىٰ سِقَاءَهُ عَلَى إِثْمٍ** . وهذا القول مجاز، والمراد إطلاق الشرب في الأوعية التي وقع النهي عنها كالدباء<sup>(٢)</sup> والحنتم والنمير والمزفت إذا كان ما فيها من الأشربة<sup>(٣)</sup> المطلقة غير الممنوعة، والمباحة غير المحظورة، وموضع المجاز قوله عليه الصلاة والسلام: إلا من أوكى سقاءه على إثم. يقول: إلا من ربط سقاءه على مشروب محرم فإن ذلك خارج من باب الإطلاق والإباحة، وداخل في باب الحظر والكرامة، وأراد عليه الصلاة والسلام إلا من أوكى سقاءه على مشروب يؤدي إلى الإثم، فأقام الإثم مقامه لأنه عاقبة أمره، ووبال فعله.

**٣٠٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "حَفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ وَخَفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ"** . وهذا القول مجاز، والمراد أن جميع الأفعال التي توصل إلى الجنة يتجمش فعلها على الكره والمشقة، لأن طريقها وعر، ومذاقها مر. فلما كانت الطرق المفضية إلى الجنة كلها كما ذكرنا شاقة المسالك، صعبة على السالك، حسن أن يقال: الجنة حفت بالمكاره على طريق المجاز، وسعة الكلام، ولما كانت الأفعال المفضية إلى دخول النار في الأغلب الأكثر كثيرة الملاذ ملائمة للطبع، لا تؤتي من طريق مشقة ولا يقع لها باب كلفه، حسن أن يقال إن النار حفت بالشهوات على طريق الاتساع والمجاز.

**٣٠٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد سئل عن رجل كانت تحته امرأة فطلقتها ثلاثا، فتزوجت بعده رجلا فطلقتها قبل أن يدخل بها هل تحل لزوجها الأول؟ فقال عليه الصلاة والسلام: "لَا، حَتَّى يَكُونَ الْآخَرُ قَدْ**

استعمالها إطلاقا منعا للخمر، ثم بعد ذلك أباح استعمالها في غير الانتباذ كشرب الماء. ووضع الأطعمة وكل ما ليس بمحرم، وسيأتي تضليل لهذه الأوعية في كلام الشريف.

(١) أوكى: ربط وأغلق.

(٢) الدباء: القرع، والحنتم: جرة من خزف مدهونة، والنمير: جذع النخلة ينقر ويقوس حق يصير كالإناء، والمزفت: المطلي بالزفت من خارجه حتى يسد مسام الإناء فيكون أسرع لتخمر ما فيه.

(٣) من الأشربة جار ومجرور متعلق بمحدوف خبر كان.

ذاقَ مِنْ عُسَيْنَتِهَا، وَذَاقَتْ مِنْ عُسَيْنَتِهِ<sup>(١)</sup>. وهذه استعارة كأنه عليه الصلاة والسلام كنى عن حلاوة الجماع بحلاوة العسل، وكان مخبر<sup>(٢)</sup> المرأة ومخبر الرجل كالعسلة المستودعة في ظرفها، فلا يصح الحكم عليها إلا بعد الذوق منها. وجاء عليه الصلاة والسلام باسم العسلة مصغرًا لسر لطيف في هذا المعنى، وهو أنه أراد فعل الجماع دفعة واحدة، وهو ما تحل المرأة به للزوج الأول، فجعل ذلك بمثابة الذوق القابل من العسلة من غير استكثار منها ولا معاودة لأكلها، فأوقع التصغير على الاسم، وهو في الحقيقة للفعل وذلك بالعكس من التصغير في البيت المشهور وهو من أبيات الكتاب وأنشدناه الشيخان أبو الفتاح عثمان بن جني وأبو الحسن علي بن عيسى الربعي، وذلك قول الشاعر:

ياماً أملأي غزلاناً شَدَّنا لـنا من هـاـؤـلـيـاـئـكـنـ الضـالـ والـسـمـ<sup>(٣)</sup>

فأوقع الشاعر التصغير على الفعل في الظاهر وذلك غير جائز وإنما أراد به على الحقيقة تصغيرًا لاسم المصدر الذي هو الملاحة، فهذا الشاعر كما ترى صغر الفعل وأراد الاسم، وهو عليه الصلاة والسلام في الخبر صغر الاسم وأراد الفعل.

٣٠٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَا يَتَظَهَرُ الرَّجُلُ فِي حُسْنٍ طَهُورَةٍ<sup>(٤)</sup>"، ثُمَّ يأتي الجمعة فينبضتْ حَتَّى يَقْضِي الإِنْامُ صَلَاتَهُ إِلَّا كَانَ ذَلِكَ كَفَارَةً لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمْعَةِ الْمُقْبِلَةِ، مَا اجْتَنَبَ الْمَقْتَلَةَ" ، فقوله عليه الصلاة والسلام ما اجتنب المقتلة مجاز، والمراد ما لم ي الواقع الخطيئة

(١) العسلة، النطفة أو ماء الرجل أو حلاوة الجماع تشبه بالعسل للذاته، وقد اختار الشريف المعنى الأخير.

(٢) المخبر: اسم مكان أي مكان اختبار الرجل والمرأة.

(٣) شدن: قوين، يقال شدن الظبي شدونا إذا قوي .  
الضال: شجر السدر إذا كان عذبا .

السمر: شجر تأكله الإبل واحدة سمرة، والمراد التعجب من ملاحة الغزلان التي تربت بين الضال والسمر حتى قويت .

(٤) الظهور بالضم: النظهر، وهو الوضوء والغسل وإزالة التجasse.

الكبيرة التي تكون سبباً لهلاكه، وطريقاً إلى بواره، فشبها عليه الصلاة والسلام بالمقتل من مقاتل الإنسان الذي إذا أتي منه فقد أتي عليه، وإنما أنت عليه الصلاة والسلام المقتل لأنه جعله في هذا الموضع عبارة عن الخطيئة، وهي مؤنثة، فأئنه حملاً على المعنى، ولذلك في كلامهم نظائر كثيرة.

٣٠٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّهُ لَيَعْانُ عَلَىٰ قَلْبِي حَتَّىٰ أَسْتَغْفِرِ اللَّهَ مِائَةً مَرَّةً". وهذا القول مجاز، والمراد أن الغم يتغشى قلبه عليه الصلاة والسلام حتى يستكشف غمته ويستفرج كربته بالاستغفار، فشبه ما تغشى قلبه من ذلك بغواشي العين التي تستر الشمس، وتجلل الأفق، والعين والعين اسمان للسحاب وسواء قال: "يغان على قلبي" أو قال: "يغام على قلبي".

٣٠٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الْقُلُوبُ أَوْعِيَةٌ بَعْضُهَا أَوْعَىٰ مِنْ بَعْضٍ"، وهذه استعارة. والمراد تشبيه القلوب بالأوعية، وهي الظروف والعيايب<sup>(١)</sup> التي تحرز فيها الأمة وغیرها من الأشياء المحفوظة، وهي كالآنية لإيداع الأشياء المائعة، إلا أن الأوعية تختص بالجامدات، كما أن الآنية تختص بالمائعات. فالقلب من حيث حفظ ووعي، كالوعاء من حيث جمع وأوعي، وربما نسب هذا الكلام إلى أمير المؤمنين عليه السلام على خلاف في لفظه، وقد ذكرناه في جملة كلامه، لكميل بن زياد التخعي في كتاب نهج البلاغة.

٣٠٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَا يُخْرِجُ رَجُلٌ شَيْئًا مِنَ الصَّدَقَةِ حَتَّىٰ يَفْلُ"<sup>(٢)</sup> عَنْهُ لَعْنَى<sup>(٣)</sup> سَبْعِينَ شَيْطَانًا"، وهذا القول مجاز، والمراد تعظيم الامر في مجاهدة الإنسان نفسه عند إخراج الصدقة لشدة تتبع النفس لها، وكثرة الصوارف عنها، ووساوس الشيطان بما يقتضي الامتناع منها،

(١) العيايب: جمع عيبة، وهي (الحقيقة) ونحوها.

(٢) يفل: يهزم، يقال فل القوم هزمهم.

(٣) لعنى: جمع لعنة، وهي شعر الذقن والخددين، والمراد الشياطين أنفسهم.

فإذا غلب الإنسان بإخراجها نوازع جنانه<sup>(١)</sup>، ونوازع شيطانه، كان كأنه قد اقتلها<sup>(٢)</sup> من أيدي الجاذبين، وفل عنها لحى الشياطين، وإنما ذكر عليه الصلاة والسلام هذا العدد المخصوص من الشياطين وهو السبعون على طريقة للعرب مشهورة في ذكر ذلك إذا أرادت التكثير، وقد ورد التنزيل بسلوك هذا النهج، والوقوف عند هذا القدر. قال سبحانه: ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَنَّ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [الشورة: ٨٠]، وقال تعالى: ﴿ثُرَّ فِي سِلْسَلَةِ ذَرَعَهَا سَبْعُونَ ذَرَاعًا فَأَسْلُكُوهُ﴾ [الحاقة].

٣٠٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "يَدُ اللَّهِ مَعَ الْقَاضِيِّ حِينَ يَقْضِيُّ، وَيَدُ اللَّهِ مَعَ الْقَاسِمِ حِينَ يَقْسِمُ"، وهذا القول مجاز. والمراد أن علم الله سبحانه ومعرفته لا يغيّران عن الحاكم إذا حكم، وعن القاسم إذا قسم، فيعلم عليه حيف القاسم وميله أو إنصافه وعدله، وذلك كما يقول القائل: يد فلان مع فلان إذا كان مشاركا له في ولاية يليها أو مشارفا<sup>(٣)</sup> له في أمور يمضيها. وفي هذا القول تخويف شديد للحاكم والقاسم من مفارقتهم مقام الحق، ومقابل الصدق، وحث لهما على سلوك النهج الأبلغ، وتجنب الطريق الأعوج. ونظير هذا الخبر قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ اللَّهَ عَنْ لِسَانِ كُلِّ قَاتِلٍ" ، والمراد أنه تعالى يحيط علما بمقاصد كلامه، ومصارف لسانه، كما يعلم ذلك منه من سمع حواره، وشهد خطابه. ومثل ذلك أيضا قوله عليه الصلاة والسلام وأراد الله سبحانه: "إِنَّهُ أَقْرَبُ إِلَيْكُمْ مِنْ رَءُوسِ رَكَابِكُمْ" .

٣١٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لعبد الله بن زيد بن عبد رببه الأنباري وقد رأى الأذان في نومه: "أَلْقَوْهُ عَلَى بَلَالَ فَإِنَّهُ أَنْدَى مِنْكَ صَوْتًا"<sup>(٤)</sup> ، وهذا

(١) الجنان: النفس. (٢) اقتلها: استخلصها بعد فلتهم وهزيمتهم.

(٣) مشارفا له: مخالطا ومطلعا.

(٤) ألقه على بلال: أي اترك أمره إلى بلال.

أندى: أبعد منك صوتا: أي أن صوته يصل إلى مكان أبعد من المكان الذي يصل إليه صوتك، والمطلوب في الأذان الإبلاغ، وكلما كان مدى الصوت بعيدا كان المبلغون به أكثر عددا.

القول مجاز، والمراد أنه أمد صوتا منك، تشبيها بالشيء الندي<sup>(١)</sup> الذي يمتد وينبسط، وهو بالضد من اليابس الذي يجتمع وينقبض<sup>(٢)</sup> وعلى ذلك قول الشاعر:

فقلتُ ادعوا وأدعُوا إنْ أندَى لصوتِ أنسَادي داعيَانِ<sup>(٣)</sup>

٣١١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ قَالَ حِينَ يُضْبِحُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، يُخْيِي وَيُمْبِي ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَاتٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ قَالَهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ ، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا عَشْرَ سَيِّئَاتٍ ، وَرَفَعَهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ ، وَكُنَّ لَهُ مَسْلَحَةً مِنْ أَوَّلِ نَهَارِهِ إِلَى آخِرِهِ مَا لَمْ يَعْمَلْ يَوْمَيْذَ عَمَلًا يَقْهَرُهُنَّ" . وفي هذا الكلام استعاراتان:

إحداهما: قوله عليه الصلاة والسلام: "كن له مسلحة من أول نهاره إلى آخره" والمراد بال المسلحة هنا مجتمع السلاح الكثير، يقال: هنا مسلحة للسلطان، ويراد به الموضع الذي فيه جماعة من أعدائه قد كثرت أسلحتهم، واشتدت شوكتهم، كما يقال: مأسدة للأرض الكثيرة الأسد، ومكمأة للأرض الكثيرة الكلمة، ومفعاة، ومحوا للأرض الكثيرة الأفاعي والحيتان، ونظائر ذلك كثيرة، فجعل عليه الصلاة والسلام هذه الكلمات لقائهن بمنزلة السلاح الكبير الذي يدفع عنه المخاوف، ويرد الأيدي البواطش.

والاستعارة الأخرى: قوله عليه الصلاة والسلام: "ما لم ي عمل يوميذ عملا يقهرون" ، والمراد ما لم ي عمل من الأعمال السيئة في يومه ما يغلب إثمه أجر هذه الكلمات إذا قالها على الوجه المحدود فيها. وينبغي أن يكون المراد بذلك الذنوب الصغائر دون الذنوب الكبائر، لأن عقاب الكبيرة يعظم فيكون كالقاهر لتلك الحسنات التي ذكرها، والدرجات التي أشار إليها، ولما أقام عليه الصلاة والسلام تلك الكلمات مقام السلاح لقائهما، جعل ما في

(١) الندي: الرطب الطري الذي يمكن مطه وتطويله.

(٢) أي لا يمكن منه ولا مطه.

(٣) أي أبعد مدى للصوت مناديين. فإن في اجتماع الصوتين قوة لا تكون للصوت الواحد.

مقابلتها من إثم مولع، وذنب موبق، بمنزلة القاهر لها والثالث فيها، ملامحة بين صفات الألفاظ ومزاوجة بين فرائد الكلام، وهذا موضع المجاز الثاني الذي أفضنا في ذكره، وكشفنا عن سره.

٣١٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لما أمر برجم اليهودي الذي زنا بعد أن وافق اليهود على أن حد الرانى المحسن عندهم الرجم دون الجلد، وكانوا أنكروا ذلك ثم أقرروا به، فقال عليه الصلاة والسلام: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَوَّلُ مَنْ أَحْبَبْتَ إِذَا أَمَأْتُهُ" وهذه استعارة، والمراد أنى أول من أظهر أمرك، إذ ستروه، وأذاعه إذ كتموه. فأقام عليه الصلاة والسلام الإظهار مقام الإحياء، والإخفاء مقام الإمامة، لأن الحي ظاهر منتشر، والميت خاف مستتر، وقد مضى الكلام على نظير هذا الخبر فيما تقدم من هذا الكلام.

٣١٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام، فيما رواه شداد بن الهاد قال: "سجد رسول الله صلى الله عليه وآله سجدة أطالت فيها، فقال الناس عند انقضاء الصلاة: يا رسول الله إنك سجدت بين ظهراني صلاتك سجدة أطلتها حتى ظننا أنه قد حدث أمر، أو أنه أراك وحي، فقال عليه الصلاة والسلام: كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ، وَلَكِنَّ ابْنِي هَذَا ارْتَحَلَنِي<sup>(١)</sup> فَكَرِهْتُ أَنْ أُغِّيَّلَ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَةً" ، وكان الحسن أو الحسين عليهما السلام قد جاء النبي عليه الصلاة والسلام في سجنته فامتنع ظهره. وهذا الحديث مشهور، وهو حجة لمن يجوز انتظار الإمام برکوعه إذا سمع خفق النعال حتى يدخل الواردون معه في الصلاة وهو قول الشافعي، وقد كرهه أهل العراق. ولا خلاف في أن الإمام يجوز له أن يتضرر حضور الجماعة إذا لم يخش فوت الوقت قبل أن يدخل في الصلاة، فانتظاره عليه الصلاة والسلام ابنه حتى يقضي منه حاجته يدل على أن من فعل هذا الفعل وأشباهه لا يخرج به من الصلاة، وقوله عليه الصلاة والسلام: "ولكن ابْنِي هَذَا ارْتَحَلَنِي" استعارة، والمراد أنه جعل ظهره كالراحلة له والمطية التي تحمله، ويقال من ذلك:

(١) ارتحلني: صعد فوق ظهري كما يصعد راكب الراحلة على ظهرها.

رحلت الناقة وارتحلتها : إذا امتنعها لتسيرها ، وعلى ذلك قال الشاعر :  
 ولكن رحلناها نفوسا كريمة تحمل ما لا يستطيع فتحمل  
 ألا ترى أن الشاعر لما جعل هذه النفوس بمنزلة المطايا المذلة ،  
 والظهور المحملة ، استحسن أن يقول : رحلناها مقابلة بين أجزاء اللفظ ،  
 ولما حملة<sup>(١)</sup> بين العجز والصدر . وليس هناك على الحقيقة ظهور تحمل  
 الرجال ، وتحمل الأنفال ، وإنما أراد صفة تلك النفوس بالصبر على عرض  
 البلاء ، وعرك الأدواء<sup>(٢)</sup> ، ونوازل القدر ، وجواذب الغير<sup>(٣)</sup> .

٣١٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام كلام به بعض أصحابه :  
 "لَنْ تَبْرُحُوا مُبْتَدِئِينَ<sup>(٤)</sup> مَا كُنْتُ بَيْنَ أَظْهَرْكُمْ ، فَإِذَا أَنَا هَلْكُتُ أَقْبَلْتُ إِلَيْكُمْ  
 الدُّنْيَا وَأَقْبَلْتُمْ إِلَيْهَا ، وَاضْطَمْتُكُمْ<sup>(٥)</sup> الدُّنْيَا اضْطِمَامَ الْوَالِدَةِ وَلَدَهَا" وهذه  
 استعارة .

والمراد أن الدنيا بعده عليه الصلاة والسلام تكتثر فوائدها ، وتتصل  
 مraigدها ، فشبة نفعها لأهلها بحفاوة الوالدة بولدها ، إذا كانت ترضعه درها ،  
 وتمهده<sup>(٦)</sup> حجرها ، وتشيل<sup>(٧)</sup> عليه جهدها ، وذلك كقولهم : قد ضم فلان فلانا  
 إلى كنهه ، يريدون أنه قد قام بأمره ، وأغناه من غيره .

٣١٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : "لَا تُعَادُوا الْأَيَامَ فَتَعَادِيْكُمْ"<sup>(٨)</sup> .  
 وهذا القول مجاز ، لأن الأيام على الحقيقة لا يصح أن تعادي ولا تعادى ،

(١) ملاحمة : مشاكلاً وموافقة ، يقال هذا لحيم هذا بمعنى وفقه وشكله .

(٢) الأدواء : جمع داء ، عركها : تأثيرها في الأجسام .

(٣) الغير : أحداث الدهر المتغيرة ، جمع غيرة بكسر الغين وسكون الياء .

(٤) أي مستثمرون في البلاء ما دمت حيا بينكم .

(٥) اضطمتكم : صيغة افتعل من الضم وقلبت تاء الافتعال فيه طاء ، لوقعها بعد حرف الإبطاق وهو  
 الضاد تسهيلا للنطق ، لأن الانتقال من الضاد إلى التاء ثقيل ، والأصل "اضطمستم" ، فحدث  
 القلب كما ذكرنا ، ومثلها اضطمام أصلها "اضضم" فحدث فيها ما حدث في اضطمستم .

(٦) تمهده حجرها : تجعله له مهدًا ينام فيه كالسرير أو غيره مما يجعل مناما للطفل .

(٧) تشيل عليه : تعطف عليه .

(٨) تعاديكم : يحدث لكم فيها ما يحدث من العدو لعدوه ، فكأنها هي العدو .

ولأنما المراد لا تخصوا بعض الأيام بالكراهية له والتطير به، فربما اتفق عليكم فيه من طوارق القدر، ويوافق الغير، ما يقوى في ظنونكم أنه يختص ذلك اليوم دون غيره من الأيام، وليس كما ظننتم، لأن الأيام تمضي في ذلك على عاداتها، وتجري إلى غایاتها، فتكونون كأنكم قد عاديتم ذلك اليوم باستشعاركم وصول الضرر إليكم منه، ويكون ذلك اليوم كأنه قد عادكم باتفاق المضرة عليكم فيه، وخرج القول مخرج المجاز والاتساع، ومناديج الكلام<sup>(١)</sup>.

---

(١) مناديج الكلام: جمع مندوحة، وهي في الأصل ما اتسع من الأرض، وهنا ما اتسع من الكلام.

٣٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد سمع أعرابيا يقول في مسجده صلى الله وأله بعقب صلاة صلاها: "اللهم ارحمني ومحمنا، ولا ترحم معنا أحداً" ، فقال عليه الصلاة والسلام: "لَقَدْ تَحَجَّرْتَ وَاسْعَا" ، وهذه استعارة. وأصل التحجر أن يختط الإنسان خطة، ويضرب عليها سياجاً ليحوزها به، ويعلم أنها في قبضته. ومنه الحجرة، وهو البيت المضروب، وجعلت بعد ذلك اسماء لبناء مخصوص وجمعها حجر. ومن ذلك قولهم: حجر الحاكم على فلان إذا منعه من التصرف في ماله، فكأنه ضرب عليه حظاراً<sup>(١)</sup> يحبسه فيه، ويقصر خطوه دونه، فأراد عليه الصلاة والسلام بقوله للأعرابي: "لَقَدْ تَحَجَّرْتَ وَاسْعَا" تشبيهه بمن ضرب سياجه على قاعة واسعة فحازها، ومنع غيره من المشاركة فيها، لأنه دعا ربه أن يرحم النبي عليه الصلاة والسلام ويرحمه معه خصوصاً، وحضر رحمته سبحانه على الناس عموماً، وكان ذلك تحجراً على الرحمة، وحظراً على النعمة، وخلافاً لقوله تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسَعَتْ كُلُّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٥٦]، وفي رواية أخرى: أنه عليه الصلاة والسلام قال لما سمع قول الأعرابي: "من هذا لقد احتظر واسعاً". والمعنى في اللفظين واحد: لأن الأول مأخذ من الحجرة، والثاني مأخذ من الحظيرة، وقد يجوز أن يكون المراد لقد ضيق أمراً واسعاً في الجملة، وقد يجوز أن يكون لقد وسع على نفسه فضيق على غيره.

(١) الحظار: ككتاب وسماء: الحائط وما يحيط به على الدواب من شجر ونحوه، أي ضرب عليه حجاباً.

٣١٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسْبَبُهُ" وهذه استعارة. والمراد أن من تأخر بسوء عمله عن غaiات الفضل ومواقف الفخر، لم يتقدم إليها بشرف نسبة وكريم حسبه، فجعل عليه الصلاة والسلام الإبطاء والإسراع مكان التأخر والتقدم، لأن المبطئ متاخر والمسرع متقدم، وأضافهما إلى العمل والنسب وهما في الحقيقة لصاحبهما لا لهما، ولكن العمل والنسب لما كانا سبب الإبطاء والإسراع، حسن أن يضاف ذلك إليهما على طريق المجاز والاتساع.

٣١٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "رَحْمَ اللَّهُ حَمِيرًا أَفْوَاهُهُمْ سلامٌ، وَأَيْدِيهِمْ طَعَامٌ، أَهْلُ أَمْنٍ وَإِيمَانٍ" ، وهذا القول مجاز. والمراد المبالغة في صفتهم بإفساء السلام<sup>(١)</sup>، وإطعام الطعام، فلما كثر لفظ السلام من أفواههم<sup>(٢)</sup> وبذل الطعام من أيديهم، جاز على طريق المبالغة أن يقول: أفواههم سلام، وأيديهم طعام، كما يقول القائل: ما فلان إلا أكل ونوم، وما فلان إلا صلاة وصوم، إذا كثر الأكل والنوم من الأول، والصلاه والصوم من الآخر، وعلى هذا قول النساء في صفة الظبية الفاقدة ولدها: ترتع ما نسيت حتى إذا ذكرت فإنما هي إقبال وإدبار تزيد صفتها بكثرة الإقبال والإدبار والتململ والاضطراب. ومن هذا الباب أيضا قولهم: فلان عدل، فوصفوه بالمصدر الذي فعله عدل يعدل عدلا لكثرة وقوعه منه، وظاهرة به، ونظائر ذلك كثيرة.

٣١٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام، يعني الموت: "أَكْثُرُوا ذَكْرَ هَادِمِ الْلَّذَّاتِ" ، وهذه استعارة، والمراد أن اللذات بالموت تتلاشى وتبطل وتمحق، وتضمحل كما يضمحل البناء بهدمه، وبيطل بتفعية رسمه، والهدم في الأصل هو الإبطال للشيء، فإذا قالوا: هدم فلان البناء، فإنما يريدون أنه أزاله وأبطله. ومن ذلك الحديث المروي عنه عليه الصلاة والسلام

(١) إفساء السلام: إلقاء السلام.

(٢) الأصل أفواههم صاحبة سلام وأيديهم صاحبة طعام، فلما أريد المبالغة حذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه فصار خبرا عن المبتدأ.

لأنصار ليلة العقبة بعد مراجعة كلام طويل: "الدم الدم والهدم الهدم". وأصبح ما قيل في تفسير ذلك أنه عليه الصلاة والسلام أراد إنكم إن طلبتم بدم طلبته، وإن هدمتموه هدمته، وأقام الهدم هاهنا مقام الطل، يقول: إن طللتتموه طلنته، بمعنى إن أبطلتموه أبطلته، وقال يعقوب بن السكينة في كتاب الألفاظ: يقال دماؤهم هدم بينهم: أي هدر. ويقال: هدم بتحريك الدال أيضا.

٣٢٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في ذم أقوام من المنافقين: "خُشِبْ بِاللَّيْلِ جُدْرُ بِالنَّهَارِ" ، في كلام طويل، وهذه استعارة. والمراد أنهم ينامون الليل كله من غير قيام لصلاة، ولا استيقاظ لمناجاة، فهم كالخشب الواهية التي تدعم لثلا تهافت<sup>(١)</sup>، وتمسك لثلا تساقط.

٣٢١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَذْنَبَ كَانَ الذَّنْبُ نُكْتَنَةً<sup>(٢)</sup> سَوْدَاءً فِي قَلْبِهِ، فَإِنْ تَابَ وَنَزَعَ وَاسْتَغْفَرَ صُقْلَ قَلْبِهِ، فَإِنْ زَادَ رَأَدَتْ حَقَّنَ تَعْمَرُ قَلْبَهُ" فقوله عليه الصلاة والسلام: "صقل قلبه" استعارة، والمراد إزالة تلك النكتة السوداء عن قلبه، ولكنها لما كانت بمنزلة الدرن<sup>(٣)</sup> في الثوب، أو الطبع على السيف، حسن أن يقال: صقل قلبه منها كما يচقل السيف من طبعه، أو يغسل الثوب من درنه.

٣٢٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام طويل "وَلَا يَشْرَبُ أَحَدُكُمُ الْمُحَدُودَ، وَهُوَ يَشْرَبُهَا مُؤْمِنًا" ، وهذا القول مجاز، والمراد بالحدود هاهنا الخمر، وإنما عبر عليه الصلاة والسلام بهذا الاسم عنها، لأن إقامة الحدود تستحق بشربها، وليس هاهنا معصية ربما اجتمعت في الإقدام عليها حدود كثيرة غيرها، لأن السكران في الأكثر يقدم على استحلال الفروج، واستهلاك النفوس، وسب الأعراض، وقذف المحسنات، فيجتمع عليه حد السكر، وحد القتل، وحد الزنا، وحد القذف، ولذلك قال أمير المؤمنين

(١) تهافت: تساقط.

(٢) النكتة: النقطة التي لها أثر.

(٣) الدرن: الوسخ، والطبع: الوسخ الشديد من تأثير الصدأ.

عليه السلام، وقد سأله عمر بن الخطاب عن حد السكران، فقال: "أقم عليه حد المفترى، لأن الشارب إذا سكر لغا<sup>(١)</sup> وإذا لغا افترى<sup>(٢)</sup>".

٣٢٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في أطفال المسلمين: "هُمْ دَعَاءِيصُّ الْجَنَّةَ" وهذه استعارة، والدمعوص: دوببة صغيرة تكون في مياه العيون. يقال: إنها ضفدع، فكانه عليه الصلاة والسلام شبيهم للعبهم في أنهار الجنة ومياها بالداعيص التي تعم في قارات الغدران وجماعها<sup>(٣)</sup>.

٣٢٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة: "إِذَا أُضْبِيَتِ الْأَمَانَةُ فَانتَظِرُوهَا السَّاعَةَ". قيل: وَمَا إِضَاعَتْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا تَوَسَّدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ" ، وفي رواية أخرى: "إِذَا وَسَدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ" ، وهذه استعارة، والمراد إذا استند الأمر إلى غير أهله، فأقام الوساد هاهنا مقام السناد، لأن المتوسد للشيء مستند إليه ومعتمد، وإنما جعل عليه الصلاة والسلام الأمر مستندا لهم، لأنهم القائمون بأحكامه، والمقيمون لأعلامه، فهم له كالمساك والسناد، والدعائم والعماد، ويكون المراد بقوله عليه الصلاة والسلام على الرواية الأخرى: "إِذَا وَسَدَ" الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ على فعل ما لم يسم فاعله.

٣٢٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "خَمْسٌ لَيْسَ لَهُنَّ كَفَارَةً: الشَّرُكُ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَقَتْلُ نَفْسٍ بِغَيْرِ حَقٍّ، أَوْ بَهْتٌ<sup>(٥)</sup> مُؤْمِنٌ، أَوِ الْفَرَارُ يَوْمَ الرَّحْفِ، أَوْ يَمِينَ صَابِرَة<sup>(٦)</sup> يُقْتَطَعُ بِهَا مَا لَيْسَ بِغَيْرِ حَقٍّ" وهذا مجاز، والمراد

(١) اللغو: سقط الكلام والفحش. (٢) افترى: كذب وتكلم بالباطل في حق الناس.

(٣) جمام: جمع جمة، وهي مجتمع الماء.

(٤) وسد: بالبناء للمجهول، أي إذا أستند الأمر إلى غير أهله.

(٥) بهت المؤمن: اختلاف الكلام عليه وهو لم يقله. يقال بهته كمنه، بهتا وبهتنا: قال عليه ما لم يفعل.

(٦) اليمين الصابرة: بمعنى المصبرة، ومعنى الصابرية الحاسبة، والمصبرة المحبوسة، وليس الحبس هنا مرادا وإنما المراد اللزوم. فالمعنى اليمين اللازم التي يلزم بها الشخص حتى إذا حلف قضي له بما حلف عليه، وإنما سميت مصبرة لأنها ألزمت للحالف، أي ألزم بها فهي ملزمة بصيغة اسم المفعول.

أو يمين مصبورة: أي مكرهة على الكذب من قولهم: فلان مصبور على السيف: أي محبوس على القتل مع إكراه عليه واضطرار إليه. ومن ذلك الخبر المروي أنه عليه الصلاة والسلام نهى عن صبر البهائم، وصبرها حبسها، وترك تغذيتها إلى أن تموت مكرهة على تلك الحال المكرهه، ومن ذلك قولهم: قتل فلان صبرا، فكانه عليه الصلاة والسلام جعل تلك اليمين الكاذبة لبعدها عن الصدق ومخالفتها جهة الحق بمنزلة المكره على ركوب تلك المحجة الضلعاء<sup>(١)</sup>، والوقوف عند تلك السوءة السوءاء<sup>(٢)</sup>، فهي كالمصبورة على السيف، والمحمولة على الخسف، ومما يقوى ما قلنا رواية عمران بن حصين الخزاعي لهذا الخبر قال: قال صلى الله عليه وآله: "من حلف بيمين كاذبة مصبورة فليتبوأ مقعده من النار"، فقد صرخ عليه الصلاة والسلام في هذه الرواية بأن اليمين الصابرة في الرواية الأولى بمعنى المصبورة.

٣٢٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِذَا دَخَلَ الْبَصَرُ فَلَا إِذْنَ". وهذه استعارة، والمراد أن من استأذن على بيت فولج<sup>(٣)</sup> فيه بصره قبل أن يلتج فيه بدنـهـ، فقد بطل إذنهـ، لأنـ الإذنـ إنـماـ يكونـ منـ قـبـلـ أنـ يـقـعـ البـصـرـ عـلـىـ ماـ يـشـتمـلـ عـلـىـ الـبـيـتـ، فـأـمـاـ إـذـاـ كـانـ ذـلـكـ فـكـانـ الـمـسـتأـذـنـ قـدـ وـصـلـ قـبـلـ أـنـ يـؤـذـنـ لـهـ فـيـ الـوـصـولـ، وـدـخـلـ قـبـلـ أـنـ يـؤـمـرـ بـالـدـخـولـ، وـيـقـويـ ماـ قـلـنـاهـ مـنـ ذـلـكـ الـخـبـرـ الـآـخـرـ، وـهـوـ قـوـلـهـ عـلـىـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ: "مـنـ اـطـلـعـ مـنـ صـبـرـ بـابـ فـقـدـ دـمـرـ"، وـمـعـنـىـ دـمـرـ: دـخـلـ، وـالـدـامـرـ: الدـاخـلـ، وـالـصـبـرـ هـاـهـنـاـ: الشـقـ أوـ الفـرـجـ تـكـونـ بـيـنـ الـبـابـيـنـ. ذـكـرـ ذـلـكـ أـبـوـ عـبـيدـ فـيـ غـرـبـ الـحـدـيـثـ. وـمـوـضـعـ الـمـجـازـ مـنـ هـذـاـ الـكـلـامـ تـصـيـرـهـ عـلـىـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ الـبـصـرـ بـمـنـزـلـةـ الدـاخـلـ عـلـىـ الـقـوـمـ، وـإـنـمـاـ أـرـادـ عـلـىـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ رـوـيـتـهـ لـهـمـ، وـنـفـوذـ إـلـىـ مـاـ وـرـاءـ بـابـهـمـ.

(١) المحجة: الطريق، والضلوع: المعوجة لأن الضلع هو الأعوجاج خلقة.

(٢) السوءاء: الشديدة السوء لأن فعلاء أنتي فعل (أسوا) وهو الأكثر سوءا.

(٣) ولج: دخل فيه بصره: أي وصل النظر إلى داخل البيت.

٣٢٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الجَرْسُ مِئَمَارُ الشَّيْطَانِ" وهذه استعارة، وذلك أنه لما كان كل صوت مكره ينسب إلى الشيطان، كضروب الغناء، وعوويل النساء، وكان صوت الجرس من الأصوات المكرهه بدليل قوله عليه الصلاة والسلام في الخبر الآخر: "لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس" حسن أن يضاف صوته إلى الشيطان على طريق المجاز والاتساع.

٣٢٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُنْضِي<sup>(١)</sup> شَيْطَانَهُ كَمَا يُنْضِي أَحَدُكُمْ بَعِيرَةً فِي السَّفَرِ" وهذه استعارة، والمراد أن المؤمن يصعب قياده على الشيطان فلا يصغي إلى وساوسه، ولا يجعل له واجسه سبيلاً إليه، اعتاصاماً منه بدينه، واستلاماً<sup>(٢)</sup> عليه في جنة<sup>(٣)</sup> يقينه، فشيطانه أبداً مكدوعد<sup>(٤)</sup> معه لطول منازعاته القياد ومفالنته<sup>(٥)</sup> الزمام، فشبّه عليه الصلاة والسلام لإتعابه الشيطان في الاحتياز عن إخلاصه، والامتناع من اتباعه بالمنضي بعيده في السفر، إذا أطال شقته<sup>(٦)</sup> واستفزع قوته وحش عريكته<sup>(٧)</sup>.

٣٢٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام طويل: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكُثُرَ الْمَالُ وَيَفِيضَ إِلَى أَنْ يَخْرُجَ الرَّجُلُ بِزَكَاةِ مَالِهِ فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَقْبِلُهَا مِنْهُ" ، فقوله عليه الصلاة والسلام: "حتى يكثر المال ويفيض"

(١) ينضي شيطانه: أي يسبب له الهزال من كثرة إجهاده في السير خلفه لاغواه ثم لا يحصل الشيطان على طائل، كما ينضي الرجل بعيده أي يسبب له الهزال من كثرة السير والإجهاد في السفر.

(٢) استلاماً عليه: أي اعتاصاماً وامتناعاً على الشيطان من قولهم لبس لأمة الحرب: إذا وقى نفسه بها.

(٣) الجنة: الستر، لأن اليقين شيء حسي يستر المؤمن عن الشيطان ويختبئ داخله.

(٤) مكدوعد: متعب.

(٥) مفالنته: أي كلما أمسك الشيطان بزمام المؤمن ليقوده في غواياته، يشد المؤمن زمامه من يد الشيطان ويفلت منه.

(٦) شقته: مسافته.

(٧) حش: قطع، والعريكة: السنام، ومعنى قطع السنام وهو ما يتغذى منه البعير عند عدم الغذاء فهو كالاحتياطي له.

استعارة، كأنه شبهه بالماء الطامي<sup>(١)</sup> الذي يفيض من قرارته<sup>(٢)</sup>، ويسمح من كثترته. ونظير هذا الخبر ما روي من قوله عليه الصلاة والسلام في خبر آخر: "ورب متخوض في مال الله ورسوله فيما اشتهرت نفسه، له النار يوم القيمة" كأنه عليه الصلاة والسلام جعل كثرة المال عند هذا الإنسان بمنزلة الغمرة الطامية<sup>(٣)</sup>، والجمة<sup>(٤)</sup> الطافحة، وجعل إنفاقه منه وتقبليه فيه، بمنزلة الخوض في الجمام الغزار، واللنجج<sup>(٥)</sup> الغمار.

٣٣٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ لِلْمَسَاجِدِ أَوْتَادًا، الْمَلَائِكَةُ جَلَسوْهُمْ، إِذَا غَابُوا افْتَقَدُوهُمْ"<sup>(٦)</sup>، وإنْ مَرِضُوا عَادُوهُمْ، وإنْ كَانُوا فِي حَاجَةٍ أَغَانُوهُمْ" وهذه استعارة، كأنه عليه الصلاة والسلام شبه المقيمين في المساجد، واللازمين لها، والمنقطعين إليها بالأوتاد المضروبة فيها، وذلك من التمثيلات العجيبة الواقعة موقعها، والمقرطسة غرضها<sup>(٧)</sup>، ويقال: فلان وتد المسجد، وحمام المسجد<sup>(٨)</sup>: إذا طالت ملازمته له، وانقطاعه إليه، وتشبيهه بالوتد في الملازمية أبلغ من تشبيهه بالحمام، لأن الحمامة تنتقل وتزول، والوتد مقيم لا يريم.

٣٣١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في حديث طويل: "وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ أَخْفَاهَا لَا تَعْلَمُ شِمَالَهُ مَا تُثْقِلُ يَمِينَهُ" وهذا مجاز، والمراد المبالغة في صفتة بكتمان نفقته، وإخفاء صدقته، فإذا كانت شماله لا تعلم بما تنفقه يمينه، وهي سريحتها<sup>(٩)</sup> وقسائمها، وجارتها ولصيقتها، فأجلد ألا يعلم

(١) الطامي: العالي المرتفع.

(٢) قرار الماء: ما استقر فيه من نهر أو بحر أو نحوهما.

(٣) الغمرة: الكثرة من الماء، والطامية: العالية.

(٤) الجمة: معظم الماء. والطاقة: التي بلغت الحافة ثم سالت على الجوانب.

(٥) اللنجج: جمع لجة، وهي الماء المجتمع، والغمار: الكثيرة.

(٦) افقدوهم: طلبواهم عند غيابهم.

(٧) يقال قرطس السهم: أصاب الغرض، أي من التمثيلات المصيبة غرضها.

(٨) حمام المسجد: يشبه المقيم بالمسجد بحمامته، لأن الحمام يأوي إلى المسجد ويقيم فيه اطمئناناً إلى أن أحداً لن يهيجه.

(٩) سريحتها: شقيقتها، لأن السريحة هي القطعة من الثوب، فالقطعتان سريحتان، كل منها سريحة =

بذلك غيرها ممن شط<sup>(١)</sup> دارا، وبعد جوارا.

٣٣٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام، وقد ذكر لوطا عليه الصلاة والسلام، قوله لقومه: ﴿لَوْ أَنَّ لِي يَكُنْ قُوَّةً أَوْ ءَاوِيَةً إِلَّا رَأَيْتُ شَدِيدَه﴾ [هود: ٨٠]. قال عليه الصلاة والسلام: "فَمَا بَعَثَ اللَّهُ بَعْدَهُ نَبِيًّا إِلَّا فِي ذُرْوَةِ قَوْمِهِ" وهذه استعارة، والمراد بما بعث الله بعده نبيا إلا في أعلى شرف قومه، لثلا يغمض حسنه، ويزدرى منصبه، فيكون ذلك منفرا عنه، وموحشا منه. فشبهه عليه الصلاة والسلام ذلك بذروة البعير وهي سنانه، أو ذروة الجبل وهي رأسه، ويقولون: فلان في الغوارب من قومه، كما يقولون في الذرى من قومه. فالغارب<sup>(٢)</sup> هاهنا كالذورة هناك. ويقولون أيضا: هو في عليا قصر<sup>(٣)</sup> قومه، وفي رواية: عليا قومه إذا أرادوا هذا المعنى، وذلك في أشعارهم وكلامهم أكثر من أن يستقصى، وفي شعر يروى لأمير المؤمنين علي عليه السلام:

كانوا الذئابة<sup>(٤)</sup> من فهر وأكرمتها حيث الألوف الفرع والعدد

٣٣٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَكُلُّ شَيْءٍ سِنَامٌ وَسِنَامُ الْقُرْآنِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَمِنْهَا آيَةٌ هِيَ سَيِّدَةُ آيِّ الْقُرْآنِ، لَا تُتَفَرَّأُ فِي بَيْتٍ فِيهِ الشَّيْطَانُ إِلَّا خَرَجَ مِنْهُ، وَهِيَ آيَةُ الْكُرْسِيِّ" ، وفي رواية أخرى: "البقرة سنام القرآن وذرؤته، وباسين قلب القرآن"<sup>(٥)</sup>، وفي هذا الكلام استعارات ثلاث:

أولاً: هن قوله عليه الصلاة والسلام: "وسنام القرآن سورة البقرة" والمراد أنها أعلى القرآن، وأشرفه كما أن أعلى ما في البعير سنانه وذرؤته، والكلام في هذا المعنى كالكلام على الخبر المذكور أمام هذا الخبر، لأن المراد بهما واحد.

= للأخرى، وقسمايتها توضيح لها.

(١) شط: بعد.

(٢) الغارب: هو الكاهل أو ما بين العنق والسنام، والمراد في المكان المرموق العالي.

(٣) القصر: البناء العظيم، وعليه: الحجر العليا فيه أو أعلى.

(٤) الذئابة: الناصحة أو منتها، والمراد في أعلى فهر، وهي قبيلة معروفة.

(٥) يزيد الحديث السابق على هذا الحديث وفيه (في ذروة قومه).

والاستعارة الثانية قوله عليه الصلاة والسلام: "ومنها آية هي سيدة آي القرآن". والمراد أنها تقدم القرآن وتفضله، كما أن السيد يتقدم على عشيرته، ويفضل أهل طبقته.

والاستعارة الثالثة قوله عليه الصلاة والسلام: "يا سين قلب القرآن". والمراد أنها خالصته ولبابه، كما أن قلب الشيء صميمه ومصاصه، ويقولون: فلان قلببني فلان، إذا كان في مقر صميمهم، وفي مصح أديمهم<sup>(١)</sup>.

٣٣٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام طويل: "أَيُّهَا النَّاسُ مَا يَحْمِلُكُمْ عَلَى أَنْ تَتَابِعُوا فِي الْكَذِبِ، كَمَا يَتَتَابِعُ الْفَرَاشُ فِي النَّارِ"<sup>(٢)</sup> وهذا القول مجاز، والمراد يتسرعون إلى قول الكذب تهافتًا فيه، ومنازعة إليه، فيكونون كالفراش المتتساقط في النار، لأنه يلوذ بها وينازع إليها، والتتابع: التواقع في الشيء المكرر، فلما كان الكذب كالمهرة<sup>(٣)</sup> والمزلة، من حيث أدى إلى المخزاة والمذلة، حسن لذلك أن يجعل المتسرع إليه كالواقع فيهما، والمرتكس في قعرهما. وقد يجوز أيضًا أن يكون المراد أن الكذب لما كان مفضيًّا إلى دخول النار جعل المتسرع إليه كالمتهافت في النار، ويؤكد هذا الوجه تشبيه المتتابع في الكذب بالفراش المتتساقط في النار، ولذلك نظائر قد تقدم الكلام عليها في هذا الكتاب.

٣٣٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام، وقد ذكر عنده رجال من أصحابه يجتهدون في العبادة اجتهادا شديدا، فقال عليه الصلاة والسلام: "تِلْكَ ضَرَاؤَةٌ<sup>(٤)</sup> إِلَّا سَلَامٌ، وَلِكُلِّ شَيْءٍ ضَرَاؤَةٌ وَشِرَّةٌ، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةٌ<sup>(٥)</sup>، فَمَنْ

(١) الأديم: الجلد، والمصح: شيء تحشى به جلود الفصلان حتى يصير الجلد على هيئة الفصيل لتدرأمه، والمراد أنه في داخل القرم محوط بهم كما يحيط الجلد بما في داخله.

(٢) التتابع: ركوب الأمر على خلاف الناس، والتهافت والإسراع في الشر والنجاجة، وأجدود المعاني المناسبة للتتابع هنا هو التهافت، لأن تتابع الفراش تهافتة، والتهافت: هو التتساقط والتتابع، ولا مانع أن يكون الحديث: تتابعون بالباء بدل الياء، أي يتلو بعضكم ببعض، ولكن المعنى الأول أفضل.

(٣) المهرة: مكان الهوي والسقوط، والمزلة: مكان الزلل والوقوع.

(٤) الضراوة: الاعتياد والدربة، والشرة: النشاط.

(٥) الفترة: ما بين كل نبفين. والفتور: السكون بعد الحدة واللين بعد الشدة وفي بعض الطبعات =

كانت فتّرتهُ إلى الكتابِ والسنّةِ فَسَالَمَ مَا هُوَ، وَمَنْ كَانَ فَتَرْتَهُ إِلَى مَعَاصِي اللَّهِ فَذَلِكَ الْهَالِكُ" ، فقوله عليه الصلاة والسلام: "تلك ضراوة الإسلام وشرتها" استعارة، المراد بذلك شدة الورع وإفراطه وغلوه واستطاعته<sup>(١)</sup>، تشبيها له بالضراوة على الشيء المأكول أو المشروب، وهي شدة الاعتياد له، وفرط المنازعه إليه. وذلك مأخذ من قولهم: سبع ضار، إذا درب بأكل اللحم فكثر طلبه له ولوبيته<sup>(٢)</sup> عليه، ويقولون: عرق ضار إذا فار دمه فلم يقف، وتواتر فلم ينقطع. وقال الأخطل يصف دن الخمر عند بزله<sup>(٣)</sup>: لما أتواها بمصباح وم Mizalهم<sup>(٤)</sup> سارت إليهم سور الأجل الضار<sup>(٥)</sup> والأجل: واحد الأجل، وهي العروق، ومعنى سارت: أي فارت ونضحت<sup>(٦)</sup> مأخذ من سورة الشيء وهي حركته وطمومه، ومما في هذا المعنى الخبر المروي عن بعض الصحابة: "اتقوا هذه المجازر"<sup>(٧)</sup> فإن لها ضراوة كضراوة الخمر<sup>(٨)</sup>، فأراد أن ضرر الإدمان على أكل اللحم، كضرر الإدمان على شرب الخمر، إلا أن المستكثر من اللحم يؤثر ضرره في بدنه، والشارب للخمر يؤثر ضررها في دينه.

**٣٣٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَعْنَ اللَّهِ الَّذِينَ يُشَقِّقُونَ الْكَلَامَ تَشْقِيقَ الشَّعْرِ"**<sup>(٩)</sup>، وهذا القول مجاز، المراد الذين يتصرفون في الكلام

= بالقاف المثناة المضمومة والناء والراء، وهي ناموس الصائد أي طريقته في الصيد أو شبكته .

(١) الاشتياط: الإبعاد في الشيء والزيادة فيه .

(٢) اللوبية هنا: استدارة العائم حول الماء وهو عطشان لا يصل إليه، المراد بحثه عنه، وتحويمه ودورانه عليه .

(٣) يقال بزл دن الخمر: إذا ثقبه ليخرج منه الخمر، والمعنى عند ثقبه لاستخراج الخمر منه .

(٤) المصباح: السنان العريض، والتندح: الكبير، والم Mizal: المصفاة. والمعنى لما أتوا الخمر بالسنان لقب ذتها وبالمصفاة لتصفية ما يسيل منها .

(٥) سارت إليهم: فارت وخرجت من الدن، سور الأجل: فوران العرق الضاري الذي لا يكف عن خروج الدم منه .

(٦) نضحت بالضاد المعجمة: أي رشت وخرجت متذقة .

(٧) المجازر: جمع مجذور، وهو النعم التي تذبح فتوكل .

(٨) أي لها إدمان واعتياد كإدمان الخمر .

(٩) يشققون الكلام: يزيلونه ويحسنونه حتى يخرج أحسن مخرج، فهو كالكلام المعسول ومذاقه مر، =

فيدققون فيه، ويتعقّلون في معانيه. وشبه عليه الصلاة والسلام فعلهم ذلك بتشقيق الشعر، لأن طاقات الشعر مستدقة في نفوسها، وإذا تعاطى الإنسان تشقيقها انتهت من الدقة إلى غاية لا زيادة وراءها، وهذا اللعن في الخبر إنما يتناول من بلغ في تدقيق الكلام إلى ذلك الحد ليثبته الباطل بالحق، ويجوز الغي بالرشد، كما قلنا في تأويل قوله عليه الصلاة والسلام: "ألا أخبركم بأبغضكم إلي وأبعدكم مني مجلسا يوم القيمة؟ الثرثرون المتفقهون".

٣٣٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَيَدْخُلَنَّ هَذَا الدِّينُ عَلَىٰ مَا دَخَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلُ" ، وهذا القول مجاز. والمراد انتشار الإسلام في الشرق والغرب، واشتماله على البر والبحر، فجعله عليه الصلاة والسلام من هذا الوجه بمنزلة الداخل دخول الليل في الإطلال<sup>(١)</sup> والإطباقي، وتجليل<sup>(٢)</sup> البلاد والأفاق. ومن ذلك ما روي في حديث عن بعض الصحابة، وهو قوله: "وكان ذلك حين دجا<sup>(٣)</sup> الإسلام" أي أليس كل شيء، ودخل على كل حي تشبّهها بالليل في تغطية البلاد، وشموله النجاد والوهاد<sup>(٤)</sup>. ومما يقوّي هذا المعنى ما روي عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال لفاطمة عليها السلام وقد رأت قميصه مخروقا، وبطنه خميسا، فبكت عند ذلك، فقال صلّى الله عليه وآله: "أما يرضيك يا فاطمة ألا يبقى على ظهر الأرض بيت مدر<sup>(٥)</sup> ولا وبر

= وتشقيق الشعر: أي مثل تشقيق الشعر وتصفيقه وترجيله وتلميعه، يلبسون الحق بالباطل، ويقدمون القبح في ثوب المليح.

(١) الإطلال: الإشراف، يقال أطل عليه إذا أشرف عليه، والإطباقي: التغطية، لأن طبق كل شيء غطاً، ويقال: أطبق عليه بمعنى غطاء واستولى عليه.

(٢) التجليل: التغطية أيضا، يقال جلله بمعنى غطاء، والمراد شمول الإسلام لكل شيء وإشرافه عليه.

(٣) دجا الإسلام: انتشر وعم كل شيء مأخوذ من قولهم: دجا الثوب: إذا سفح وستر جميع البدن.

(٤) النجاد: المرتفعات، والوهاد: المنخفضات.

(٥) المدر: قطع الطين اليابس، واحدته مدرة بوزن بقرة، والمراد بيوت المدن التي تبني بالطين والحجارة، والوبر: صوف الإبل ونحوها. والمراد أنه لا يبقى بيت على ظهر الأرض من البيوت بجمع أنواعها، سواء كان في المدن حيث البيوت من الطين والحجارة، أو في الصحراء، حيث البيوت من الصوف ونحوه.

إلا دخله عز أو ذل بآيتك<sup>(١)</sup>.

٣٣٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لمعاذ بن جبل: "أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ"<sup>(٢)</sup> ؟ قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: رَأْسُ الْأَمْرِ إِلَسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ" وهذه الألفاظ كلها مستعارة، كأنه عليه الصلاة والسلام جعل الإسلام رأس دين الله المتقدم، ورئيسه معظم، وجعل الصلاة عموده الذي به قوامه<sup>(٣)</sup>، وعليه قيامه، وجعل jihad ذروة سنامه، لأنه يعد الرأس أعلى مشارفه<sup>(٤)</sup>، وأرفع مراتبه، وبه يشاد بناؤه، ويقام لواقه، ويقمع أعداؤه.

٣٣٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "حُجُّوا قَبْلَ أَلَا تَحْجُّوا. حُجُّوا قَبْلَ أَنْ يَمْنَعَ الْبَرُّ جَانِبَهُ"<sup>(٥)</sup>. وفي هذا القول مجاز. والمراد حجوا قبل أن يمنع سلوك البر القاطعون لسبيله، والعائشون في طريقه، والحاائلون بين الناس وبين دخوله. فلما جعل عليه الصلاة والسلام البر منوعاً بمن أشرنا إلى ذكره، حسن على طريق المجاز أن يجعله كالمانع لجانبه، والمخوف لسالكه، لأن المحجوب كرها كالمحتجب، والممنوع قسراً كالمنتزع.

٣٤٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الْحُمَّى كَبِيرُ جَهَنَّمَ"<sup>(٦)</sup> وهذا القول مجاز. والمراد المبالغة في وصف حرارة الحمى واتقادها، وشدة أوارها، فشبهها عليه الصلاة والسلام بكثير يستمد من نار جهنم، وهي أعظم النيران وقوداً، وأبعدها خموداً.

(١) يعني دخله عز أو ذل: أن الإسلام سيعم جميع البيوت، فالمسلم منها يعتز به، والكافر منها يذل به، ومعنى بآيتك: أي بسبب آيتك، لأنه الذي جاء بالإسلام.

(٢) ذروة السنام: أعلى، والسنام معروف وهو من الجمل ما يكون فوق ظهره، ولكنه أريد به هنا مكارم الإسلام العالية، وأعماله الشامخة.

(٣) قوام الشيء: قيمته وكتنه. (٤) مشارف الشيء: أعلىاته.

(٥) يقال منع جانبه: إذا اشتدت قوته، ومنع الناس من تحيف أطراقه والوصول إلى مكانه.

(٦) الكبير: منفأ الحداد، ومعنى أن الحمى كبير جهنم: أنها كالكبير الذي يقوي النار، غير أن هذا الكبير يلعن لفاحاً شديداً كأنه لفح جهنم، لأن كبير جهنم فيها، والهواء الذي يخرج منه حار حرارة جهنم.

وقال المفسرون في قوله تعالى وهو يريد نار الدنيا: ﴿تَنْهَىٰ جَعَلْنَاهَا تَذَكِّرَةً وَمَنْتَعًا تُرْقِمُ﴾ [الواقعة] قالوا: تذكرة يستذكر بها الناس نار الآخرة، فيكون ذلك أزجر لهم عن المعاصي، وأصرف عن المضال والماوي، لأن نار الدنيا إذا كانت على ما هي عليه من قوة الإحرق وشدة الإرماد<sup>(١)</sup> والإلقاء<sup>(٢)</sup>، وهي مع ذلك دون نار الآخرة في الطبقة، وجزء من أجزاءها في الإيام والنكایة، فما ظننا بتلك النار إذا باشرت الأجسام، وحاللت اللحوم والعظام، نعود بالله منها، ونسأله التوفيق لما باعد عنها. وقيل في المقوين قولان. أحدهما: أن يكونوا المرمليين من الزاد، والفاقدين للطعام، يقال: أقوى فلان من زاده إذا لم يبق عنده شيء منه، وذلك مأخوذ من الأرض القواء التي لا شيء فيها، فكانه صار بهذه الأرض في الخلو من البلع التي يتبلغ بها، والمسك التي يترمّقها<sup>(٣)</sup>، والقول الآخر أن يكون المقوون هاهنا السائرين في القوى، وهي الأرض التي قدمنا ذكرها، والنار للمسافر أرق<sup>(٤)</sup> منها للحاضر.

٣٤١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في دعاء دعا به لميت: "اللَّهُمَّ إِنْ فُلَانَ ابْنَ فُلَانٍ فِي ذَمَّتِكَ وَحَبْلٍ جِوارِكَ، فَقِهِ فِتْنَةُ الْقَبْرِ وَعَذَابُ النَّارِ" فقوله عليه الصلاة والسلام "وحبل جوارك" استعارة. والمراد أنه لجيء<sup>(٥)</sup> إلى ذلك، ومضطر إلى فضلك. فأخرج قوله "في ذمتك"<sup>(٦)</sup>، وحبل جوارك" على عادة كلام العرب، لأنهم يقولون: قد عقد فلان لفلان حبلا، وأخذ فلان من فلان حبلا: إذا أعطاه ذماما، أو عقد له جوارا، وقد سموا العهود

(١) الإرماد: الإيقاع في الحرارة، أي شدة إشعاع الشخص بالحرارة، وهو شدة وقع حر الشمس على الرمل وغيرها.

(٢) الإلقاء: الإزاعاج.

(٣) يقال ترمق اللبن: إذا شربه قليلا، والمسك جمع مسكة وهي ما يمسك الرمق الذي هو بقية الحياة. والمعنى أن المقوى الذي لا يجد إلا القليل من الطعام والزاد، يترمّقه: أي يأخذنه قليلا كلما وجده.

(٤) الرفق بكسر الراء وسكون الفاء: ما استعين به، ومعنى أرفق للمسافر أي أكثر عونا له.

(٥) لجيء: اسم فاعل من لجيء بوزن فرح، فهو على وزن فعل بفتح الفاء وكسر العين، بمعنى لاذ.

(٦) الذمام: جمع ذمة، وهي العهد.

حباً على هذا المعنى، وفي التنزيل: ﴿إِلَّا يَجْبَلُ مِنَ اللَّهِ وَجَبَلُ مِنْ النَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٢] أي: بعهد من الله وعهد من الناس، والأصل في ذلك أن يشبهوا ما يعقد من الذمام بما يعقد من الحال، لأنها تقرب بين البعيدين، وتجمع بين القريبين، وتصل الأبيات بالأبيات، وترتبط الأطناب بالأطناب<sup>(١)</sup>.

٣٤٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لأصحابه وقد ذكر وقوع الفتنة: "إِمْ تَعُودُونَ فِيهَا أَسَاوِدَ صُبَّاً يَضْرُبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ" <sup>(٢)</sup>، وهذا القول مجاز. وأراد عليه الصلاة والسلام أنكم تكونون في هذه الفتنة كالحيات التي تنصب على مناوشها، وتسرع إلى ملابسها، غير متذممة <sup>(٣)</sup> من محرم، ولا متورعة عن مُعَظَّم.

٣٤٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "كُلُّكُمْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ شَرَدَ" <sup>(٤)</sup> على الله شراد البعير". فقوله عليه الصلاة والسلام: "إِلَّا من شرد على الله" مجاز، والمراد إلا من عند عن أمر الله سبحانه وتعالى، وبعد عن رضاه وطاعته، وذهب في غير جهة مشيئته وإرادته، فكان كالبعير الشارد الذي ند عن صاحبه، وبعد عن معاطنه<sup>(٥)</sup>.

٣٤٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لأسماء بنت أبي بكر: "أَنْفَحْيِ" <sup>(٦)</sup> وَأَنْصَرْحِي" <sup>(٧)</sup>، وَلَا تُوَعِّي قَيْوَعِي اللَّهُ عَلَيْكِ" وقوله عليه الصلاة والسلام

(١) الأطناب: جمع طنب بوزن فرس، وهو الحبل الذي يشد به البيت من جلد ونحوه.

(٢) الأسود: جمع أسود، وهو الحبة العظيمة، والصب والصبة: ما صب من طعام وغيره. والمعنى ينصب بعضكم على بعض كما تنصب الأسود على غريمها.

(٣) غير متذممة: غير مستنكفة ولا مبالغة.

(٤) شرد: نفر، وعدى بعلى لتضميته معنى خرج.

(٥) المعاطن: جمع معطن، وهي مبارك الإبل ونماذتها. والمراد مأواها.

(٦) انفعي: أعطي الناس من مالك، وأصل النفع: إخراج اللبن من غير حلب، مأخوذ من قولهم: ناقة نفوح، وهي التي تخرج لبنها من غير حلب.

(٧) انفصحي: أنفقني مالك، وأصل النفع سقي التخل ونفحة السحابة الأرض: رشتها بالماء، والمعنى أعطي الناس من مالك ما ينفعهم، كما ينفع الماء التخل.

"انفعي وانضحي" استعارة. والمراد أنفقي مالك في سبيل الله، وابذليه في طاعة الله، وأصيبي به مواضعه بإسراع ويدار<sup>(١)</sup> كما تنفح الريح<sup>(٢)</sup> هبوبها، وتتضح السحابة شؤبوبها<sup>(٣)</sup>. والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام هناها: "ولا توعي<sup>(٤)</sup> فيوعي الله عليك"، أي لا تمسكي فيمسك الله عليك، لأن من أوعي شيئاً وحفظه، فقد أمسكه ومنعه.

٣٤٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ فُرِئِشًا أَهْلُ صِدْقٍ وَأَمَانَةٍ، فَمَنْ بَعَاهُمْ<sup>(٥)</sup> الْعَوَاثِرَ كَبَّهُ اللَّهُ لِوَجْهِهِ<sup>(٦)</sup>" وهذا القول مجاز، والمراد فمن بغاه المغترات، وهي الأمور التي تغريهم، وتضع شرفهم<sup>(٧)</sup>. فقال عليه الصلاة والسلام "العواشر" لأنها وإن أ عشرتهم فكأنها عاشرة بهم، أو واقعة عليهم، ومنه قولهم: عشر الدهر بالفلان: إذا نقص أعدادهم، وغير أحوالهم، وبلغ المبالغ منهم، وساعات آثاره فيهم.

٣٤٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الْمُسْلِمَانُ إِذَا حَمَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ السَّلَاحِ فَهُمَا عَلَى جُرُفِ جَهَنَّمِ، فَإِذَا قُتِلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبُهِ دَخَلَاهَا جَمِيعًا" ، وهذا القول مجاز. والمراد بذلك المسلمين اللذان يتقاتلان في غير طاعة الله سبحانه، فهما بنفس القتال وتظاهرهما بحمل السلاح عاصيان الله سبحانه مستحقان لعقابه مقدمان على شقاوه. فإذا قتل أحدهما صاحبه دخل جميما النار إلا أن المقتول يستحقها بتعرضه للقتال

(١) البدار: مصدر بادر، أي أسرع.

(٢) يقال نفتح الريح: إذا هبت.

(٣) الشُّوَبُوبُ: الدُّفْعَةُ مِنَ الْمَطَرِ، أَيْ كَمَا تَنْضَعُ السَّحَابَةُ مَطَرُهَا وَمَاءُهَا.

(٤) لا توعي: أي لا تقتري في النفقة، وأصل أوعي: حفظ الشيء في الوعاء، فكان الرسول ﷺ يقول لأسماء رضي الله عنها: لا تنسعي مالك في الوعاء وتغلقيه عليه فلا تنفي منه، فيعاقبك الله بأن يوغر عليك: أي يفتر علىك في الرزق.

(٥) بعاهم: أي طلب لهم، العواثر جمع عاثرة بمعنى معثرة، والعاثرة الكالية، أي التي تعلقت قدمها بشيء فنكبت على وجهها، والمراد بالمعثرات، أي المكبات التي تسبب الكبوة، وقد بين الشريف سبب التعبير بالعواثر بدل المعثرات.

(٦) كبه الله على وجهه: ألقاه على وجهه في النار.

(٧) تضع شرفهم: تحطه وتنقص قيمته.

المحظور عليه ، والقاتل يستحقها بمثل ذلك ، ويتفرد بعقاب القتل الذي وقع منه ، فيكون أشدهما نكالا ، وأعظمهما وبالا . وموضع المجاز ، قوله عليه الصلاة والسلام : "فَهُمَا عَلَى جَرْفِ جَهَنَّمِ" والمراد أنهمما على طريق استحقاق نار جهنم ، بإقدامهما على الفعل المحظور ، والأمر المكره ، فشبه عليه الصلاة والسلام كونهما قريبين من استحقاق دخول النار بمن أشرف على جرفها<sup>(١)</sup> ، وقام على حرفها<sup>(٢)</sup> ، في شدة القرب منها ، والإشفاء<sup>(٣)</sup> على الوقع فيها . ومثل ذلك قوله تعالى : ﴿وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَاعَةِ حُرْفَقَةِ نَارٍ فَأَنْقَذْتُكُمْ مِّنْهَا﴾<sup>(٤)</sup> [آل عمران: ١٠٣] . وقد لخصنا الكلام على ذلك في كتاب مجازات القرآن .

٣٤٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام ، وقد رأى بعض حيطان<sup>(٥)</sup> المدينة فحن إليه كالشاكى ، فقال عليه الصلاة والسلام لصاحبه : "إِنَّ بَعِيرَكَ يَشْكُوكَ وَيَرْعُمُ أَنَّكَ أَكْلَتَ شَبَابَهُ حَتَّى إِذَا كَبَرَ ثُرِيدُ أَنْ تَنْتَهَرَ" ، وهذا القول مجاز ، والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام "أكلت شبابه" استعملته في حال شبابه وقوته ، وأجمعوا نحره في حال ضعفه وكبره ، فجعل استعماله طول أيام شبابه كالأكل شبابه ، لأنه استفاد له وذهب به .

٣٤٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في حديث طويل نهى فيه عن الذبح بالسن والظفر<sup>(٦)</sup> : "أَمَّا السِّنُّ فَعَظِيمٌ، وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَبْشَةِ" ، وهذه استعارة ، والمدى السكايين ، فكانه عليه الصلاة والسلام قال : والأظفار سكايين الحبشة لأنهم يذبحون بحدتها ويقيمونها مقام المدى في التذكرة بها ، والظفر ها هنا اسم للجنس كالدينار والدرهم في قولهم : أهلك الناس

(١) الجرف بضم الراء وسكونها : ما تجرفه السيل وأكلته من الأرض ، والمعنى : فهمما على مكان تقاد تجرفه جهنم وتعمه ، أو تدخله فيها .

(٢) أي على المكان المعرض لجرف جهنم له كما سبق بيانه .

(٣) الإشفاء : الإشراف .

(٤) شفا حفرة : حرف حفرة معرضين للوقوع فيها .

(٥) الحائط هنا : البستان وجمعه حيطة وحياط .

(٦) أي والعظم لا يحل الذبح به لأنه بعض الحيوان .

الدينار والدرهم: أي الدنانير والدر衙م. ولذلك صح أن يقول: مدي الحبشه<sup>(١)</sup>، والمدى جمع لأن الواحدة مدية.

٣٤٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "كَفَى بِالسَّلَامَةِ دَاءً" وهذا القول مجاز، لأن السلامة على الحقيقة ليست بداء في نفسها، وإنما المراد أنها تفضي إلى الأدواء القاتلة، والأعراض المهلكة، لأن طولها يؤدي إلى موت الشهوات وانقطاع اللذات، وحواني<sup>(٢)</sup> الهرم، وعوادي السقم. فحسن من هذا الوجه أن تسمى داء، إذ كانت موقعة فيه، ومؤدية إليه. وقد أكثرت الشعراء نظم هذا المعنى في أشعارهم، إلا أن كلمة النبي عليه الصلاة والسلام أبهى من جميع ما قالوه مطلقاً، وأبعد متزعاً، وأوجز في تمام، وأكثر مع قلة كلام. فمما جاء في هذا المعنى قول حميد بن ثور:

أَرَى بَصَرِيْ قَدْ رَابَنِي<sup>(٣)</sup> بَعْدَ صَحَّةٍ وَحَسْبُكَ دَاءً أَنْ تَصْحَّ وَتَسْلَمَا

وقول لبيد بن ربيعة:

وَدَعْوْتُ رَبِّي بِالسَّلَامَةِ جَاهِدًا لِيُصْحِحَّنِي فَإِذَا السَّلَامَةُ دَاءٌ

وقول النمر بن توب:

يَوْمُ الْفَتَى طُولَ السَّلَامَةِ وَالغَنَى فَكَيْفَ يَرَى طُولَ السَّلَامَةِ يَفْعَلُ

وإنني لأستحسن كثيراً الأبيات التي من جملتها هذا البيت، وهي قوله:

تَغْيِيرُ مِنِي كُلُّ شَيْءٍ وَرَابِنِي مَعَ الدَّهْرِ أَبْدَالِي<sup>(٤)</sup> الَّتِي أَتَبْدِلُ

فَضُولُ أَرَاها فِي أَدِيمِي بَعْدَمَا يَكُونُ كَفَافُ الْجَسْمِ أَوْ هُوَ أَجْمَل<sup>(٥)</sup>

(١) أي مدي الحبشه لا يحل الذبح بها عند المسلمين، للنهي عنها وعن السن في الذبح بقوله ﷺ «ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فتكلوا ليس السن والظفر» وذلك لصفة الوحشية والشراسة في الذبح بالسن والظفر، والإسلام يحب المسلم مهذا أليفاً لا يظهر في صورة الوحش المفترس.

(٢) حوانى الهرم: اعوجاجاته وتغيراته.

(٣) رابني: أعيانى.

(٤) الأبدال: جمع بدل، وهو وجع المفاصل، والمراد الوجع عموماً، كأنه يقول وأوجاعي التي أتوجع منها، أو المراد وأحوالى المتبدلة المتغيرة من قوة إلى ضعف، ومن حسن إلى سيء.

(٥) فضول: زيادات جمع فضل، وهو الزيادة، والأديم: الجلد، وكفاف الجسم: قدره لا تزيد عنه

كأن محطا في يدي حارثية صناع علت مني به الجلد من عل<sup>(١)</sup>  
 يرد الفتى بعد اعتدال وصحة ينوء<sup>(٢)</sup> إذا رام القيام ويحمل  
 تدارك ما قبل الشباب وبعده حوادث أيام تمر وأغفل  
 يود الفتى طول السلامة والغنى فكيف يرى طول السلامة يفعل  
 ٣٥٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام، وقد ذكر صلاة العصر: "وَلَا  
 صَلَاةَ بَعْدَهَا حَتَّى يُرَى الشَّاهِدُ" ، وهذه استعارة والمراد بالشاهد ها هنا  
 النجم، والعرب يسمون الكوكب شاهد الليل، كأنه يشهد بإبدار النهار  
 وإقبال الظلام. وكل شيء يدل على شيء فهو يجري مجرى الشاهد به  
 والمخبر عنه، إذ ليس كل دال يانسان، ولا كل دليل من جهة اللسان

٣٥١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "وَأَيُّ دَاءٍ أَذْوَى مِنَ الْبُخْلِ"<sup>(٣)</sup> ،  
 وهذا القول مجاز، لأن البخل على الحقيقة ليس بداء، ولكنه لما كان عادة  
 مكرروها، وخليقة مذمومة، أجري مجرى الداء الذي يغير الصحة، ويفسد  
 الجلة، إلا أنه داء يمكن الانتقال عن صحبته، وحمل النفس على مفارقته،  
 لأنه لو لم يكن كذلك لما حسن الذم عليه والتغيير به، كما لا يحسن الذم  
 على سائر الأمراض التي تغير الأحوال وتفسد الأجسام، والبخل على  
 الحقيقة هو منع الواجب، وكل من منع الواجب يوصف بالبخل، ومن منع  
 التفضيل لا يوصف بذلك إلا على سبيل المجاز، وكل ما في القرآن من ذكر

أو أزيد منه مع امتلاء، وجمال: يشكو ما حدث له من ترهل في الجسم وذهب اللحم، وبقاء  
 الجلد واسعا كالثوب الواسع على الشخص التحيل بعد ما كان جلده ملائما لجسمه وممتنا  
 باللحم.

(١) المحط والممحطة: حديدة أو خشبة معروفة عند العرب يحط بها الجلد، أي يصقل ويلين،  
 والحارثية: امرأة منسوبة إلى قبيلة الحارث بن كعب، والصناع: الماهرة في عملها، وعلت مني به  
 الجلد: أي نزلت بالمحط على جلدي بمهارة فلانته، ولین الجلد عند العرب يدل على الضعف،  
 وشدة الجلد تدل على القوة.

(٢) ينوء: يتعب ولا يقدر على القيام.

(٣) أدوى: أغفل تفضيل من دوى، دوى بوزن فرح بمعنى أصابه الداء، أي وأي داء أشد دوى  
 من البخل أي أشد دائمة من البخل.

البخل، فإنما يراد به منع الواجب، كما أن كل ما فيه من الأمر بالإنفاق، إنما يراد به إخراج المال في الواجب. فاما تسمية العرب من لا يقرى النازل ولا يعطي السائل بالبخيل، فلأنهم اعتقادوا وجوب ذلك عليه، فوصفوه بالبخيل لامتناعه منه وأساميهم تتبع اعتقاداتهم.

٣٥٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد سأله رجل من جهينة متى يصلى العشاء الآخرة<sup>(١)</sup> فقال: "إِذَا مَلَأَ الْلَّيْلَ بَطْنَ" <sup>(٢)</sup> كُلًّا وَادًّا ، وهذا مجاز، لأن الليل على الحقيقة لا تملأ به بطون الأودية، كما تمتليء بطون الأوعية، وإنما المراد إذا شمل ظل الليل البلاد، وطبق النجاد والوهاد، فصار كأنه سداد لكل شعب وصمام لكل نقب .

٣٥٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام، وقد طلعت بين أصابعه حرة<sup>(٣)</sup> فوضع يده عليها وقال: "اللَّهُمَّ مُظْفَئُ الْكَبِيرِ وَمُكَبِّرُ الصَّغِيرِ أَظْفِئْهَا عَنِي بِرَحْمَتِكَ" ، وهذه استعارة: كأنه عليه الصلاة والسلام أقام الشفاء المطلوب من الله سبحانه مقام الإطفاء لها ونضع الماء عليها في أن ذلك يفني وقودها، ويسرع خموتها . وهذا من التشبيهات الصادقة، والتمثيلات الواقعية . وروي أنه عليه الصلاة والسلام كان يقلق القلق الشديد لما يظهر في جسمه من الداء اليسير، فقيل له في ذلك، فقال: إن الله إذا أراد أن يعظم صغيراً عظمه .

٣٥٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ قَعَدَ فِي مُصَلَّاهُ حِينَ يُصَلَّى الصُّبْحَ حَتَّى يَسِيقَ" <sup>(٤)</sup> الضحا . في حديث طويل، وهذه استعارة كأنه عليه الصلاة والسلام جعل الضحا ، وهو شباب النهار وزيادته، بمنزلة الماء السائح من الغدير . وفي السائح تمثيل من وجهين :

(١) العشاء الآخرة: هي صلاة العشاء، وتسمى بالأخرة لأن المغرب تسمى عشاء أيضا إلا أنها عشاء أولى.

(٢) بطן الوادي مسلكه ومنحدره، وإذا عم الليل المتحدرات فقد تم إظلامة وأسيغ إلى الله .

(٣) الحرفة: البثرة الصغيرة، وهي مثل الدمل الصغير.

(٤) يسيق الضحا: يتشر ونعم شمسه الآفاق .

أحدهما: أن بياض الضحى كبياض الماء.

والآخر: أن انتشار النهار بضيائه كانسياح الغدير بمائه، ومثل تسميتهم الشمس عند أول طلوعها بالغزالة<sup>(١)</sup>، وليس ذلك باسم لها في جميع الأحوال، كما يظنه بعض الجهال، وإنما هو اسم لها في هذا الوقت المخصوص، ومن الشاهد على ذلك قول ذي الرمة:

وأشرفت الغزالة رأس حزوی لأنظرهم وما أغنى قبلا  
كانه قال: وأشرفت ذلك الموضع أول طلوع الشمس، وأبين من هذا قول الآخر، وأنشداه شيخنا أبو الفتح النحوي رحمه الله:

قالت له وارتفت ألا فتى يسوق بالقوم غزالات الضحى  
كأنها قالت يسوق بهم أوائل النهار، وعند ابتداء الشمس في الانتشار،  
وغزالات الضحى أول شروقها وإنضاضها<sup>(٢)</sup>، والضحى وقت إشراقها  
وارتفاعها.

٣٥٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام، وقد مر على قوم وقف على ظهور دوابهم ورواحلهم، يتذمرون الأحاديث، فقال عليه الصلاة والسلام: "لَا تَنْخُذُوهَا كَرَاسِيًّا لِأَحَادِيثُكُمْ فِي الطُّرُقِ وَالأسَوَاقِ، فَرُبَّ مَرْكُوبٍ خَيْرٌ مِنْ رَأْكِيهِ" ، وهذه استعارة كأنه عليه الصلاة والسلام شبه الدواب والرواحل في حالة إطالة الوقوف على ظهورها، بالكراسي التي يجلس عليها، لأنها ثبتت في مواضعها ولا تزول إلا بمزيل لها، فنهى عليه الصلاة والسلام أن يجعل الحيوان المتصرف بمنزلة الجمامد الثابت، والشيء النابت<sup>(٣)</sup>.

(١) الغزالة الشمس أول طلوعها، ورأس حزوی: موضع، وقبلا: أي شيئا، يقول الشاعر أشرف المكان المعروف برأس حزوی وقت طلوع الشمس وهي الغزالة لأرى أحبي ولكن لم تقد الرؤبة شيئا لأن ما بالنفس لا تشفيه نظرة ولا نظرات.

(٢) نص الشيء: ارتفع، ومعنى إنضاض الشمس: ارتفاعها قليلا، والضحى: ارتفاعها أكثر من هذا.

(٣) الشيء النابت: الذي نبت في الأرض، ونباته في الأرض يدل على ثبوته فيها لأن جذره مغروس فيها.

٣٥٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ جَدْعًا، ثُمَّ ثَنَيَا، ثُمَّ رَبَاعِيًّا، ثُمَّ سَدِيسًا، ثُمَّ بازلاً، وَمَا بَعْدَ الْبَرْوُلِ إِلَّا النُّقْصَانَ"<sup>(١)</sup> وهذا الكلام كله مستعار، والمراد تمثيل الإسلام في تنقل أحواله، وتغيير أوصافه، بولد الناقة ينتقل في أسنانه، فيكون أول أمره جدعاً، ثم ثانياً، ثم رباعياً، ثم سديساً ثم بازاً، وهي سن التمام، وما بعدها إلى النقصان. ومدار المعنى على أن الإسلام بدأ في غاية الصغر، ثم انتهى إلى غاية الكبر، على تدريج ما بين البازل والجذع، وأنه عليه الصلاة والسلام يخشى عليه نقيصة التمام، وعكيسة الكمال، كما يخشى على اليفن<sup>(٢)</sup> بعد انحنائه، والبازل بعد انتهاءه.

٣٥٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّمَا هَذَا الْمَالُ مِنَ الصَّدَقَةِ أَوْسَاخُ أَيْدِي النَّاسِ" ، وفي رواية أخرى: "غسالات أيدي الناس" ، وذكر ابن سعد في كتاب الطبقات أنه عليه الصلاة والسلام قال للعباس بن عبد المطلب رحمة الله، وقد سأله أن يستعمله على الصدقة: "ما كنت لاستعملك على غسالة ذنوب الناس" ، وهذا القول مجاز، والمراد تشبيه ما يخرجه الناس من صدقاتهم بالأوساخ التي يميطونها عن أيديهم. والتشبيه بذلك من وجهين:

أحدهما: أن تكون أموال الصدقات لما كان إخراجها مظهراً لما وراءها من سائر الأموال، جرت مجرى المياه التي تغسل بها الأدران، وتزال بها الأنجلاس في انتقال تلك الأدران إليها، وحصول تلك الأدناس والأنجلاس فيها.

والوجه الآخر أن يكون المراد أن أموال الصدقات في الأكثر لا تكون إلا

(١) الجذع: الذي أخذ مقدم أسنانه، أي أسقطها ليثبت غير، ويكون عمره خمس سنوات في هذه الحالة، والثني: هو الذي نبت له ثيتان من أسنانه وتكون سنه حينئذ ست سنوات، والرباعي: الذي نبت له أربع أسنان ويكون عمره حينئذ سبع سنوات والسديس وعمره ثمان سنوات، والبازل: الذي تخرج أنيابه قوية، ويكون عمره حينئذ تسعة سنوات، والبازل أقوى أنواع الجمال. ويكون تام القوة، كامل البيان.

(٢) اليفن: الشيخ الكبير.

أسفل الأموال دون أخايرها، ومفارقاتها دون كرامتها. وذلك أمر عليه الصلاة والسلام في الصدقة بالأخذ من حواشى الأموال<sup>(١)</sup> دون حرزاتها، وهي خيارها، وإنما نسب عليه الصلاة والسلام تلك الأوساخ إلى الأيدي، لأن الأموال المعطاة في الأكثر إنما تكون بها وتمر عليها، وقد مضى الكلام على مثل هذا المعنى فيما تقدم.

٣٥٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في تعديد أقوام ذمهم: "وَرَجُلٌ يُنَازِعُ اللَّهَ رِدَاءَهُ، فَإِنَّ رِدَاءَهُ الْكَبْرِيَاءُ، فَإِزَارَهُ الْعَظَمَةُ"<sup>(٢)</sup>، وهذا القول مجاز، والمراد بذلك أن الكبرياء والعظمة رداؤه تعالى وإزاره<sup>(٣)</sup> اللذان يكسوهما خليقته، ويلبسهما بريته، ولا يقدر غيره على أن ينزع منهما ما ألبسه، أو يلبس منها ما نزعه. والمراد بذلك العظمة والكرياء على حقيقتهما، دون ما يعتقد الجهل أنه عظمة وكرياء وليس بهما، وذلك مثل ما نشأ من تعظم المغاربين، وتكبر المتملكين، فإن ذلك ليس بتعظيم من الله سبحانه لهم، ولا يفاضة من ملابس كبرياته عليهم، وإنما العظمة والكرياء في الحقيقة هما الكرامة التي يلقاها الله سبحانه على رسle وأنبيائه، والقائمين بالقسط من عباده، فيعظمون بها في العيون، ويجلون في الصدور والقلوب، وإن كانت هيئاتهم ذميمة، وظواهرهم ورقابهم خاضعة، وبطونهم

(١) حواشى الأموال: صغاراتها وأقلها قيمة كما سبق في حديث «خذ من حواشى أموالهم».

(٢) الرداء: هو الثوب الذي يستر أعلى الجسم، والإزار: هو الذي يستر أسفل الجسم، وكان من عادة العرب ليس ثوبين إزار ورداء فعبر الرسول ﷺ في جانب الله بما يفهمه العرب ويعقولونه.

(٣) يريد الشريف أن معنى قول الرسول الله ﷺ رداء الله وإزاره، الرداء والإزار اللذين يملكونهما ويكسوهما الناس، لا أنهما الرداء والإزار اللذين يلبسهما الله سبحانه وتعالى، ويكون معنى الحديث: ورجل ينزع الله ثوب الكرياء والعظمة اللذين يكسوهما من يختاره من عباده، ومعنى منازعة هذا الرجل لله أنه يتكبر ويتعاظم بغير ما أراد الله: أي يتعاظم ويتكبر بالباطل لا بالحق أما الذي يعظم بحق ويكتبر بحق، فهو من يلبسه الله ثوب العظمة والكرياء بان يكون متواضعاً لخلقه مكرماً للضعف، موقراً للكبير معطياً للمحتاج صابراً على البلاء معتقداً أن العظمة لله والكرياء له وحده، ولا مانع عندي أن يكون المراد برداء الله وإزاره: الصفتين اللتين يتصف بهما الله تعالى كما يلبس الرجل الإزار والرداء، فإن الله تعالى عظيم متكبر، وهو الكبير المتعال، والتعبير على المعنيين مجاز كما سنينه.

جائعة، فإذا ثبت ما قلنا بأن تسمية الكبراء والعظمة رداء الله وإزاره ليس لأنه يكتسيهما، ولكن لأنه يكسوهما، وذلك كما يقول القائل، وقد رأى على بعض الناس ثوباً أفالصه عليه عظيم من العظام، أو كريم من الكرماء: هذا ثوب فلان، ولم يرد أنه ملبسه، فأضافه إليه من حيث كساه، لا من حيث اكتساه. ويجري هذا مجرى قولنا: بيت الله، وليس بساكنه وعرش الله، وليس براكه. ونظير ذلك قولهم: لعمر الله ما فعلت كذا، ولعمر الله لقد فعلت كذا، والعمر هو العُمر، يقال: **عُمْرٌ وَعَمْرٌ** بمعنى واحد، قال الشاعر:

### **بان الشباب وأخلق العمر<sup>(١)</sup> وتغير الإخوان والدهر**

أراد العمر على أحد التفسيرين، والتفسير الآخر أن يريد به واحد عمور الأسنان<sup>(٢)</sup>، وإخلقه تغييره من الكبر، إلا أن العمر في قولهم: لعمر الله، يراد به الحياة<sup>(٣)</sup>. وهذا المراد بقول القائل: لعمري، ولعمر أبي، ولعمر فلان، كأنه قال: وحياة أبي، وحياة فلان. وجاء عن ابن عباس رحمة الله عليه أنه قال: من كرامات الله سبحانه لنبينا عليه الصلاة والسلام أنه أقسم في القرآن بحياته ولم يفعل ذلك ببني غيره، قال تعالى: ﴿لَمَنْ ذَرَكَ إِنَّهُمْ لَفِي سُكْرٍ إِنَّهُمْ يَعْمَلُونَ﴾ [الحجر]، وكأنه سبحانه قال: وحياتك إنهم كذلك. وإذا صر ما قلناه صار القائل لعمر الله، كأنما حلف بحياة يحيى الله بها، لا حياة يحياها، لأنه سبحانه يتعالى عن أن يحيا بحياة، أو يتكلم بأدلة، أو يفعل بالآلات.

٣٥٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ، لَيْلُهَا كَنَهَارَهَا، لَا يَرِيْغُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالِكُّ" ، وهذا القول مجاز، والمراد بالبيضاء ها هنا محجة الدين ومدرجة الطريق المستقيم، وصفتها بالبياض: عبارة عن وضوح نهجها وبيان سنتهما، وكل أبيض في كلامهم واضح،

(١) بان: ذهب وولي، وأخلق: بلي وتمزق.

(٢) عمور الأسنان: جمع عمر: بفتح العين وضمها، وهو اللحم الذي بين الأسنان أو لحم اللثة.

(٣) معنى هذا أن قولك لعمرك: لحياتك، لإحياء الله لك، أي لعمير الله إياك وإحيائه لك.

يقولون: وجه واضح إذا كان أبيض المحيا، وجبين واضح، وجيد واضح على هذا المعنى. قوله عليه الصلاة والسلام: "ليلها كنهارها" مقول ما فسرناه من المراد بالياض، كأنه عليه الصلاة والسلام أشار إلى أن الليل لا يغطي وضوح هذه المحجة بسواده، ولا يستتر أعلامها بظلامه، ولا محجة هناك على الحقيقة، وإنما المراد صفة الدين، بوضوح المعاليم، وبيان الموسّم<sup>(١)</sup>، وإنارة المداخل، وظهور الحجج والدلائل.

٣٦٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَا مَلَأَ آدَمَيْ وِعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنِيْهِ" في حديث طويل، وهذا القول مجاز إنما جعل عليه الصلاة والسلام البطن بمنزلة الوعاء، لأنه قرار للطعام والشراب، وما يستحبilan إليه من الفروث والأخبات<sup>(٢)</sup>، وكأن المأكل والمشرب إيعاء<sup>(٣)</sup> فيه، وكأن إفراز الغدد<sup>(٤)</sup> والتبرز تفريغ له. ونظير هذا الخبر الخبر المروي عنه عليه الصلاة والسلام، وهو قوله: "القلوب أوعية بعضها أوعى من بعض" ، وقد تقدم الكلام عليه، لأنه عليه الصلاة والسلام إنما جعل القلوب كالأوعية، لأنها موضع إيداع السرائر والضمائر، وحفظ الأدلة والعلوم، ومستقر الآراء والعزوم<sup>(٥)</sup>، إلا أن القلوب أوعية للأعراض من الإرادات والاعتقادات، والبطون: أوعية للأجسام من المأكولات والمشروبات.

٣٦١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الحَجَرُ يَمِينُ اللَّهَ، فَمَنْ شَاءَ صَافَحَهُ بِهَا" ، وهذا القول مجاز، والمراد أن الحجر جهة من جهات القرب إلى الله، فمن استلمه وبasherه قرب من طاعته تعالى، فكان كاللائق بها،

(١) المراسم: الرسوم والخطوط التي تبين الطريق.

(٢) الفروث: جمع فرث بوزن كلب، وهو الروث والغائط الذي يتكون من فضلات الطعام بعد هضمه، والأخبات: جمع خبث، وهو القاذورات التي تخرج بعد الهضم.

(٣) إيعاء: أي وضع في الوعاء، ومن ذلك قوله تعالى: «جمع فأوعى»، قوله ﷺ لأسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها: (لا توعي) شبه الإمساك بالوضع في الوعاء.

(٤) كانت هذه الكلمة "العدد" بالعين فزدنا لها إفراز وأعجمتنا العين حتى يكون الأسلوب مهما المعنى المقصود.

(٥) العزوم: جمع عزم، وهوقصد.

والماهير لها، فأقام عليه الصلة والسلام اليمين هاهنا مقام الطاعة التي يتقرب بها إلى الله سبحانه على طريق المجاز والاتساع، لأن من عادة العرب إذا أراد أحدهم التقرب من صاحبه، وفضل الأنسة بمخالطته، أن يصافحه بكفه، ويعلق يده بيده. وقد علمنا في القديم تعالى أن الدنو يستحبيل على ذاته، فيجب أن يكون ذلك دنوا من طاعته ومرضاته. ولما جاء عليه الصلة والسلام بذكر اليمين أتبعه بذكر الصفاح، ليوفي الفصاحة حقها، ويبلغ بالبلاغة غايتها. ونظير هذا الخبر الحديث الآخر: "إن الصدقة تقع في يد الله سبحانه وتعالي قبل يد السائل"، أي يتوجل بها منه سبحانه مثوبته ومواقعته، وموافقة طاعته، وأنها لا تهلك ضلالاً، ولا تذهب ضياعاً، بل تكون كالشيء المحفوظ باليد، والمذكور للغد.



وهذا آخر انتهائنا إلى الفراغ من كتاب "مجازات الآثار النبوية" على ما تخلل عملنا له من قواطع الأشغال، و بواسطه الأثقال، و عوادي الأيام والليال. وقد خرجنا في صدر هذا الكتاب من عهدة التكفل باستيعاب جميع ما ورد عن النبي صلى الله عليه وآله من آثاره الملفوظة، والأخبار المنقوله، بما شرطناه من كلامنا الذي وقع إلينا، وقرب من متناولنا، دون ما بَعْدَ عنا، وشدّ عن أيدينا. ولا يَعُدْ أن يكون القدر الذي تكلمنا عليه قليلاً من كثير، وقصيراً من طويل، إلا أن عذرنا في الاقتصاد عليه واضح، وجئنا فيما أديناه ناصح<sup>(١)</sup>.

ونحن نحمد الله سبحانه على ما من به من التوفيق لاقتناص شوارده، وتسهيل موارده، وإثارة فوائد<sup>(٢)</sup> وعوائد<sup>(٣)</sup>، حمداً يكون للنعمه قواماً، ولنتائجها تماماً، ولصعبها<sup>(٤)</sup> عقلاً وزماماً، فإن النعمه تثنى<sup>(٥)</sup> على قواعد الشكر لها، وترفع على دعائم المعرفة بقدرها. وما توفيقنا إلا بالله، عليه توكلت وإليه أنيب.

(١) يقال رجل ناصح الجيب: لا غش فيه، ونصح بمعنى خلص، ويظهر أن أصل المعنى وجينا خالص، لا شيء فيه من المحظورات.

(٢) إثارة فوائد: أظهرها بعد أن كانت راكرة، وأفشاها بعد أن كانت خافية.

(٣) العوائد: جمع عائدة، وهي المنفعة.

(٤) الصعب من الدواب: الشديد المراس، الذي تصعب قيادته، والعقال: القيد، والزمام: اللجام.

(٥) تثنى: تعود مرتين فأكثر.

## فهرس المحتويات

|    |   |
|----|---|
| ٣  | التعريف بالشريف الرضي   |
| ٩  | مقدمة المؤلف  |
| ١١ | ١- هذه مكة قد رمتكم بأفلاذ كبدها  |
| ١٢ | ٢- هذا جبل يحبنا ونحبه "في الكلام عن جبل أحد"   |
| ١٣ | ٣- المسلمين تتكافأ دمائهم ويُسْعى بدمتهم أدنיהם   |
| ١٤ | ٤- ظهورها حرز ويطونها كنز "في شأن الخيل"  |
| ١٥ | ٥- في الجنين غرة: عبد أو أمة  |
| ١٥ | ٦- إذا أراد الله بعد خيرا عسله  |
| ١٦ | ٧- ويل لأقماع القول ويل للمصرين   |
| ١٧ | ٨- آخرجا ما تصران "قاله عليه الصلاة والسلام للفضل بن العباس وابن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب" |
| ١٧ | ٩- فإن اتبعونا اتبعنا منهم عنق يقطعها الله "في شأن قريش"  |
| ١٩ | ١٠- هذا كتاب من محمد رسول الله ﷺ لعمائير كلب وأحلافها ومن ظاره الإسلام من غيرها                 |
| ٢٠ | ١١- يا أنجشة رفقا بالقوارير   |
| ٢٠ | ١٢- فإني أرجو ألا يطلع علينا نقابها "في شأن الطاعون"  |
| ٢١ | ١٣- إن الإسلام بدأ غريبا، وسيعود غريبا  |
| ٢١ | ١٤- يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية.. "في شأن الخوارج"                                 |
| ٢٢ | ١٥- مضر صخرة الله التي لا تنكل  |
| ٢٢ | ١٦- بعثت في نسم الساعة إن كادت لتسقطني  |
| ٢٣ | ١٧- اليد العليا خير من اليد السفلية   |

|   |    |
|---|----|
| ١٨ - إن هذه الأخلاق بيد الله .....  | ٢٣ |
| ١٩ - تقلدتها شلوة من جهنم "في شأن من أخذ جزاء على إقراء القرآن" .....                       | ٢٤ |
| ٢٠ - اغبط الناس عندي مؤمن خفيف الحاذ ذو حظ من صلاة .....                                    | ٢٤ |
| ٢١ - ذاك رجل لا يتوسد القرآن "في شأن شريح الحضري" .....                                     | ٢٥ |
| ٢٢ - أنتم الشعار والناس الدثار "للأنصار" .....  | ٢٦ |
| ٢٣ - يكون قبل الدجال سنون خداعه .....   | ٢٦ |
| ٢٤ - تحابوا بذكر الله وروحه .....   | ٢٧ |
| ٢٥ - قد أنا أخت بكم الشرف الجنون "في شأن الفتنة المتوقعة" .....                             | ٢٧ |
| ٢٦ - الآن حمي الوطيس "في يوم حنين" .....  | ٢٨ |
| ٢٧ - ترون ربكم يوم القيمة كما ترون القمر ليلة القدر .....                                   | ٢٩ |
| ٢٨ - أنزل القرآن على سبعة أحرف لكل آية ظهر وبطن .....                                       | ٣١ |
| ٢٩ - الخيل معقود بنواصيها الخير .....   | ٣١ |
| ٣٠ - لا تسأل المرأة طلاق أختها لتكتفي ما في إنائها .....                                    | ٣٢ |
| ٣١ - تنكح المرأة لميسماها .....   | ٣٢ |
| ٣٢ - الإسلام يجب ما قبله .....  | ٣٣ |
| ٣٣ - وستجدون آخرين للشيطان في رءوسهم مفاحض فاقلعوها بالسيوف "في وصية لأمراء جيش مؤتة" ..... | ٣٣ |
| ٣٤ - أجد نفس ربكم من قبل اليمن .....  | ٣٤ |
| ٣٥ - الحمى رائد الموت .....   | ٣٥ |
| ٣٦ - كيف أنتم إذا مرج الدين؟ .....  | ٣٦ |
| ٣٧ - لتجبنون وتبخلون وتجهلون .....  | ٣٧ |
| ٣٨ - لو علمنون ما يكون في هذه الأمة من الجوع الأغبر .....                                   | ٣٩ |
| ٣٩ - أسرعken لحاقا بي أطولكن يدا "في شأن زوجاته عليه الصلاة والسلام" .....                  | ٤٠ |
| ٤٠ - مات حنف أنفه .....   | ٤١ |
| ٤١ - إياكم وحضراء الدمن .....   | ٤١ |

|  |       |    |
|--|-------|----|
| ٤٢ - الأنصار كرسي وعيتي  | ..... | ٤٢ |
| ٤٣ - يا حكيم إن هذا المال خضرة حلوة "الحكيم بن حزام"                     | ..... | ٤٤ |
| ٤٤ - الصدقة عن ظهر غنى   | ..... | ٤٥ |
| ٤٥ - اللهم إني أحمدك على العرق الساكن والليل النائم                      | ..... | ٤٦ |
| ٤٦ - من أكل من هاتين القلتين فلا يقرب مسجدنا ... "يعني الكرات<br>والثوم" | ..... | ٤٦ |
| ٤٧ - المؤمن مرأة أخيه  | ..... | ٤٧ |
| ٤٧ - اليمين الفاجرة تدع الديار بلاع                                      | ..... | ٤٨ |
| ٤٩ - تصلى في حلاقيم البلاد "في شأن الجمعة"                               | ..... | ٤٧ |
| ٤٩ - إنى ممسك بحجزكم هلموا عن النار                                      | ..... | ٤٨ |
| ٥١ - أقتلته في غرة الإسلام. الخطاب لمحملم بن جثامة الليثي                | ..... | ٤٩ |
| ٥٢ - ويقطع الناس في آثارهم، حتى بقيت عجز من الناس عظيمة "في شأن<br>قرיש" | ..... | ٥٠ |
| ٥٠ - خصاء أمتي الصيام  | ..... | ٥٣ |
| ٥٤ - إن لك بيتا وإنك لذو قرنبيها "الخطاب لعلي كرم الله وجهه"             | ..... | ٥١ |
| ٥٥ - أخاف عليكم إذا صبت الدنيا عليكم صبا                                 | ..... | ٥٢ |
| ٥٦ - كل عين زانية  | ..... | ٥٣ |
| ٥٧ - لا يلقى الله عبد لم يشرك بالله شيئا                                 | ..... | ٥٣ |
| ٥٨ - من فعل كذا وكذا فقتدا احتظر من النار بحظار                          | ..... | ٥٤ |
| ٥٩ - اغتربوا لا تضروا  | ..... | ٥٥ |
| ٦٠ - خير المال عين ساهرة لعين نائمة                                      | ..... | ٥٥ |
| ٦١ - كل هو شاطن في النار   | ..... | ٥٦ |
| ٦٢ - كيف بكم وبزمان يغربل الناس فيه                                      | ..... | ٥٦ |
| ٦٣ - سئل عليه الصلاة والسلام: أي الأعمال أفضل                            | ..... | ٥٦ |
| ٦٤ - إن قوما يضفرون الإسلام، ثم يلفظونه                                  | ..... | ٥٧ |

|  |    |
|--|----|
| ٦٥ - يمين الله ملأي سحاء .....   | ٥٧ |
| ٦٦ - ابنا المساجد واتخذوها جما .....                                     | ٥٨ |
| ٦٧ - لا يزال العبد خفيها معنقاً بذنبه .....                              | ٥٨ |
| ٦٨ - بلوأ رحامكم ولو بالسلام .....                                       | ٥٩ |
| ٦٩ - ذاك رجل بال في أذنه الشيطان "في شأن رجل نام عن الصلاة" .....        | ٦٠ |
| ٧٠ - تعرض للناس جهنم كأنها سراب .....                                    | ٦٠ |
| ٧١ - إني لأرجو أن تموت جميعاً . . . "خطاب لرجل من وفد تجيب" .....        | ٦١ |
| ٧٢ - أسكنت بأقل الأرض مطراً "في شأن المدينة" .....                       | ٦١ |
| ٧٣ - الحياة نظام الإيمان .....   | ٦٢ |
| ٧٤ - منبري هذا على ترعة من ترع الجنة .....                               | ٦٢ |
| ٧٥ - إن الإسلام ليأرز إلى المدينة .....                                  | ٦٤ |
| ٧٦ - لا يدخل الجنة لحم نبت من ساحت .....                                 | ٦٤ |
| ٧٧ - إنك إذا فعلت ذلك هجمت عيناك "خطاب لعبد الله بن عمرو بن العاص" ..... | ٦٤ |
| ٧٨ - لأن يمتليء جوف أحدكم قيحاً .....                                    | ٦٥ |
| ٧٩ - كل صلاة لا يقرأ فيها بأم الكتاب فهي خداج .....                      | ٦٥ |
| ٨٠ - عائد المريض على مخارف الجنة .....                                   | ٦٦ |
| ٨١ - لو نظرت إليها فإنه أخرى أن يؤدم بينكمَا "خطاب للمغيرة بن شعبة" ...  | ٦٧ |
| ٨٢ - إن من البيان لسحرا .....  | ٦٨ |
| ٨٣ - إلا أن يتغمدني منه برحمه .....                                      | ٦٨ |
| ٨٤ - اللهم إني أسألك رحمه تلم بها شعثي .....                             | ٦٩ |
| ٨٥ - أعوذ بالله من شر عرق نuar .....                                     | ٦٩ |
| ٨٦ - من كانت الدنيا همه وسلمه .....                                      | ٧٠ |
| ٨٧ - فجاءت به كله قالب لون "في صفة شاء" .....                            | ٧٠ |
| ٨٨ - خير الخيل الأدهم .....  | ٧١ |

|  |    |
|--|----|
| ٨٩ - قف ها هنا فعم علينا بتهور النجوم "الخطاب لسرافة بن مالك" .....          | ٧٢ |
| ٩٠ - وهذه الخطوط إلى جنبه الأعراض تنهشه... "في وصف أحوال ابن آدم" .....      | ٧٢ |
| ٩١ - لا يصل الرجل وهو زناء .....   | ٧٢ |
| ٩٢ - الحجاز قطيفة الإيمان .....  | ٧٣ |
| ٩٣ - إن هذه المسائل كد يكدر بها الرجل وجهه .....                             | ٧٣ |
| ٩٤ - لقد غلغلت النظر يا عدو الله .....                                       | ٧٤ |
| ٩٥ - وليس من ملك إلا وله حمى .....   | ٧٥ |
| ٩٦ - وفت أذنك يا غلام، وصدق الله حديثك "خطاب لزيد بن أرقم" .....             | ٧٦ |
| ٩٧ - حسان حجاز بين المؤمنين والمنافقين .....                                 | ٧٧ |
| ٩٨ - فلم يبق منهم تحت أديم السماء إلا رجل في الحرم .....                     | ٧٧ |
| ٩٩ - أوثق العرى كلمة التقوى .....  | ٧٨ |
| ١٠٠ - إني على جناح سفر .....   | ٧٨ |
| ١٠١ - الناس معادن .....  | ٧٨ |
| ١٠٢ - ألا إن كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع .....                     | ٧٩ |
| ١٠٣ - واعلموا أن الجنة تحت البارقة "من وصية خطوب بها أسامة بن زيد" .         | ٧٩ |
| ١٠٤ - لا إسلام ولا إغلال ... "من كتاب صلح الحديبية" .....                    | ٧٩ |
| ١٠٥ - هي شجنة من الله .... "في شأن الحجر" .....                              | ٨٠ |
| ١٠٦ - الولد للفراش وللعاهر الحجر .....                                       | ٨١ |
| ١٠٧ - اللهم إنا نعوذ بك من وعثاء السفر .....                                 | ٨٢ |
| ١٠٨ - إنما يحرجر في بطنه نار جهنم "في شأن الشارب في آنية الذهب والفضة" ..... | ٨٣ |
| ١٠٩ - هي ليلة إضحيانة ... "في وصف ليلة القدر" .....                          | ٨٥ |
| ١١٠ - خذ من حواشي أموالهم ... "خطاب للضحاك بن سفيان" .....                   | ٨٦ |
| ١١١ - بين يدي الساعة ينطق الروبيضة .....                                     | ٨٧ |

|  |             |
|--|-------------|
| ١١٢ - غطfan أكمة خشناه تنفي الناس عنها "من وصف لعدة قبائل" .....                         | ٨٧          |
| ١١٣ - يجيء يوم القيمة معه لواء الشعراء إلى النار "في شأن امرئ القيس" ..                  | ٨٨          |
| ١١٤ - مامن جرعة يتجرعها الإنسان أعظم أجرا ..   | ٨٨          |
| ١١٥ - فوالذي نفسي بيده ما من عبد بات في جوفه... "في شأن الجرجر"                          | .....<br>٨٩ |
| ١١٦ - وهل يكب الناس على مناشرهم إلا حصاد الستهم ..                                       | ٩٠          |
| ١١٧ - تدور رحا الإسلام لستة كذا ..   | ٩٠          |
| ١١٨ - من بايع إماما فأعطاه صفة يده ..  | ٩١          |
| ١١٩ - هود وأخواتها فصنفن علي الأمم ..  | ٩٢          |
| ١٢٠ - الرحم تتكلم بلسان طلق ..   | ٩٣          |
| ١٢١ - لا تمشوا على أعقابكم القهقري ..  | ٩٣          |
| ١٢٢ - من أتاكم وأمركم جمع ..   | ٩٤          |
| ١٢٣ - من لبس في الدنيا ثوب شهرة ..   | ٩٤          |
| ١٢٤ - اللهم أر بينهما "في شأن رجل يشكو امرأته" ..  | ٩٥          |
| ١٢٥ - فوالذي نفسي بيده كأنما ينضحونهم بالنبل "في شأن هجاء شعراء المسلمين لمشركي قريش" .. | ٩٦          |
| ١٢٦ - أخاف أن تصف حجم عظامها "في شأن قبطية كساها أسامة بن زيد امرأته" ..                 | ٩٦          |
| ١٢٧ - لا تعصية في ميراث إلا فيما حمل القسم ..  | ٩٦          |
| ١٢٨ - ولا تسلط عليهم عدوا من سوى أنفسهم ..   | ٩٧          |
| ١٢٩ - من كسب مالا من نهاوش أنفقه في نهاير ..   | ٩٨          |
| ١٣٠ - لا يباح مأوه ولا يعقر أرعائه ..  | ٩٩          |
| ١٣١ - الولاء لحمة كلحمة النسب ..   | ٩٩          |
| ١٣٢ - المؤمن موه راقع ..   | ١٠٠         |
| ١٣٣ - من خلع يدا من طاعة لقي الله ولا حجة له ..  | ١٠٠         |

|   |     |
|---|-----|
| ١٣٤ - من كانت نيته الآخرة .....                                 | ١٠١ |
| ١٣٥ - عليكم بستي وسنة المهدىين من بعدي .....                    | ١٠١ |
| ١٣٦ - حبك الشيء يعمى ويصم .....                                 | ١٠١ |
| ١٣٧ - تنام عيناي ولا ينام قلبي .....                            | ١٠١ |
| ١٣٨ - إياكم والمشاركة .....                                     | ١٠٢ |
| ١٣٩ - دب إليكم داء الأمم من قبلكم .....                         | ١٠٣ |
| ١٤٠ - قيدوا العلم بالكتاب .....                                 | ١٠٣ |
| ١٤١ - سيحرضون بعدي على الإمارة .....                            | ١٠٥ |
| ١٤٢ - لا تغالوا بمهور النساء .....                              | ١٠٥ |
| ١٤٣ - إن الله سبحانه جعل الإسلام دارا .....                     | ١٠٦ |
| ١٤٤ - أنا التذير والموت المغير .....                            | ١٠٦ |
| ١٤٥ - إنه لبحر "في وصف فرس جاء سابقا" .....                     | ١٠٧ |
| ١٤٦ - ألا أخبركم بأحبابكم إلى .....                             | ١٠٨ |
| ١٤٧ - وأمث أمر الجاهلية إلا ما حسن "في وصية لمعاذ بن جبل" ..... | ١٠٨ |
| ١٤٨ - الصوم جنة .....   | ١٠٩ |
| ١٤٩ - يا كعب بن عجرة : الناس غاديان .....                       | ١١٠ |
| ١٥٠ - إن من أشراط الساعة .....                                  | ١١١ |
| ١٥١ - ولا تكلم اليوم بكلام تعذر منه .....                       | ١١١ |
| ١٥٢ - العلم خليل المؤمن .....                                   | ١١٢ |
| ١٥٣ - والمهملكات شح مطاع .....                                  | ١١٣ |
| ١٥٤ - الكلمة الحكيمه ضالة الحكيم .....                          | ١١٣ |
| ١٥٥ - ألا وإن الدنيا قد ارتحلت .....                            | ١١٤ |
| ١٥٦ - الاحتباء حيطان العرب .....                                | ١١٥ |
| ١٥٧ - المجاهد من جاهد نفسه .....                                | ١١٦ |
| ١٥٨ - والنساء حبائل الشيطان .....                               | ١١٦ |

|   |     |
|---|-----|
| ١٥٩ . والشباب شعبة من الجنون .....  | ١١٦ |
| ١٦٠ . ألا إن الغضب جمرة .....   | ١١٧ |
| ١٦١ . العلم رائد .....  | ١١٧ |
| ١٦٢ . كل واعظ قبلة .....  | ١١٧ |
| ١٦٣ . نعم وزير الإيمان العلم .....  | ١١٨ |
| ١٦٤ . زاد المسافر الحداء .....  | ١١٨ |
| ١٦٥ . من عد غدا من أجله فقد أساء صحبة الموت .....   | ١١٨ |
| ١٦٦ . أنا مدينة العلم وعلى بابها .....  | ١١٩ |
| ١٦٧ . لكل شيء وجه .....   | ١١٩ |
| ١٦٨ . أطعموا الله يطعمكم .....  | ١١٩ |
| ١٦٩ . العلم خزائن .....   | ١١٩ |
| ١٧٠ . الموت ريحانة المؤمن .....   | ١٢٠ |
| ١٧١ . الدعاء سلاح المؤمن .....  | ١٢٠ |
| ١٧٢ . ومنهن ربيع مربع "في وصف النساء" .....   | ١٢٠ |
| ١٧٣ . إن المسجد ليزروي من النخامة .....   | ١٢١ |
| ١٧٤ . من القتلى رجل قرف على نفسه من الذنوب .....  | ١٢١ |
| ١٧٥ . اتبعوني تكونوا بيوتا .....  | ١٢٢ |
| ١٧٦ . وأسألكم عن ثقلني كيف خلقتوني فيهما "من كلام له عليه الصلاة<br>والسلام يوم الغدير" ..... | ١٢٣ |
| ١٧٧ . أحسني جوار نعم الله . ."من خطابه لبعض زوجاته عليه الصلاة<br>والسلام" .....              | ١٢٥ |
| ١٧٨ . صدقك كل رطب ويابس "في شأن مؤذن عند قوله أشهد أن لا إله إلا<br>الله" .....               | ١٢٦ |
| ١٧٩ . الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب .....   | ١٢٦ |
| ١٨٠ . فإن هذا القرآن حبل الله المتين .....  | ١٢٧ |

|   |  |
|---|--|
| ١٨١ - والعصر إذا كان ظل كل شيء مثله... "في عهد إلى بعض عمال                 |  |
| اليمن" ..... ١٢٩  |  |
| ١٨٢ - مفاتيح الجنة لا إله إلا الله ..... ١٣٠                                |  |
| ١٨٣ - وصل الظهر بعد ما يتنفس الظل "من وصية لمعاذ بن جبل" ..... ١٣٠          |  |
| ١٨٤ - أقليوا ذوي الهيئات عشراتهم ..... ١٣٠                                  |  |
| ١٨٥ - جبرائيل ناموس الله ..... ١٣١  |  |
| ١٨٦ - بلغني عن فلان كلام تشدري عن إبعاد ..... ١٣٢                           |  |
| ١٨٧ - الإيمان هيوب ..... ١٣٢  |  |
| ١٨٨ - الاستغفار مهدمة للذنوب ..... ١٣٣                                      |  |
| ١٨٩ - ما أذن الله لشيء كأذنه لنبي يتغنى بالقرآن ..... ١٣٤                   |  |
| ١٩٠ - لا تسروا الدهر فإن الله هو الدهر ..... ١٣٥                            |  |
| ١٩١ - الصوم في الشتاء الغنية الباردة ..... ١٣٦                              |  |
| ١٩٢ - اتقوا الله في النساء فإنهن في أيديكم عوان ..... ١٣٦                   |  |
| ١٩٣ - استعذوا بالله من طمع يهدي إلى طبع ..... ١٣٧                           |  |
| ١٩٤ - اردد على ابنك ماله "خطاب لرجل تصرف في مال ابنه بدون إذنه" ..... ١٣٨   |  |
| ١٩٥ - الخلق عيال الله ..... ١٣٨   |  |
| ١٩٦ - الخمر أم الخبائث ..... ١٣٩  |  |
| ١٩٧ - كل أمر ذي بال ..... ١٤٠   |  |
| ١٩٨ - هدنة على دخن ..... ١٤٣  |  |
| ١٩٩ - دع داعي اللين "خطاب لرجل حلب ناقة فاستفرغ جميع ما في ضرعها" ..... ١٤٤ |  |
| ٢٠٠ - ما نزل من القرآن آية إلا ولها ظهر وبطن ..... ١٤٤                      |  |
| ٢٠١ - من أحيا أرضا ميتة فهي له ..... ١٤٧                                    |  |
| ٢٠٢ - اللهم المم شعننا ..... ١٤٧  |  |
| ٢٠٣ - قلدوا الخيل ولا تقلدوها الأوتار ..... ١٤٧                             |  |

|  |     |
|--|-----|
| ٢٠٤ - ضالة المؤمن حرق النار .....                            | ١٤٩ |
| ٢٠٥ - إن هذا الدين متين .....                                | ١٤٩ |
| ٢٠٦ - إذا سافرتم في الخصب فأعطوا الركب أستتها .....          | ١٥٠ |
| ٢٠٧ - أنا بريء من كل مسلم مع مشرك .....                      | ١٥٢ |
| ٢٠٨ - إن عم الرجل صنو أبيه .....                             | ١٥٤ |
| ٢٠٩ - تمسحوا بالأرض فإنها بكم برة .....                      | ١٥٥ |
| ٢١٠ - رب تقبل توبتي واغسل عني حوبتي .....                    | ١٥٦ |
| ٢١١ - من سره أن يذهب كثير من وحر صدره .....                  | ١٥٧ |
| ٢١٢ - أعود بالله من الشيطان الرجيم .....                     | ١٥٧ |
| ٢١٣ - العين وكاء السه .....                                  | ١٥٩ |
| ٢١٤ - كيف ترون قواعدها. "في السؤال عن سحابة" .....           | ١٦٠ |
| ٢١٥ - كلكم بنو آدم طف الصاع .....                            | ١٦٢ |
| ٢١٦ - اللهم إنا نعوذ بك من الأبهميين .....                   | ١٦٣ |
| ٢١٧ - لا تقوم الساعة حتى يظهر الفحش والبخل .....             | ١٦٥ |
| ٢١٨ - إن لنا الضاحية من البعل "من كتاب إلى صاحب دومة" .....  | ١٦٦ |
| ٢١٩ - واستذكروا القرآن .....                                 | ١٦٦ |
| ٢٢٠ - أعنان الشياطين. "في شأن الإبل" .....                   | ١٦٧ |
| ٢٢١ - من شر ما أعطي العبد الشح .....                         | ١٦٩ |
| ٢٢٢ - ما من أمير عشرة إلا وهو يجيء .....                     | ١٧٩ |
| ٢٢٣ - وإن ما كان لهم من دين إلى أجل ... "من كتاب لثيف" ..... | ١٧٠ |
| ٢٢٤ - إن للشيطان نشوقا ولعواقا ودساما .....                  | ١٧١ |
| ٢٢٥ - أغبطت على الحمى .....                                  | ١٧١ |
| ٢٢٦ - خير الناس في آخر الزمان الرجل النومة .....             | ١٧٢ |
| ٢٢٧ - من خالف الجماعة فقد خلع رقبة الإسلام من عنقه .....     | ١٧٣ |
| ٢٢٨ - تؤخرن الصلاة إلى شرق الموتى .....                      | ١٧٣ |

|   |     |
|---|-----|
| ٢٢٩ - لا ترفع عصاك عن أهلك  | ١٧٤ |
| ٢٣٠ - كيف تصنع في الفتن .. "خطاب لبعض الصحابة"                        | ١٧٥ |
| ٢٣١ - فعند ذلك تقيء الأرض أفلاذ كبدها "في حديث أشراط الساعة"          | ١٧٦ |
| ٢٣٢ - من قال كذا وكذا غفر له  | ١٧٦ |
| ٢٣٣ - إن القرآن شافع مشفع   | ١٧٧ |
| ٢٣٤ - لا يكونوا مغويات لمال الله                                      | ١٧٧ |
| ٢٣٥ - إياكم والمغمضات من الذنوب                                       | ١٧٨ |
| ٢٣٦ - إنه تشفها. في شأن من حيا رسول الله ﷺ                            | ١٧٩ |
| ٢٣٧ - سيد الأيام يوم الجمعة   | ١٧٩ |
| ٢٣٨ - تزوجوا الشواب فإنهن أغر أخلاقا                                  | ١٧٩ |
| ٢٣٩ - إنكم قد أخذتم في شعيبين بعيدى الغور "لمن تذاكروا القضاء والقدر" | ١٨٠ |
| ٢٤٠ - ثم يكون ملك عض  | ١٨٠ |
| ٢٤١ - الصوم جنة مالم يخرقها   | ١٨١ |
| ٢٤٢ - إن المسلم إذا توضأ  | ١٨١ |
| ٢٤٣ - أرى عليه سفعة من الشيطان "في شأن رجل متهم في دينه"              | ١٨٢ |
| ٢٤٤ - خير الناس منزلة   | ١٨٣ |
| ٢٤٥ - أعود بك من شر الجوع   | ١٨٣ |
| ٢٤٦ - تعس عبد الدينار والدرهم   | ١٨٤ |
| ٢٤٧ - لا حرج إلا على رجل افترض عرض أخيه بظلم                          | ١٨٤ |
| ٢٤٨ - إن السقط ليجر أمه إلى الجنة بسرره                               | ١٨٥ |
| ٢٤٩ - لا يمنعنكم من سحوركم الفجر حتى يستطير                           | ١٨٥ |
| ٢٥٠ - يبلغ العرق هناك ما يلجمهم "في وصف أهل المحشر"                   | ١٨٦ |
| ٢٥١ - يا معاشر الأنصار أوجدتم . . . "في تقسيم غنائم حنين"             | ١٨٧ |
| ٢٥٢ - تحفة المؤمن الموت   | ١٨٨ |
| ٢٥٣ - إن الله يغفر لعبد ما لم يقع الحجاب                              | ١٨٨ |

|   |     |
|---|-----|
| ٢٥٤ . المعروف والمنكر خليفتان .....   | ١٨٩ |
| ٢٥٥ . أمرت بقرية تأكل القرى .....   | ١٩٠ |
| ٢٥٦ . الرحم لها حجنة كحجنة المغزل .....   | ١٩٠ |
| ٢٥٧ . من قتل تحت راية عممية .....   | ١٩١ |
| ٢٥٨ . من أراد أهل المدينة يكيدهم .....  | ١٩١ |
| ٢٥٩ . سلمان ابن الإسلام . . . . "في شأن سلمان الفارسي"                                    | ١٩٢ |
| ٢٦٠ . معترك المنايا بين الستين والسبعين .....   | ١٩٣ |
| ٢٦١ . لا تستروا الإبل فإنها رقوء الدم .....   | ١٩٣ |
| ٢٦٢ . إن ذا الوجهين لخلق لا يكون عند الله وجيهها .....                                    | ١٩٤ |
| ٢٦٣ . الإيمان يمان والحكمة يمانية .....   | ١٩٤ |
| ٢٦٤ . ينادي مناد يوم القيمة .....   | ١٩٦ |
| ٢٦٥ . الرؤيا على الرجل طائر .....   | ١٩٦ |
| ٢٦٦ . إن الشيطان ذئب الإنسان .....  | ١٩٨ |
| ٢٦٧ . ليتقضن الإسلام عروة عروة .....  | ١٩٨ |
| ٢٦٨ . ما من آدمي إلا وقلبه بين إصبعين من أصابع الله .....                                 | ١٩٩ |
| ٢٦٩ . يهزم ابن آدم ويشب منه اثنان .....   | ٢٠٢ |
| ٢٧٠ . من سره أن يقرأ القرآن غضا .. . . .  | ٢٠٢ |
| ٢٧١ . لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر .....   | ٢٠٣ |
| ٢٧٢ . إن من أربى الربا استطالة المرء في عرض أخيه المسلم .....                             | ٢٠٣ |
| ٢٧٣ . يقراءون القرآن يحسبون أنه لهم "في صفة الخوارج" .. . .                               | ٢٠٤ |
| ٢٧٤ . والله لا أعطيكها وأدع أهل الصفة "المخاطبين من أهله عليه الصلاة<br>والسلام" .. . . . | ٢٠٤ |
| ٢٧٥ . الإيمان قيد الفتاك .....  | ٢٠٥ |
| ٢٧٦ . الصبر عند الصدمة الأولى .. . . .  | ٢٠٥ |
| ٢٧٧ . والذي نفسي بيده لا يسلم عبد حتى يسلم قلبه ولسانه .. . .                             | ٢٠٦ |

|   |
|---|
| ٢٧٨ - إن الله سبحانه لم يحرم حرمة ..... ٢٠٦                     |
| ٢٧٩ - نهاهم علماً بهم عن المعاصي "في شأن بنى إسرائيل" ..... ٢٠٧ |
| ٢٨٠ - الأيدي ثلاثة ، فيد الله العليا ..... ٢٠٧                  |
| ٢٨١ - ليلة الجمعة غراء ويومها أزهر ..... ٢٠٨                    |
| ٢٨٢ - ألا إن عمل الجنة حزن بربوة . ..... ٢٠٩                    |
| ٢٨٣ - شفاء العي السؤال ..... ٢١٠                                |
| ٢٨٤ - احفظ الله يحفظك "في نصيحة لعبد الله بن عباس" ..... ٢١٠    |
| ٢٨٥ - العين حق تستنزل الحالق ..... ٢١١                          |
| ٢٨٦ - الإسلام ذلول ..... ٢١٢                                    |
| ٢٨٧ - من تقرب إلى الله شبرا ..... ٢١٣                           |
| ٢٨٨ - ما للشيطان من سلاح أبلغ في الصالحين من النساء ..... ٢١٣   |
| ٢٨٩ - ما لك ولها. "في شأن ضالة الإبل" ..... ٢١٤                 |
| ٢٩٠ - فإذا طلع حاجب الشمس فلا تصلوا . ..... ٢١٤                 |
| ٢٩١ - المؤمن يأكل في ماء واحد ..... ٢١٥                         |
| ٢٩٢ - جيئوا بكبس أقرن ..... ٢١٦                                 |
| ٢٩٣ - ليست هذه بالحيبة . . . "في شأن امرأة استحيضت" ..... ٢١٧   |
| ٢٩٤ - إن الله ليربى لأحدكم التمرة ..... ٢١٧                     |
| ٢٩٥ - من عاد مريضا لم يزل يخوض ..... ٢١٧                        |
| ٢٩٦ - لا ترسلوا فواشيكم وصبيانكم .. ..... ٢١٨                   |
| ٢٩٧ - أعطوا الطرق حقها ..... ٢١٨                                |
| ٢٩٨ - المجالس ثلاثة سالم وغامق وشاجب ..... ٢١٩                  |
| ٢٩٩ - إن إبراهيم ابني مات في الثدي ..... ٢١٩                    |
| ٣٠٠ - إذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة ..... ٢٢٠            |
| ٣٠١ - وسيأتي على الناس زمان "في ذم الناس" ..... ٢٢٠             |
| ٣٠٢ - ونهيتكم عن الشرب في الأوعية ..... ٢٢٠                     |

|  |
|--|
| ٣٠٣ . حفت الجنة بالمكاره ..... ٢٢١   |
| ٣٠٤ . لا حتى يكون الآخر قد ذاق من عسيتها "في شأن المطلقة ثلاثة" ..... ٢٢١      |
| ٣٠٥ . لا ينطهر الرجل فيحسن ظهوره ..... ٢٢٢                                     |
| ٣٠٦ . إنه ليغان على قلبي ..... ٢٢٣   |
| ٣٠٧ . القلوب أوعية ..... ٢٢٣   |
| ٣٠٨ . ما يخرج رجل شيئاً من الصدقة ..... ٢٢٣                                    |
| ٣٠٩ . يد الله مع القاضي حين يقضى ..... ٢٢٤                                     |
| ٣١٠ . ألقه على بلال "في شأن الأذان" ..... ٢٢٤                                  |
| ٣١١ . من قال حين يصبح ..... ٢٢٥  |
| ٣١٢ . اللهم إني أول من أحيا أمرك ..... ٢٢٦                                     |
| ٣١٣ . كل ذلك لم يكن . "في شأن السجدة التي أطلها عليه الصلاة والسلام" ..... ٢٢٦ |
| ٣١٤ . لن تبرحوا مبتلين . "من كلام لبعض الصحابة" ..... ٢٢٧                      |
| ٣١٥ . لا تعادوا الأيام فتعاديكم ..... ٢٢٧                                      |
| ٣١٦ . لقد تحجرت واسعاً "في شأن أغراضي دعا لنفسه وللنبي فقط" ..... ٢٢٩          |
| ٣١٧ . من أبطأ به عمله ..... ٢٣٠  |
| ٣١٨ . رحم الله حميرا ..... ٢٣٠   |
| ٣١٩ . أكثروا ذكر هامد اللذات ..... ٢٣٠   |
| ٣٢٠ . خشب بالليل جدر بالنهار . "في شأن قوم منافقين" ..... ٢٣١                  |
| ٣٢١ . إن المؤمن إذا أذنب ..... ٢٣١   |
| ٣٢٢ . ولا يشرب أحدكم الحدود ..... ٢٣١  |
| ٣٢٣ . هم دعاميص الجنة . "في شأن أطفال المسلمين" ..... ٢٣٢                      |
| ٣٢٤ . إذا أضيغت الأمانة ..... ٢٣٢  |
| ٣٢٥ . خمس ليس لهن كفارة ..... ٢٣٢  |
| ٣٢٦ . إذا دخل البصر فلا إذن ..... ٢٣٣  |

|   |     |
|---|-----|
| ٣٢٧ - الجرس مزمار الشيطان .....   | ٢٣٤ |
| ٣٢٨ - إن المؤمن لينضي شيطانه .....                                      | ٢٣٤ |
| ٣٢٩ - لا تقوم الساعة .....  | ٢٣٤ |
| ٣٣٠ - إن للمساجد أوتادا .....   | ٢٣٥ |
| ٣٣١ - ورجل تصدق .....   | ٢٣٥ |
| ٣٣٢ - فما بعث الله عبدا إلا في ذرورة من قومه .....                      | ٢٣٦ |
| ٣٣٣ - لكل شيء سنام .....  | ٢٣٦ |
| ٣٣٤ - أيها الناس ما يحملكم على أن تتابعوا .....                         | ٢٣٧ |
| ٣٣٥ - تلك ضراوة الإسلام "في شأن المجتهدين في العبادة" .....             | ٢٣٧ |
| ٣٣٦ - لعن الله الذين يشققون الكلام .....                                | ٢٣٨ |
| ٣٣٧ - ليدخلن هذا الدين على ما دخل عليه الليل .....                      | ٢٣٩ |
| ٣٣٨ - ألا أخبرك برأس الأمر .. "في حديث مع معاذ بن جبل" .....            | ٢٤٠ |
| ٣٣٩ - حجوا قبل ألا تحجوا .....  | ٢٤٠ |
| ٣٤٠ - الحمى كير جهنم .....  | ٢٤٠ |
| ٣٤١ - اللهم إن فلان ابن فلان ... "من دعاء له عليه الصلاة والسلام" ..... | ٢٤١ |
| ٣٤٢ - ثم تعودون فيها أساود ... "في شأن الفتنة" .....                    | ٢٤٢ |
| ٣٤٣ - كلكم يدخل الجنة .....   | ٢٤٢ |
| ٣٤٤ - انفعي وانضحي ... "من وصية لأسماء بنت أبي بكر" .....               | ٢٤٢ |
| ٣٤٥ - إن قريشاً أهل صدق وأمانة .....                                    | ٢٤٣ |
| ٣٤٦ - المسلمين إذا حمل كل منهما على صاحبه .....                         | ٢٤٣ |
| ٣٤٧ - إن بعيরك يشكوك ... "من خطاب لصاحب بعير" .....                     | ٢٤٤ |
| ٣٤٨ - ألم السن فعظم "في النهي عن الذبح بالسن والظفر" .....              | ٢٤٤ |
| ٣٤٩ - كفى بالسلامة داء .....  | ٢٤٥ |
| ٣٥٠ - ولا صلاة بعدها حتى يرى الشاهد "في شأن صلاة العصر" .....           | ٢٤٦ |
| ٣٥١ - وأي داء أدوى من البخل .....                                       | ٢٤٦ |

|   |  |
|---|--|
| ٣٥٢. إذا ملأ الليل بطن كل واد "في شأن صلاة العشاء" ..... ٢٤٧                              |  |
| ٣٥٣. اللهم مطفئ الكير . . . . "في شأن بشرة طلعت بين أصابعه عليه الصلاة والسلام" ..... ٢٤٧ |  |
| ٣٥٤. من قعد في مصلاه ..... ٢٤٧  |  |
| ٣٥٥. لا تتخذوها كراسى لأحاديثكم ..... ٢٤٨   |  |
| ٣٥٦. إن الإسلام بدأ جذعا ..... ٢٤٩  |  |
| ٣٥٧. إنما هذا المال من الصدقة ..... ٢٤٩   |  |
| ٣٥٨. ورجل ينزع الله رداءه . . . . "في ذم قوم" ..... ٢٥٠                                   |  |
| ٣٥٩. قد تركتكم على البيضاء . . . . ٢٥١  |  |
| ٣٦٠. ما ملأ آدمي وعاء شرا من بطنه ..... ٢٥٢   |  |
| ٣٦١. الحجر يمين الله ..... ٢٥٢  |  |
| الخاتمة ..... ٢٥٤   |  |
| فهرس المحتويات ..... ٢٥٥  |  |



# **AL-MAJĀZĀT AL-NABAWIYYAH**

## **(The Prophetic metaphors)**

*by*  
Al-Šarīf al-Radiy

*Edited by*  
Karīm Sayyid Muḥammad Maḥmūd

**DAR AL-KOTOB AL-ILMIYAH**  
Beirut-Lebanon

يشتمل على مجازات الآثار الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ إذ كان فيها كثير من الاستعارات البديعة، ولُمع البيان الغريبة، وأسرار اللغة اللطيفة، يعظم النفع باستنباط معانها، واستخراج كوامنها، وإطلاعها من أكمتها وأكناها. وهذا الكتاب لم يسبق مؤلفه الشريف الرضي إلى قرع موضوعه، كما يقول هو نفسه في المقدمة. وقد أوجز فيه تتبع ما في كلامه صلى الله عليه وسلم من المجازات والاستعارات، وأشار منه إلى مواضع النكت ومواقع الغرض بالاعتبارات الوجيبة والإيماءات الخفيفة.

ويقول الشريف الرضي في مقدمة كتابه:

«... أورد من ذلك ما كان داخلاً في باب الاستعارات اللغوية بكلية، أو بسعة كبيرة من سنته. والذي أعتمد عليه في استخراج ما يتضمن الغرض الذي أنحونحوه، وأقصد قصده، كتب غريب الحديث المعروفة، وأخبار المغازي المشهورة، ومسانيد المحدثين الصحيحة، مضيفاً إلى ذلك ما يليق بهذا المعنى من جملة كلامه عليه الصلاة والسلام، الموجز الذي لم يسبق إلى لفظه، ولم يفترع من قبله، وجميع ذلك مما أتقنا بعضه رواية، وحصلنا بعضه إجازة، وخرجنا بعضه تصفحاً وقراءة، مستمددين في ذلك، وفيسائر الأنهاء والمرامي والمطالب والمغازي، توفيق الله سبحانه، الذي يهون الشديد ويقرب البعيد، وينزلل الصعب إذا أبى، ويقوم المعوج إذا التوى».



Designed & Printed By: Dar Al-Kotob Al-Ilimiyah

Mohamad Ali Baydoun Publications Dar Al-Kotob Al-Ilimiyah

+961 5 804810 / 11 - ص.ب. 9424 - بيروت - لبنان

+961 5 804813 - فلكس - بيروت 1107 2290 - بولندا

<http://www.al-ilmiyah.com> info@al-ilmiyah.com  
 e-mail: sales@al-ilmiyah.com



دار الكتب العلمية®

أسسها محمد علي بيضون سنة 1971